

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

كلية الدعوة والإعلام

قسم الدعوة والاحتساب

# احتساب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب

- رضي الله عنه -

إعداد

بدرية بنت محمد بن عبد الله الفوزان


إشراف فضيلة الدكتور

عبد الرحمن بن سليمان الخليفي

الأستاذ المشارك في كلية الدعوة والإعلام

المجلد الثاني

١٤٢٢ / ١٤٢١ هـ



## المبحث الخامس

### احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الجيوش

عني عمر - رضي الله عنه - بأمر الجهاد والمجاهدين ، وحرص على نشر راية الإسلام والتَّوسيع في الفتوحات ، مما كان له عظيم الأثر في ازدياد رقعة الدولة الإسلامية وانتشارها ، وزيادة خيراتها ، ومع هذا الاتساع والزيادة ، كان عمر - رضي الله - عنه شديد الحرص على إقامة العدل والمجتمع الإسلامي الصحيح في كل بلد؛ لهذا يعني براقبة جيوش الفتح وأمرائها ، وملحوظتهم ، وإسداء النصح والتوجيه لهم ، وتصحيح أخطائهم ومحاسبتهم عليها وتمثل هذا الاحتساب فيما يلي :

**المطلب الأول : احتساب عمر - رضي الله عنه - على الجيوش في مجال العقيدة.**

**المطلب الثاني : احتساب عمر - رضي الله عنه - على الجيوش في مجال العبادة.**

**المطلب الثالث : احتساب عمر - رضي الله عنه - على الجيوش في مجال الأخلاق والأداب.**

**المطلب الرابع : احتساب عمر - رضي الله عنه - على الجيوش في مجال السياسة.**

**المطلب الخامس : احتساب عمر - رضي الله عنه - على الجيوش في مجال المال.**

\* \* \* \* \*

## المطلب الأول

احتساب عمر - رضي الله عنه - على الجيوش في مجال العقيدة

تمثل احتساب عمر - رضي الله عنه - على الجيوش في مجال العقيدة في عدد من

الصور :

**الصورة الأولى:** احتسابه على من اعتقد أنه تولى يوم الزحف من الجيوش :

روى الطبرى بسنده قال : أنه في معركة الجسر التي قادها أبو عبيد<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه - ضد الفرس بقيادة بهمن جاذویه ، عبر أبو عبيد الفرات إلى الفرس ، وقد نصح بعدم العبور ، ودارت المعركة بين المسلمين والفرس ، فكان النصر حليف المسلمين في أول الأمر ، وكان مع الفرس فيلة جالت بالمسلمين سقط على أثرها أبو عبيد فركبهم أهل فارس ، فبادر رجل من ثقيف إلى الجسر فقطعه ، وانتهى الناس إليه والسيوف تأخذهم من خلفهم ، إلا أن المثنى - رضي الله عنه - وغيره عقدوا الجسر وعبروا ، ثم عبر الناس في آثارهم ، وبلغ ذلك عمر - رضي الله عنه - عن بعض من أوى إلى المدينة فقال : عباد الله ! اللهم إن كل مسلم في حل مني ، أنا فئة كل مسلم ، يرحم الله

(١) أبو عبيد بن مسعود الثقفي ، أسلم في حياة النبي ﷺ وهو أول من انتدب لقتال الفرس في العراق أيام عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ، ولاه عمر على العراق بعد عزل خالد بن الوليد ، وهو والد صفية امرأة عبد الله بن عمر ، وكانت صالحة ، ووالد المختار الثقفي الكذاب ، وكان أمير وقعة جسر أبي عبيد وصاحب المبر فيها ، واستشهد فيها . انظر : الاستيعاب ، ابن عبد البر ، ج٤ ، مصدر سابق ، ص ١٢٤ ، الإصابة ، ابن حجر ، ج٤ ، مصدر سابق ، ص ١٢٤ ، البداية والنهاية ، ابن كثير ، ج ٧ ، مصدر سابق ، ص ٥٥ .

أبا عبيد! لو كان عبر فاعتضم، أو تحيز إلينا ولم يستقتل لكنّا له فتة<sup>(١)</sup>!

وفي رواية للطبرى: أن معاذًا القارىء أخا بني النجار، كان من شهدتها ففر يومئذ، فكان إذا قرأ هذه الآية: ﴿وَمَنْ يُولِّهُمْ يُوْمَئِذٍ دُّبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحِيَّزًا إِلَى فَتَةٍ فَقَدْ يَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِشَسَّ الْمَصِيرُ﴾<sup>(٢)</sup>. بكى، فيقول له عمر - رضي الله عنه -: لا تبك يا معاذ، أنا فتكك، وإنما انحررت إلى<sup>(٣)</sup>. وفي رواية أنه قال عندما بلغه أن قوماً صبروا بأذربیجان<sup>(٤)</sup> حتى قتلوا، فقال عمر - رضي الله عنه -: لو انحازوا إلى لكت لهم فتة.<sup>(٥)</sup>

وهنا نرى: عمر رضي الله عنه أنكر على هذه الجيوش عدم الانسحاب للتحيز إلى فتة، كما قال تعالى: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحِيَّزًا إِلَى فَتَةٍ﴾<sup>(٦)</sup>. وشتان بين الفرار من المعركة خوفاً من العدو، وترك القتال، وبين التحيز إلى فتة أخرى، عندما يرى أن موقفه في وجه العدو غير مؤثر.

وقال الشوكاني: «التولي يوم الزحف من كبار الذنوب المحرمة»<sup>(٧)</sup>، كما قال

(١) تفسير الطبرى، في تفسير سورة الأنفال، آية: ﴿إِذَا لَقِيتُمُ الظَّنِينَ كَفُرُوا...﴾.

(٢) سورة الأنفال (١٦).

(٣) انظر: تاريخ الأم والملوك، الطبرى، ج٤، مصدر سابق، ص ٢٨٠.

(٤) أذربیجان: بفتح أوله واسكان ثانية، إقليم يلي أرمنية من جهة المغرب.

انظر: معجم ما استعجم، ج١، مصدر سابق، ص ١٢٩.

(٥) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج٦، مصدر سابق، ص ٥٤٦، رقم (٣٣٦٧٨).

(٦) سورة الأنفال، الآية (١٦).

(٧) انظر: نيل الأوطار، الشوكاني، ج٧، مصدر سابق، ص ٣٨٧.

﴿اجتبوا السبع الموبقات... والتولي يوم الزحف﴾<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مُتَحْرِفًا لِّقَاتَلٍ﴾ هو أن يرى القتال في غير موضعه أصلح وأفع فينتقل إليه<sup>(٢)</sup>.

كما أنكر على معاذ حزنه وبكاءه لاعتقاده أنه فرّ من الزحف، وارتكب إحدى السبع الموبقات، وقد قال ﷺ للذين فروا من القتال: «أنتم الفارون، أنا فتكم، وفتة المسلمين»<sup>(٣)</sup>.

الصورة الثانية: احتسابه على الجيوش حيث أمرهم بعدم إقامة الحدود على أحد في أرض القتال، حتى لا يرتد عن دينه:

روى ابن أبي شيبة بسنده قال: كتب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - إلّا يجعلنَّ أمير جيش، ولا سرية أحداً الحد حتى يطلع على الدرب، لثلا تحمله حمية الشيطان أن يلحق بالكافر<sup>(٤)</sup>.

وهنا نرى: عمر - رضي الله عنه - أمر الجيوش بعدم إقامة الحد في أرض الحرب، خشية أن يرتد المحدود عن دينه بوسوسة من الشيطان.

(١) صحيح البخاري، باب قول الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ﴾، ج٣، مصدر سابق، ص١٠١٧، صحيح مسلم، ج١، مصدر سابق، ص٩٢، رقم (٢٨٧٤).

(٢) انظر: نيل الأوطار، الشوكاني، ج٧، مصدر سابق، ص٢٨٧.

(٣) سنن البيهقي، كتاب الجهاد، باب، من تولى متورفاً للقتال أو متخيزاً إلى فتة، ج٩، مصدر سابق، ص٧٦، رقم (١٧٨٤٦)، مسند الإمام أحمد، ج٢، مصدر سابق، ص٧٠، رقم (٥٣٩٣).

(٤) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج٥، مصدر سابق، ص٥٤٣، رقم (٢٨٨٥٢)، رقم (٩٣٧٠)، واللّفظ لابن شيبة، مصنف عبد الرزاق، ج٥، مصدر سابق، ص١٩٧، المغني، ابن قدامة، ج١، مصدر سابق، ص٥٣٧.

وقال ابن قدامة: إن من أتى حدًا من الغزاة أو ما يوجب قصاصاً في أرض الحرب لم يقم عليه حتى يقفل، فيقام عليه حد، وهذا اتفاق لم يظهر خلافه، وإنما آخر لعارض، كما يؤخر لمرض أو شغل، فإذا زال العارض أقيم الحد؛ لهذا قال عمر: حتى يطلع الدرج<sup>(١)</sup>.

**الصورة الثالثة: احتسابه على الجيوش عدم استتابتها المرتد<sup>(٢)</sup> عن الإسلام:**

روى ابن أبي شيبة بسنده قال: «لما قدم على عمر فتح تستر، وتستر من أرض البصرة، سألهم: هل من مغربية - أمر غريب -، قالوا: رجل من المسلمين لحق بالمرتدين فأخذناه، قال: ما صنعتم به؟ قالوا: قتلناه، قال: أفلا أدخلتموه بيته وأغلقتم عليه باباً وأطعمتموه كل يوم رغيفاً، ثم استتببتموه ثلاثة، فإن تاب وإلا قتلتموه، ثم قال: اللهم لم أشهد، ولم أمر ولم أرض إذ بلغني، أو قال: حين بلغني»<sup>(٣)</sup>.

وهنا نرى: أن عمر - رضي الله عنه - كان حريصاً على عقائد الجيوش وإيمانهم، وعدم تركهم لدينهم الإسلامي، لهذا أنكر على الجيوش قتلهم للمرتد قبل استتابته.

وقال ابن قدامة: «إن المرتد لا يقتل حتى يستتاب ثلاثة، وهذا قول أكثر أهل العلم»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: المعني، ابن قدامة، ج ١٠، مصدر سابق، ص ٧٣٥ - ٥٣٩.

(٢) الردة: هي الإتيان بما يخرج به عن الإسلام، إمانتها، أو اعتقاداً، أو شكّاً ينقل عن الإسلام. انظر: المعني ابن قدامة، ج ١، مصدر سابق، ص ١٧١.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة، ج ٥، مصدر سابق، ص ٥٥٧، رقم (٢٨٩٧٦)، المعني، ابن قدامة، ج ١٠، مصدر سابق، ص ٧٧.

(٤) المعني، ابن قدامة، ج ٧، مصدر سابق، ص ٧٦.

وقال أيضاً: لو لم تجب استتابته لما برأ من فعلهم عمر - رضي الله عنه -، ولأنه  
أمكن استصلاحه فلم يجز اتلافه قبل استصلاحه<sup>(١)</sup>.

#### الصورة الرابعة: احتسابه على الجيوش اعتقادها أن العزة والنصر بغير الإسلام:

روى ابن أبي شيبة بسنده قال: أن عمر - رضي الله عنه - لما قدم الشام أتته الجنود  
وعليه إزار وخفان وعمامة، وأخذ برأس بغيرة يخوض الماء، فقالوا: له: يا أمير  
المؤمنين، تلقاء الجنود وبطارقة الشام وأنت على هذا الحال، قال: فقال عمر - رضي  
الله عنه -: إنما قوم أعزنا الله بالإسلام، فلن نلتمس العز بغيره<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى: عمر - رضي الله عنه - أنكر على الجيوش نسيانها أن النصر بيد الله ،  
وأن العز والتمكين من الله<sup>(٣)</sup>، وقد قال تعالى: ﴿وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذَلِّ مَنْ تَشَاءُ﴾<sup>(٤)</sup>،  
لهذا كان عمر - رضي الله عنه - حريصاً على إيمان جيشه بأن العزة لله ولرسوله  
للمؤمنين وإظهار ذلك عملياً لهم ، ولبطارقة الشام وجيوشها.

#### الصورة الخامسة: احتسابه على الجيوش أن تشكيكت في إخلاص نيات بعض الشهداء:

روى ابن أبي شيبة بسنده قال: «أن عمر جاءه رسول النعمان بن مقرن - رضي الله  
عنه -<sup>(٥)</sup>، فسأله عمر - رضي الله عنه - عن الناس فقال: أصيب فلان وفلان وأخرون

(١) انظر: المصدر السابق، ج٧، ص٧٧.

(٢) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج٧، مصدر سابق، ص٢٨، رقم (٣٣٨٣٦)، الرياض النبرة في  
مناقب العشرة، المحب الطبرى، ج١، مصدر سابق، ص٣٨٠.

(٣) سبق التعليق على هذا الأمر في احتسابه على الأفراد والمجتمع في مجال العقيدة.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ٢٦.

(٥) النعمان بن مقرن بن عائذ المزنى، يكنى أبا حكيم، صحابي مشهور، له هجرة وفضل ، وكان معه لواء  
مزينة يوم الفتح، وهو الذي قدم بشيراً على عمر بفتح القادسية، وهو الذي فتح أصبهان، واستشهد =

لا أعرفهم، فقال عمر: لكن الله يعرفهم، فقال: يا أمير ورجل شرئ نفسه، فقال مدرك بن عوف<sup>(١)</sup> - وكان عند عمر -- رضي الله عنه -: ذلك خالي يا أمير المؤمنين! زعم الناس أنه ألقى بيده إلى التهلكة، فقال عمر: كذب أولئك، ولكنه من اشتري الآخرة بالدنيا<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى: عمر - رضي الله عنه - أنكر على الجيوش ظنها السيئ ببعض الشهداء، وأنهم ألقوا بأيديهم إلى الهلاك، ولم يخلصوا نياتهم في طلب الشهادة، وأنهم خسروا تجارتهم مع الله، وقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُسْجِّيُكُمْ مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾<sup>(٣)</sup>. وقال ابن حجر: قال المسلمون: لو علمنا هذه التجارة لأعطيها الأموال والأهلين<sup>(٤)</sup>، فنزلت: ﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَجَاهِدُونَ

= بنهاوند سنة ٢١ هـ.

انظر: الإصابة، ابن حجر، ج٦، مصدر سابق، ص ٣٥٧، تاريخ خليفة بن خياط، مرجع سابق، ص ١٤٩، تقريب التهذيب، ابن حجر، مصدر سابق، ص ٥٦٤، ترجمة ٧١٦٢، كتاب الطبقات، خليفة بن خياط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ، ص ٣٨.

(١) مدرك بن عوف البجلي الأحمسي، له صحبة، وهو من ولی حمص. روی عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، وروی عنه قيس بن حازم.

انظر: الجرح والتعديل، لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، طبعة مصورة عن الطبعة الهندية، ١٣٧٣هـ، ج٨، ص ٣٢٧، ت ١٥٠٩، الإصابة، ابن حجر، ج٦، مصدر سابق، ص ٤٨، ترجمة ٧٨٧١، طبقات ابن سعد، ج٦، مصدر سابق، ص ٤٤٢.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة، ج٤، مصدر سابق، ص ٢١٤، رقم ١٩٣٤٩.

(٣) سورة الصاف الآية (١٠).

(٤) انظر: فتح الباري، ابن حجر، ج٦، مصدر سابق، ص ٩.

فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ<sup>(١)</sup>، لَهُذَا احْتَسِبْ عَلَيْهِمْ عَمْرًا لَأَنَّهُ يَعْلَمُ صَدْقَ الرَّجُلِ، وَصَدْقَ بَيْعَتِهِ مَعَ اللَّهِ، وَإِخْلَاصَ نِيَّتِهِ اللَّهُ عَزُوجَلُ.

الصورة السادسة: تحذير للجيوش من عدم إخلاص الجهاد لله سبحانه وتعالي.

روى الطبرى بسنده أن عتبة بن النهاش<sup>(٢)</sup>، وفرات<sup>(٣)</sup>- رضي الله عنه - أغروا على صفين وبها النمر وتغلب متساندين ، فأغاروا عليهم حتى رموا بطائفة منهم في الماء ، فناشدوهم فلم يقلعوا عنهم ، وجعلوا ينادونهم : الغرق الغرق ! وجعل عتبة وفرات يدون الناس ، وينادونهم : تغريق بتحريق - يذكرونهم يوماً من أيامهم في الجاهلية أحرقوا فيه قوماً من بكر بن وائل في غيبة من الفياض . ثم انكفؤوا<sup>(٤)</sup> راجعين إلى المثلث - رضي الله عنه - ، وقد غرقواهم . ويبلغ عمر - رضي الله عنه - الذي قال عتبة وفرات يوم بنى تغلب والماء ، فبعث إليهما فسائلهما ، فأخبراه أنهما قالا

(١) سورة الصاف الآية (١١).

(٢) عتبة بن النهاش العجلي ، كان من كبار العجلين ، له إدراك ومشاهد في خلافة أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - ، وكان من الفرسان الشجعان ، وقاتل مع خالد بن الوليد في اليمامة . انظر : الإصابة ، ابن حجر ، ج ٥ ، مصدر سابق ، ص ٩٤ ، ت ٦٤٢٨ .

(٣) فرات بن حيان بن ثعلبة بن عبد العزى العجلي ، كان حليفاً لبني سهم ، له صحبة - رضي الله عنه - ، وكان دليلاً قريشاً في الجاهلية ، وهو من هجا النبي ﷺ قبل أن يُسلم ، ثم أسلم وحسن إسلامه ومدح النبي ﷺ ، نزل الكوفة وبني بها داراً في بني عجل ، له عقب في الكوفة .

انظر : الإصابة ، ابن حجر ، ج ٥ ، مصدر سابق ، ص ٣٧٢ ، ت ٦٩٨٠ ، تقريب التهذيب ، ابن حجر ، ص ٤٤٤ ، ت ٥٣٨٧ .

(٤) انكفؤوا : كفأت القوم كفأ ، إذا أرادوا وجهاً فصرفتهم إلى غيره ، فانكفؤوا أي رجعوا . انظر : الصحاح في اللغة والعلوم ، تجديد صحاح العلامة الجوهري ، أسامة ونديم مرعشلي ، مرجع سابق ، ص ١٠٠٣ ، مادة « كفأ » .

ذلك على وجه أنه مثل، وأنهما لم يفعلوا ذلك على وجه طلب ذحل<sup>(١)</sup> الجاهلية، فاستحلفهما، فحلفا أنهما ما أرادا بذلك إلا المثل وإعزاز الإسلام، فصدقهما وردهما حتى قدما على المشن<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية أن عمر - رضي الله عنه - بعث جريراً على الجيش فسقطت رجل رجل من المسلمين من البرد فبلغ عمر - رضي الله عنه - فأرسل إليه عمر: يا جرير<sup>(٣)</sup> مستمعاً!! إنه من يسمع يسمع الله به. يعني إنك خرجت في البرد ليقال قد غزا في البرد<sup>(٤)</sup>.

وهنا نرى: في هاتين الروايتين أن عمر - رضي الله عنه - يؤكّد على صحة نيات وأخلاص جيوشه في قتالها، وأنها تقاتل وتخرج في سبيل الله، وإعزاز الدين، لا ثأراً لغارات الجاهلية وأحقادها، ولا انتقاماً لأعمالها بال المسلمين، كما أنهم لا يخرجون طلباً للسمعة والرياء والمدح، وقد جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: الرجل

(١) ذحل: الحقد والعداوة. ويقال: طلب بذحله، أي بشأره. بالجمع ذحول، والذّحل: الثأر، وقيل: طلب مكافأة بجناية جنئت عليك أو عداوة أتيت إليك ..

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ١١، مصدر سابق، ص ٢٥٦، مادة (دخل).

(٢) انظر: تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج ٤، مصدر سابق، ص ٢٩٩ - ٣٠٠. الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ج ٢، مصدر سابق، ص ٧٤٤.

(٣) جرير بن عبد الله بن جابر بن مالك الأمير النبيل أبو عمرو وقيل أبو عبد الله البجلي القسري بن قحطان، من أعيان الصحابة. هو الذي قال فيه رسول الله ﷺ «يطلع عليكم من هذا الباب رجال من خبر ذي يمن على وجهه سمه ملك». كان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يسميه يوسف هذه الأمة. سكن الكوفة ثم سكن قرقيسيا وقدم رسولاً على معاوية.

انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج ٢، مصدر سابق، ص ٥٣٠، طبقات ابن سعد، ج ٦، مصدر سابق، ص ٢٢.

(٤) انظر: الزهد لهناد، ج ٢، ص ٤٤١.

يقاتل للمغمض، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه، فمن في سبيل الله؟ قال: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»<sup>(١)</sup>.

**الصورة السابعة: احتسابه على العلاء بن الحضرمي**<sup>(٢)</sup> عصيانه لأمر عمر رضي الله عنه:

روى الطبرى بسنده قال: كان العلاء بن الحضرمى - رضي الله عنه - على البحرين، وكان العلاء بيارى<sup>(٣)</sup> سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه -، في الجهاد، وطار العلاء على سعد في الردة بالفضل، ثم ظفر سعد بالقادسية، وأراد العلاء أن يصنع شيئاً في الأعاجم يتتفوق فيه على سعد، وكان عمر - رضي الله عنه - قد استعمله على البحرين، ونهاه عن ركوب البحر غازياً، لأنه يكره التغريب بجنده استناناً بالنبي ﷺ وبأبي بكر - رضي الله عنه -، ولكن العلاء لم يُقدر في الطاعة والمعصية وعواقبها، فندب أهل البحرين إلى فارس، وحملهم في البحر بغير إذن عمر - رضي الله عنه -، واقتتل المسلمون والفرس قتالاً شديداً، وقتل أهل فارس مقتلة عظيمة لم يقتلوا مثلها، وعندما خرج المسلمون ي يريدون البصرة وجدوا سفنهم وقد غرقوا، ولم يجدوا إلى الرجوع في البحر سبيلاً... ولما بلغ عمر الذي صنع العلاء من بعثه ذلك الجيش في البحر، أشتد غضبه، وكتب إليه يعزله وتوعده، وأمره بأنقل

(١) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فتح الباري، ابن حجر، ج٦، مصدر سابق، ص ٣٣.

(٢) العلاء بن الحضرمي: اسمه عبد الله بن عماد بن أكبر بن ربيعة الحضرمي، حليف بني أمية تولى البحرين أميراً في عهد النبي ﷺ بعد فتحها، وأقره أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما -، يقال أنه مجاب الدعوة، مات في خلافة عمر رضي الله عنهما. انظر: الإصابة، ابن حجر، مصدر سابق، ص ٤٤٥.

(٣) بياري: بَرِئَ، بَرِيَّ: عرض له، باراه: عارضة أو باريت فلاناً مباراة إذا كنت تفعل مثل ما يفعل المباراة. المسابقة والمجاراة.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج٤، مصدر سابق، ص ٧٢، مادة «برئ».

الأشياء إليه، وأبغض الوجوه إليه بتأمیر سعد عليه... وأرسل إلى عتبة بن غزوان: إن العلاء بن الحضرمي حمل جنداً من المسلمين، فأقطعهم أهل فارس، وعصاني، وأظنه لم يرد الله بذلك، فخشيت عليهم إلا ينصروا أن يغلبوا، فاندب إليهم الناس، واضمهم إليك من قبل أن يجتاحوا<sup>(١)</sup>.

وهنا نرى: إنكار عمر رضي الله عنه على العلاء عصيائه لأمره، ومخالفة توجيهاته، وقد أمر الله عز وجل بطاعة الإمام وولاة الأمر بقوله: ﴿أطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَمْرٌ مِنْكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

**الصورة الثامنة: احتسابه على خالد بن الوليد - رضي الله عنه - أن عذب بعذاب الله:**

روى عبد الرزاق بسنده قال: «أن عمر - رضي الله عنه - قال لأبي بكر - رضي الله عنه - أيام حروب الردة - أتدع هذا الذي يعذب بعذاب الله؟ فقال أبو بكر - رضي الله عنه - لا أشيم<sup>(٣)</sup> سيفاً سله الله على المشركين<sup>(٤)</sup>.

وهنا نرى: أنه - رضي الله عنه - أنكر على خالد بن الوليد - رضي الله عنه - إحراقه لناس من أهل الردة في خلافة أبي بكر - رضي الله عنه -، ومعلوم أنه لا يجوز إحراق الأجساد بالنار لقوله ﷺ: «إني أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلاناً، وإن النار لا يعذب بها إلا الله، فإن وجدتوكما فاقتلوهما»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج٥، مصدر سابق، ص٨٥ - ٦٠.

(٢) سورة النساء (٥٩).

(٣) لا أشيم: شام السيف شيئاً: سله وأغمده، وهو من الأضداد، وفي حديث أبي بكر: لا أشيم: أي لا أغمده. انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج١، مصدر سابق، ص٣٣، مادة «شييم».

(٤) انظر: مصنف عبد الرزاق، ج٥، مصدر سابق، ص٢١٢.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله، ج٣، مصدر سابق، ص١٠٩٨، مستند الإمام أحمد، ج٢، مصدر سابق، ص٣٠٧، رقم ٨٠٩٥، سنن الترمذى، ج٤، مصدر سابق، ص١٣٧، رقم (١٥٧٣).

## المطلب الثاني

### احتساب عمر- رضي الله عنه - على الجيوش في مجال العبادة

عني عمر- رضي الله عنه - بجيوشه وتسيرها لنشر الدعوة الإسلامية ، في شتى البقاع ، وهي تمثل الإسلام قولهً وعملاً؛ لهذا كان يتعهد الجندي بالتجويه والنصح في مجال العبادة ، وتمثل هذا التجويه في عدد من العبادات هي :

#### أولاً: الدعوة للجهاد:

الصورة الأولى: ندب الناس للجهاد، وتأميمه أسرعهم استجابة:

روى الطبراني بسنده قال: أنه لما توفي الصديق - رضي الله عنه - كان أول شيء أحدثه عمر - رضي الله عنه - أن ندب الناس إلى قتال أهل العراق؛ فنذهبهم أول مرة، فتفرقوا على غير إجابةٍ من أحد، ثم نذهبهم في اليوم الرابع، فأجاب أبو عبيدة بن مسعود الثقيفي، وتتابع الناس، وانتخب عمر من أهل المدينة ومن حولها ألف رجل، أمر عليهم أبو عبيدة، فقيل له: استعمل عليهم من أصحاب النبي ﷺ، فقال: إنما أُمر أول من استجاب، لا أندبكم فتنكلون<sup>(١)</sup>، وينتدب غيركم فأؤمركم عليهم! إنكم فضلتكم بتسرعكم إلى مثلها، فإن نكلتم فضلوكم، بل أُمر عليكم أولكم انتداباً<sup>(٢)</sup>.

(١) تنكرون: نَكَلَ عن العدو، يَنْكُلُ أي جبن، والنَّاكِلُ. الجبان الضعيف.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ١١، مصدر سابق، ص ٦٧٧، مادة «نكل».

(٢) انظر: البداية والنهاية، ابن كثير، ج ٧، مصدر سابق، ص ٢٦، تاريخ الأمم والملوك، الطبراني، ج ٤، مصدر سابق، ص ٢٦٨، الكامل في التاريخ، لأبي الأثير، ج ٢، مصدر سابق، ص ٤٣٢ - ٤٣٣، مناقب أمير المؤمنين، ابن الجوزي، مصدر سابق، ص ١٠٣.

وفي رواية أن عمر - رضي الله عنه - قام في الناس ، فقال : « إن الحجاز ليس لكم بدار على النجعة <sup>(١)</sup> ، ولا يقوى عليه أهله إلا بذلك ، أين الطراء المهاجرين عن موعد الله ! سيروا في الأرض التي وعدكم الله في الكتاب أن يورثكموها ، فإنه قال : ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ <sup>(٢)</sup> ، والله مظهر دينه ، وناصره ، ومولى أهله مواريث الأم أين عباد الله الصالحون ? <sup>(٣)</sup> .

وهنا نرى : عمر - رضي الله عنه - يبحث الناس على الجهاد ، والخروج في سبيل الله ، لشعوره بمسؤولية المسلمين تجاه هذا الدين ، وتبلیغه كما أمر الله عز وجل : ﴿إِنَّفِرُوا حِفَاً وَثِقَالاً...﴾ <sup>(٤)</sup> وقال : ﴿وَتَجَاهَدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ <sup>(٥)</sup> . ولما للجهاد من فضل وأجر للمجاهد .

وقال ابن قدامة : الجهاد فرض كفاية الذي إن لم يقم به من يكفي أثم الناس كلهم ، وإن قام به من يكفي سقط عن الباقين <sup>(٦)</sup> ، وإذا استنفر الإمام قوماً لزمهم التفير معه <sup>(٧)</sup> ، لقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَثَافَتُمْ﴾

(١) النجعة : بالضم : طلب الكلأ في موضعه ، تقول منه : انتجعت فلاناً ، إذا أتيته طلب معروفة .  
والمنتجع : المنزل في طلب الكلأ . انظر : الصاحح تجديد صحاح العلامة الجوهري ، أسامة ، نديم مرعشلي ، مصدر سابق ، ص ١٤٣ ، مادة نجع .

(٢) سورة التوبة ، الآية (٣٣) .

(٣) انظر : تاريخ الأمم والملوك ، الطبرى ، ج ٤ ، مصدر سابق ، ص ٢٦٥ .

(٤) سورة التوبة ، الآية (٤١) .

(٥) سورة الصاف ، الآية (١١) .

(٦) انظر : المغني ، ابن قدامة ، ج ١٠ ، مصدر سابق ، ص ٣٦٤ - ٣٦٦ .

(٧) انظر : المصدر السابق ، ج ١٠ ، ص ٣٦٤ - ٣٦٦ .

إلى الأرض»<sup>(١)</sup> لهذا أنكر عمر - رضي الله عنه - على من طلب منه تأمير غير أبي عبيد الثقفي ، لأنه أمر عليهم أول من استجاب لأمره ، وانتدب للجهاد.

### الصورة الثانية: احتسابه على جيش عاد وترك مكانه:

روى أبو داود بسنده قال : «أن جيشاً من الأنصار كانوا بأرض فارس مع أميرهم ، وكان عمر - رضي الله عنه - يُعقب<sup>(٢)</sup> الجيوش في كل عام ، فشغل عنهم عمر - رضي الله عنه - . فلما مرَّ الأجل قفل أهل ذلك التغر ، فاشتد عليه ، وأوعدهم وهو أصحاب رسول الله ﷺ . قالوا : يا عمر إنك غفلتَ عَنَّا ، وتركتَ فينا ما أمر به النبي ﷺ من أعقاب بعض الغزية بعضاً»<sup>(٣)</sup>.

وهنا نرى : إنكار عمر - رضي الله عنه - وغضبه على عودة الجيش من مكانه ، لأن النبي ﷺ قال : «رباط ليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه ، فإن مات جرى عليه عمله الذي يعمل ، وأجرى عليه رزقه ، وأمن الفتان»<sup>(٤)</sup> .

وقال ابن قدامة : الإقامة بالثغور مقوياً للمسلمين على الكفار ، وأفضل المقام بأشد الثغور خوفاً ، لأنهم أحوج ، ومقامه به أنسع<sup>(٥)</sup> .

(١) سورة التوبة ، الآية (٣٨) .

(٢) يعقب : عقاباً يُعقب عليه صاحبه أي يغزو مرةً بعد أخرى ؛ وقالوا : عقاباً أي جريأاً بعد جري . وفي الحديث : التعقب في المساجد انتظار الصلوات بعد الصلوات .

انظر : لسان العرب ، ابن منظور ، ج١ ، مصدر سابق ، ص ٦١٢ ، مادة «عقب» .

(٣) سنن أبي داود ، ج ٣ ، باب تدوين العطاء ، مصدر سابق ، ص ١٣٨ ، رقم (٢٩٦٠) .

(٤) رواه مسلم ، كتاب الجهاد ، باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ١٣ ، مصدر سابق ، ص ٦٦ ، صحيح ابن حبان ، ج ١٠ ، مصدر سابق ، ص ٤٨٣ ، مصنف عبدالرازاق ، ج ٥ ، مصدر سابق ، ص ١٨١ .

(٥) انظر : المغني ، ابن قدامة ، ج ١٠ ، مصدر سابق ، ص ٣٧٥ - ٣٧٧ .

**الصورة الثالثة:** احتسابه على رجل لم يتم الأربعين في الرباط<sup>(١)</sup> في سبيل الله.  
روى عن ابن عمر - رضي الله عنه - أنه جاء رجل إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فقال: أين كنت؟ قال: كنت في الرباط. قال: كم رابطت؟ قال: ثلاثة. قال: فهلاً أتمت الأربعين<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى: احتساب عمر على رجل لأنه لم يُكمل الرباط أربعين يوماً، وقال ابن قدامة: « تمام الرباط أربعون يوماً »،<sup>(٣)</sup> وقد روى عنه عليهما السلام: « تمام الرباط أربعون يوماً ».<sup>(٤)</sup>

### **ثانياً: الصلاة:**

**الصورة الأولى:** احتسابه على معاذ - رضي الله عنه - تركه الخروج مع الجيش بسبب الجمعة:

روى البيهقي بسنده قال: «أن عمر - رضي الله عنه - جهز جيشاً فيهم معاذ بن جبل - رضي الله عنه -، فخرجوا يوم الجمعة، قال ومحث معاذ حتى صلني، فمر به عمر فقال: ألسن في هذا الجيش؟ قال: بلى، قال: فما شأنك؟ قال: أردت أن أشهد الجمعة ثم أروح قال: أما سمعت رسول الله عليهما السلام يقول: «لغدة في سبيل الله أو روحه خير من الدنيا وما فيها»<sup>(٥)</sup>.

(١) الرباط: هو الإقامة بالشغر. انظر: المغني، ابن قدامة، ج١، مصدر سابق، ص ٣٧٥.

(٢) عبد الرزاق في المصنف، ج٥، ص ٣٨٠.

(٣) انظر: المصدر السابق، ج١٠، ص ٣٧٦. وقال ابن قدامة: أنه رُوي ذلك عن أبي هريرة وابن عمر.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة، ج٤، ص ٢١٩ موقوفاً على أبي هريرة. وفي الطبقات الكبرى لابن سعد، ج٥، ص ٣٥٥ موقوفاً على عمر بن عبد العزيز، معجم الطبراني الكبير. قال في المجمع ج٥، ص ٢٩٠: رواه الطبراني وفيه أبوبن مدرك وهو متrox.

(٥) الحديث في صحيح مسلم، كتاب الجهاد، باب فضل الغدو والروح في سبيل الله، صحيح مسلم بشرح النووي، ج١٢، مصدر سابق، ص ٢٦، سن البيهقي، كتاب الجمعة، باب من قال لا تجنس، ج٣، مصدر سابق، ص ١٨٧، رقم (٥٤٤٠).

هنا نرى: أن عمر - رضي الله عنه - أنكر على معاذ تخلفه عن الجيش حتى يصلى الجمعة.

وقال ابن قدامة: إن سافر قبل الوقت فجائز لأن ذمته برئته من الجمعة فلم يمنعه إمكان وجوبها عليه كما قبل يومها، أما إذا دخل وقتها فيكره السفر، وبياح للجهاد دون غيره<sup>(١)</sup>.

وروى ابن عباس أن النبي ﷺ وجه عبدالله بن رواحة - رضي الله عنه - في جيش مؤتة فتختلف عبدالله فرأه النبي ﷺ فقال: «ما خلفك؟» قال: الجمعة فقال النبي ﷺ: «الروحمة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها»<sup>(٢)</sup>.

### ثالثاً: الصيام:

روى ابن أبي شيبة بسنده قال: «عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أرسل إلى سلمان بن ربيعة<sup>(٣)</sup> يأمره أن يفطر وهو محاصر»<sup>(٤)</sup> وفي رواية لعبد رزاق بسنده «أن

(١) انظر: المغني، ابن قدامة، ج٢، مصدر سابق، ص٢١٨.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده ج٣، مصدر سابق، ص٦٠، المغني، ابن قدامة، ج٢، مصدر سابق، ص٢١٨.

(٣) سلمان بن ربيعة بن يزيد بن عمرو بن سهم أبو عبد الله الباهلي شهد فتوح الشام مع أبي أمامة الباهلي ثم سكن العراق وولاه عمر بن الخطاب قضاء الكوفة ثم ولاه غزو أرمينية في خلافة عثمان فقتل بيلنجر سنة خمس وعشرين، وقيل سنة تسع وعشرين وقيل سنة ثلاثين وقيل غير ذلك. كان ثقة قليل الحديث. روئ له مسلم حديثاً واحداً. توفي سنة ٣٠ هـ.

انظر: الاستيعاب، ابن عبد البر، ج٢، مصدر سابق، ص٦٣٢، تهذيب الكمال، ج١١، مصدر سابق، ص٢٤٠، الأعلام، للزركلي، ج٣، مصدر سابق، ص١١١.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة، ج١، مصدر سابق، ص٣١١. مناقب أمير المؤمنين، ابن الجوزي، مصدر سابق، ص٢٢٧.

عمر كتب إلى قوم محاصرین العدو أن لا تصوّموا<sup>(١)</sup>.

وهنا نرى: أمر عمر - رضي الله عنه - لجيشه بالإفطار وعدم الصوم، وقال ابن حجر: «إن الفطر في الجهاد أولى لأن الصائم يضعف عن اللقاء»<sup>(٢)</sup> لهذا كان عمر يكره للمجاهد في سبيل الله أن يصوم، وعليه أن يتقوى على قتال أعداء الله<sup>(٣)</sup>.

---

(١) مصنف عبد الرزاق، ج٥، مصدر سابق، ص ٣٠٢.

(٢) انظر: فتح الباري، ابن حجر، ج٣، مصدر سابق، ص ٥٧.

(٣) انظر: موسوعة فقه عمر، محمد رواس قلعة جي، مرجع سابق، ص ٥٩٦.

### الاطلب الثالث

## احتساب عمر- رضي الله عنه - على الجيوش في مجال الأخلاق والأداب

كان عمر- رضي الله عنه - ي يريد من جيشه أن تكون قدوة في أخلاقها وعبادتها، ومثلاً يحتذى به؛ فأخذ على نفسه تقويم أخلاقهم، وتبصيرهم ببعض الآداب، وتمثل هذا الاحتساب فيما يلي :

### أولاً: الوفاء بالعهد:

**الصورة الأولى:** كتابة للجيوش بأمرهم بالوفاء بالعهد والأمان للعدو:

روى عبد الرزاق بسنده قال: « جاءنا كتاب عمر- رضي الله عنه - ونحن نحاصر قصر فارس فقال: إذا لقي الرجل الرجل فقال له: لا تخف، فقد أمنه، وإذا قال متربس <sup>(١)</sup> فقد أمنه، إن الله يعلم الألسنة كلها » <sup>(٢)</sup>.

وفي روایة عبد الرزاق بسنده قال: « قال عمر: أي رجل دعا رجلاً من المشركين وأشار إلى السماء فقد أمنه، فإنما نزل بعهد الله وميثاقه » <sup>(٣)</sup>.

(١) متربس: كلمة فارسية معناها: لا تخف.

انظر: فتح الباري، ابن حجر، ج٦، مصدر سابق، ص ٣١٧، لسان العرب، ابن منظور، ج٩، مصدر سابق، ص ٣٢، مادة « متربس ».

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجزية والموادعة، باب إذا قالوا أصباناً، انظر: فتح الباري، ابن حجر، ج٦، مصدر سابق، ص ٣٣، مصنف عبد الرزاق، ج٥، مصدر سابق، ص ٢٢٠، مناقب أمير المؤمنين، ابن الجوزي، مصدر سابق، ص ١٣٣.

(٣) مصنف عبد الرزاق ، ج٥ ، مصدر سابق ، ص ٢٢٢ ، فتح الباري ، ابن حجر ، ج٦ ، مصدر سابق ، ص ٣١٧ .

وهنا نرى: أمر عمر - رضي الله عنه -:

- ١ - بقبول العهد، وطلب الأمان من العدو، بأي لفظ، وبأي لغة كانت. وقال ابن حجر: يكتفى من كل قوم بما يعرف من لغتهم<sup>(١)</sup>. وقد أنكر الرسول ﷺ على خالد بن الوليد - رضي الله عنه -، عندما غزا قوماً بأمر النبي ﷺ فقالوا: صبأنا وأرادوا أسلمنا، فلم يقبل منهم خالد، وقال ابن عمر: «جعل خالد يقتل، فقال النبي ﷺ: «أبدأ إيلك مما صنع خالد»<sup>(٢)</sup>.
- ٢ - الأمان كما يُقبل باللفظ يقبل بالإشارة كما أمر عمر - رضي الله عنه - في الرواية الثانية.

#### ثانياً: البو بالوالدين:

الصورة الأولى: احتسابه على رجل غزا وله أب شيخ: روى ابن أبي شيبة بسنده قال: «غزا رجل نحو الشام، وله أب شيخ كبير، فقال أبوه في ذلك شرعاً:

عن قتك فيها والعنق حبيب	أشيبان ما يدريك أن رب ليلة
الشخص كالشخصين وهو قريب	أمهمتني حتى إذا ما تركتني أرى
	قال: فبلغ ذلك عمر فرده <sup>(٣)</sup> .

وهنا نرى: احتساب عمر - رضي الله عنه - على الرجل بخروجه للجهاد وأبوه شيخ كبير.

(١) انظر: فتح الباري، ابن حجر، ج٦، مصدر سابق، ص ٣٦.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجزية والمودعة، باب إذا قالوا صبأنا ولم يحسنوا أسلمنا، فتح الباري، ابن حجر، ص ٦، مصدر سابق، ص ٣٦.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة، ج٦، مصدر سابق، ص ٥٢٢، رقم (٣٣٤٥٣).

وقال ابن قدامة : إذا كان أبواء مسلمين لم يجاهد تطوعاً إلا بإذنهم<sup>(١)</sup> ، وقد ورد عن النبي ﷺ أنه جاءه رجل فقال يا رسول الله أجاهم؟ فقال : «ألك أبوان قال : نعم قال : ففيهما فجاهد»<sup>(٢)</sup> . لأن بر الوالدين فرض عين ، والجهاد فرض كفاية ، وفرض العين مقدم<sup>(٣)</sup> .

### **ثالثاً: الشجاعة والصبر، والاستئثار بالله:**

عن زيد بن أسلم قال : «لما أبطن على عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فتح مصر كتب إلى عمرو بن العاص - رضي الله عنه - ، وكان أمده بأربعة آلاف رجل ، وقال له : أني قد أمدتك بأربعة آلاف رجل على كل ألف رجل منهم رجل مقام الألف ، ومسلم أن معك اثني عشر ألف رجل ولا يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة»<sup>(٤)</sup> .

وفي رواية قال : إذا أتاك كتابي هذا فاخطب الناس وحُضَّرْهم على قتال عدوهم ورغبهم في الصبر ، ول يجعل الناس إلى الله وليسأله النصر على عدوهم<sup>(٥)</sup> .

وهنا نرى : عمر - رضي الله عنه - أنكر على الجيوش المحاصرة لمصر تأثيرها في الفتح ، وأرجع أسباب تأخر الفتح إلى الجيوش :

١ - إما أنهم جبوا عن القتال ، وأقبلوا على الدنيا ، وهذا مخالف لخلق المجاهد

(١) انظر : المغني ابن قدامة ، ج ١٠ ، مصدر سابق ، ص ٣٨١ ، وقال : روى نحو هذا عن عمر وعثمان وبه قال مالك والأوزاعي والشوري والشافعي وسائر أهل العلم.

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الجهاد ، باب في الرجل يغز ، وأبواء كارها ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ٢٢٠٦ ، رقم ٤٨١ ، وقال عنه الألباني صحيح.

(٣) انظر : المغني ، ابن قدامة ، ج ١٠ ، مصدر سابق ، ص ٣٨٢ .

(٤) رواه في الكنز (١٤٢٢١) : ابن عبد الحكم .

(٥) رواه في الكنز (١٤٢٢٠) : ابن عبد الحكم .

ال المسلم الشجاع، قد وتهم في ذلك النبي ﷺ وقد قال أنس رضي الله عنه: «كان النبي ﷺ أحسن الناس، وأشجع الناس، وأجود الناس...»<sup>(١)</sup>.

٢ - عدم استنصارهم ولجوئهم إلى الله عز وجل ، وتوجههم إليه بالدعاء ، والرجاء وطلب النصر منه سبحانه ، لهذا أمره بتحريضهم على القتال وقد قال تعالى: «حرَّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ»<sup>(٢)</sup> . وكان ﷺ قدوة في تشجيع ودفع المؤمنين للقتال ، فعن البراء - رضي الله عنه - قال : «رأيت رسول الله ﷺ يوم الأحزاب ينقل التراب - وقد وارى التراب بياض بطنه - وهو يقول : لو لا أنت ما اهتدينا ، ولا تصدقا ولا صلينا ، فأنزل السكينة علينا ، وثبت الأقدام إن لاقينا..»<sup>(٣)</sup> .

#### رابعاً: عدم هتك ما ستره الله:

الصورة الأولى: احتسابه على شرحبيل بن السمط<sup>(٤)</sup> أن طلب من جيوشه إظهار ما ستره الله عليهم: روئي عبد الرزاق بسنده قال: «أن شرحبيل بن السمط كان على جيش فقال

(١) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب الشجاعة في الحرب والجن، انظر: فتح الباري، ابن حجر، ج٦ ، مصدر سابق، ص ٤٢.

(٢) سورة الأنفال (٦٥).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب حفر الخندق، انظر: فتح الباري، ابن حجر، ج٦ ، مصدر سابق، ص ٥٥.

(٤) شرحبيل بن السمط الكندي الشامي، جزم ابن سعد بأن له وفادة على النبي ﷺ، شهد القادسية، وفتح حمص، وعمل عليها لمعاوية، وكان قد شهد صفين مع علي مات سنة أربعين. انظر: الإصابة، ابن حجر، ج٣ ، مصدر سابق، ص ٢٦٦ ، ت ٣٨٩، ت ٢٧٦٦، ت ٢٦٥، الجرح والتعديل، الرازي، ج٤ مصدر سابق، ص ٣٨٨ ، ت ١٤٨٤ ، جمهرة أنساب العرب، ابن حزم، مصدر سابق، ص ٤٢٦ ، طبقات ابن سعد: ج٧ ، مصدر سابق، ص ٢١٠.

لحيشه : إنكم نزلتم أرضاً كثيرة النساء والشراب فمن أصاب منكم حداً فليأتنا  
فقطهره ، فأتاه ناس ، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فكتب إليه : أنت  
- لا أم لك - الذي يأمر الناس أن يهتكوا ستر الله الذي سترهم به»<sup>(١)</sup>؟

وهنا نرى : عمر - رضي الله عنه - كيف غضب على أحد قواده ، لأن أمر الناس أن  
يظهروا ما ستره الله عليهم من ذنوب أو معاصر ، وكان الأحرى به أن يطلب منهم :

- ١ - التمسك بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ، والحد من الوقع في المحظور .
- ٢ - خشية الله سبحانه وتعالى ومراقبته في السر والعلن قال تعالى : ﴿يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾<sup>(٢)</sup> .

٣ - كتمان ما ستر الله عليهم<sup>(٣)</sup> ، مع التوبة النصوح والاستغفار وطلب المغفرة منه  
سبحانه ﴿إسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا﴾<sup>(٤)</sup> .

### خاصًّا : الزهد في الدنيا :

الصورة الأولى : احتسابه على الجيوش التعم في اللباس بعد عودتها من الغزو :  
عن الأحنف بن قيس قال : أخرجنا عمر - رضي الله عنه - في سرية إلى العراق ،  
فتح الله علينا العراق وبلد فارس ، وأصبنا فيها من بياض فارس وخراسان فحملناها  
معنا واكتسبنا منها ، فلما قدمنا على عمر - رضي الله عنه - أعرض عنا بوجهه وجعل  
لا يكلمنا ، فاشتد ذلك علينا ، فشكونا إلى عبدالله بن عمر - رضي الله عنه - فقال :

(١) مصنف عبد الرزاق ، ج٧ ، مصدر سابق ، ص ٧٠٧ .

(٢) سورة طه ، الآية : ٧ .

(٣) سبق التعليق على عدم إظهار ما ستره الله في احتسابه على الأفراد في مجال الأخلاق .

(٤) سورة نوح ، الآية : ١٠ .

إن عمر زهد في الدنيا وقد رأى عليكم لباساً لم يلبسه رسول الله ﷺ ولا الخليفة من بعده، فأتينا منازلنا ونزعنا ما كان علينا، وأتيناه في البزة التي يعهدها مثناً، فقام فسلم علينا رجلاً رجلاً، حتى كأنه لم يرنا<sup>(١)</sup>.

وهنا نرى: تغيف عمر على جيشه حين دخلوا عليه بلباس زينة لم يعهد من قبل، وهو قد زهد في الدنيا وتركها ورغب بما عند الله، وأراد أن يربى جيشه على طلب ما عند الله وترك الدنيا وزيتها، وقد قال تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارُ الْآخِرَةُ وَلَا تَسْأَسْ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾<sup>(٢)</sup>. فالله لم يحرم زينته التي أخرج لعباده، ولكنه رغب في الزهد والورع خشية افتتاح الدنيا على ابن آدم ف تكون أكبر همه.

---

(١) انظر: الرياض النبرة في مناقب العشرة، المحب الطبرى، ج ١، مصدر سابق، ص ٣٦٨.

(٢) سورة القصص (٧٧).

## المطلب الرابع

### احتساب عمر - رضي الله عنه - على الجيوش

#### في مجال السياسة

اتخذ عمر - رضي الله عنه - سياسة معينة في تسيير الجيوش الإسلامية، أساسها المحافظة على الدين الإسلامي، وأرواح المسلمين، وغناهم، وانتصاراتهم، فكان يأخذ جيوشه بهذه السياسة ويحاسبهم على مخالفتها، وتمثل هذه السياسة فيما يلي :

#### أولاً: منع الجيوش من ركوب البحر والانسياح في البلاد:

كان عمر يرى الاقتصار على ما فتح من فارس، وأن يمنع جيوشه من التوغل في الشرق، ورکوب البحر. «وكان يكره ذلك لأن رسول الله ﷺ، وأبا بكر ما أغريا فيه المسلمين»<sup>(١)</sup>.

#### الصورة الأولى: احتسابه على العلاء بن الحضرمي رکوب البحر:

روى الطبراني وغيره أن العلاء بن الحضرمي ندب الناس إلى فارس، ورکوب البحر، فعزله عمر بن الخطاب، وأمره بالانضمام إلى سعد بن أبي وقاص . . .<sup>(٢)</sup>.

وفي روایة للطبراني بسنده: «أن المسلمين هزموا الفرس بالقرب من مكران<sup>(٣)</sup> من

(١) البداية والنهاية، ابن كثير، ج ٧، مصدر سابق، ص ٨٦.

(٢) سبق ذكر الرواية في احتسابه على الجيوش في مجال العقيدة.

(٣) مكران: موضع في بلاد العرب. انظر: معجم البلدان، الحموي، ج ٥، مصدر سابق، ص ٢٠٩.

النهر، وأرسلوا العمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بالخبر والمغام، فسأل عمر الرسول عن الوجه الذي جاء منه فقال: يا أمير المؤمنين، أرض سهلها جبل، وماؤها وشل<sup>(١)</sup>، وتمرها دقل<sup>(٢)</sup>، خيرها قليل، وشرها كثير، والكثير بها قليل، والقليل بها ضائع، وماوراءها شر منها. فقال عمر - رضي الله عنه -: والله لا يغزوها جيش لي ما أطعثت، وكتب إلى النساء ألا يجوزنَّ مكران أحد، واقتصرت على ما دون النهر<sup>(٣)</sup>.

وهنا نرى:

١- إنكار عمر - رضي الله عنه - على العلاء بن الحضرمي تجاوزه للنهر والتغلب، وقد كان أمر عمر رضي الله عنه، بالتوقف دون النهر.

٢- أمر الناس بالاقتصار على ما دون النهر، حرصاً منها على سلام المسلمين، وقال: «وددت أن بين السواد وبين الجبل سداً لا يخلصون إلينا ولا نخلص إليهم، حسبنا من الريف السواد، إني آثرت سلامة المسلمين على الأنفال»<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن قدامة: «ينبغي إلى من يؤمر أن لا يحمل المسلمين على مهلكة، ولا يأمرهم بدخول مطحورة يخاف أن يقتلوها تحتها، فإن فعل فقد أساء ويستغفر الله

(١) وشل: الْوَشَلَ، بالتحريك: الماء القليل يتحلب من جبل أو صخرة يقطر منه قليلاً قليلاً لا يتصل قطره. انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج١١، مصدر سابق، ص ٧٢٥، مادة «وشل».

(٢) دقل: الدقل من التمر: هو أرداً أنواعه، وقيل: هو رديء التمر ويباسه، وما ليس له اسم خاص فتراه ليسه ورداً له لا يجتمع ويكون متوراً.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج١١، مصدر سابق، ص ٢٤٦، مادة «دقل».

(٣) انظر: تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج٥، مصدر سابق، ص ١٧٣.

(٤) تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج٤، مصدر سابق، ص ٤٧٨. الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ج٢، مصدر سابق، ص ٥٤٠.

تعالى، وليس عليه عقل ولا كفارة إذا أصيب واحد منهم بطاعته»<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: عدم إجبار الجنود على ورود المهالك:

ومن سياسته - رضي الله عنه - أنه كان يكره إجبار الجنود على الدخول في مهالك، أو إقحامهم في أمر لا طاقة لهم به، ولا تتحمله أجسامهم، وطاقاتهم.

**الصورة الأولى:** احتسابه على أمير جيش أجبر رجلاً على خوض ماء في يوم شديد البرد:

روى البيهقي بسنده قال: أن عمر - رضي الله عنه - خرج ويداه في أذنيه وهو يقول: يا ليكاه.. يا ليكاه، قال الناس: ماله؟ قال: جاءه بريد من بعض أمرائه: أن نهرًا حال بينهم وبين العبور، ولم يجدوا سفناً، فقال أميرهم: اطلبوا النار جلأً يعلم غور الماء، فأتى بشيخ، فقال: إنني أخاف البرد، فأكرهه فأدخله، فلم يلبشه البرد، فجعل ينادي: يا عمراء.. يا عمراء.. فغرق، فكتب إليه، فأقبل فمكث أيامًا معرضًا عنه، وكان إذا وجد على أحدٍ منهم فعل ذلك، ثم قال: ما فعل الرجل الذي قتله؟ قال: أردنا أن نعلم غور الماء، فقال عمر: لرجل مسلم أحب إلىَّ من كل شيء جئت به، لو لا أن تكون سنة لضربي عنقك، اذهب فأعطي أهله ديته، واخرج فلا أراك<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى: غضب عمر - رضي الله عنه - وإنكاره على أمير الجيش، لأنه أكره الرجل على نزول الماء في البرد الشديد، وهو مخطئ في هذا الفعل، فكان سبباً في موته؛ لهذا ضمه عمر الدية. وقال ابن قدامة: «ينبغي أن يكون الأمير فيه أمانة ورفق ونصح للمسلمين»<sup>(٣)</sup>.

(١) المغني، ابن قدامة، ج ١٠، مصدر سابق، ص ٣٧٤.

(٢) انظر: سنن البيهقي، ج ٨، مصدر سابق، ص ٣٢٣.

(٣) المغني، ابن قدامة، ج ١١، مصدر سابق، ص ٣٧٣.

### ثالثاً: تشجيع عموم المجاهدين بإمضاء سلب المقتول لقاتله:

من سياسة عمر - رضي الله عنه - أن السلب للقاتل مهما قلل أو كثر، تشجيعاً للجيوش وداعماً لهم للقتال، لهذا كان ينكر على كل من يمنع القاتل من سلب مقتوله.

**الصورة الأولى:** احتسابه على سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - أن نزع من زهرة<sup>(١)</sup> سلبه:

روى الطبرى وغيره بسنده: أنه عندما هزم المسلمون الفرس، خرج زهرة في طلب الجالينوس، ملكاً من ملوكهم، فحمل عليه فقتله زهرة وهو يومئذ شاب، فتدرع زهرة ما كان على الجالينوس، فبلغ بضعة وسبعين ألفاً. فلما رجع إلى سعد - رضي الله عنه - نزع سلبه. وقال: ألا انتظرت إذني! وتكلبتا، فكتب عمر إلى سعد - رضي الله عنهما -: تعمد إلى مثل زهرة، وقد صلي بمثل ما صلي<sup>(٢)</sup> به، وقد بقي عليك من حربك ما بقي، تكسر قرنه، وتفسد قلبه! امضى له سلبه، وفضلة على أصحابه عند العطاء بخمسينات<sup>(٣)</sup>.

(١) زهرة بن حوية بن عبد الله بن قادة التميمي السعدي أو فده ملك هجر إلى النبي صلوات الله عليه وسلم ثم شهد القادسية مع سعد وهو الذي قتل الجالينوس وعاش إلى زمان الحجاج فقتل في وقعة شبيب الخارجي سنة سبع وسبعين. توفي سنة ٧٧ هـ.

انظر: الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، ج ٣، مصدر سابق، ص ١٣، الأعلام، للزرکلي، ج ٣، مصدر سابق، ص ٥١، ابن الأثير، ج ٤، ص ١٦٢.

(٢) صلي به: صلي بالنار، وصليها، صلياً، صلياً: قاسي حرّها، وكذلك الأمر الشديد.  
انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ١٤، مصدر سابق، ص ٤٦٧، مادة «صلي».

(٣) انظر: تاريخ الأمم والملوک، الطبرى، ج ٤، مصدر سابق، ص ٣٩١. الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ج ٢، مصدر سابق، ص ٤٨٢ - ٤٨٣.

وهنا نرى: عمر - رضي الله عنه - أنكر على سعد نزعه السلب من زهرة، وقد قال ﷺ: «من قتل قيلاً فله سلبه»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن قدامة: القاتل يستحق السلب في الجملة، والأصل فيه قول النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

#### رابعاً: الوفاء بالعهد وعدم مخالفته:

من سياسة عمر - رضي الله عنه - أنه يأمر الجيوش بالوفاء بالعهود وعدم نقضها أو تجاوزها ومخالفتها، وينكر على ذلك، قال تعالى: «فَأَتَمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ»<sup>(٣)</sup>.

روى ابن أبي شيبة بسنده قال: «أن المسلمين أغروا على مناذر»<sup>(٤)</sup>، وأصابوا منهم، وكأنه كان لهم عهد، فكتب عمر: ردوا ما أصبتكم منهم، قال: فردوا حتى ردوا النساء الحبالى»<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية: أنه في فتح مصر أقر عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن كل سبي أخذ في الخمسة أيام التي أمنوهم فيها أن يرد عليهم<sup>(٦)</sup>.

(١) صحيح البخاري، كتاب فرض الخمس، باب من لم يخمس الأسلاب. انظر: فتح الباري، ابن حجر، ج٦، مصدر سابق، ص ٢٨٤.

(٢) المغني، ابن قدامة، ج١٠، مصدر سابق، ص ٤١٩.

(٣) سورة التوبة، آية (٤).

(٤) مناذر: بالفتح: اسم، وهم المناذرة يريد آل المنذر، أو جماعة الحي مثل المهابة. انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج٥، مصدر سابق، ص ٢٠٣، مادة (نذر).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة، ج٧، مصدر سابق، ص ٢٤.

(٦) انظر: البداية والنهاية، ابن كثير، ج٧، مصدر سابق، ص ١٠١.

وهنا نرى: إنكار عمر - رضي الله عنه - على جيوشه مخالفتهم لسياسة الوفاء بالعهد والمواثيق مع الأعداء، ويأمر بإعادة كل ما أخذ منهم بعد العهد.

وقال ابن قدامة: «إذا عقد الأمير الهدنة فعليه حمايتهم من المسلمين، لأنهم من هم في قبضته وتحت يده»<sup>(١)</sup>.

#### خامساً: الرفق بالجيوش:

من سياسة عمر - رضي الله عنه - التيسير على الجيوش والرحمة بهم، لهذا كان ينكر على كل أمير جيش يشق على جنده.

الصورة الأولى: احتسابه على أحد أمرائه نزل منزلًا وعرًا:

روى الطبرى بسنده: أنه بلغ عمر أن حرقوصاً<sup>(٢)</sup> نزل جبل الأهواز والناس يختلفون إليه، والجبل كؤود<sup>(٣)</sup> يشق على من رامه. فكتب إليه: بلغني أنك نزلت منزلًا كؤودًا لا تؤتى فيه إلا على مشقة، فأسهل ولا تشق على مسلم ولا معاهد<sup>(٤)</sup>.

وهنا نرى: إنكاره على حرقوص أن اتخذ مكانًا وعرًا، أشق فيه على المسلمين.

وقال الماوردي: «يلزم أمير الجيش في سياسته لجيشه، أن يتخير لهم موضع

(١) المغنى ابن قدامة، ج١، مصدر سابق، ص ٥٢٢.

(٢) حرقوص: هو حرقوص بن زهير السعدي. أمدّه عمر - رضي الله عنه - المسلمين لقتال الهرمزان؛ بقي حرقوص إلى أيام علي - رضي الله عنه -، وشهد معه صفين، ثم صار من الخوارج، ومن أشد هم نعمة على علي - رضي الله عنه -، وقتل في إحدى معاركهم سنة سبع وثلاثين.  
انظر: أسد الغابة، ابن الأثير، ج١، مصدر سابق، ص ٤٧٤.

(٣) كؤود: عقبة كؤود وكأدأ: شaque المصَعْد صعبَة المرتفعِ. انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج٣، مصدر سابق، ص ٣٧٤، مادة «كأد».

(٤) تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج٥، مصدر سابق، ص ٥٥.

نزو لهم لحاربة عدوهم، وذلك أن يكون وطأ الأرض مكاناً، وأكثر ماءً ومرعى،  
ليكون أعون لهم على المنازلة، وأقوى لهم على المراقبة»<sup>(١)</sup>.

#### سادساً: نهيه عن حمل الذرية إلى الثغور<sup>(٢)</sup>:

الصورة الأولى: أمره للجيوش بعدم حمل الذرية معهم:

روى ابن سعد بسنده: أن عمر بن الخطاب كان يعقب بين الغزاة، وينهى أن  
تحمل الذرية إلى الثغور<sup>(٣)</sup>.

وهنا نرى: من سياسة عمر - رضي الله عنه - ، أنه كان يمنع حمل النساء والأطفال  
إلى أرض المعركة، خوفاً عليهم من العدو.

وقال ابن قدامة: يكره دخول النساء الشواب أرض العدو لأنهن لسن من أهل  
القتال، ولا يؤمن ظفر العدو بهن فيستحلون ما حرم الله منها، أما المرأة الطاعنة في  
السن الكبيرة إذا كان فيها نفع مثل سقي الماء، ومعالجة الجرحى فلا بأس<sup>(٤)</sup>.

\* \* \* \* \*

(١) الأحكام السلطانية، الماوردي، مصدر سابق، ص ٥٢.

(٢) الثغور: كل فرجة في جبل أو بطن واد، أو طريق مسلوك. ثغور، وهي موضع المخافة من  
فروج البلدان، الثغر: مدينة ذات مرافق كثيرة الملاحة.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ٤، مصدر سابق، ص ١٠٣، مادة «ثغر»، الصحاح، الجوهرى،  
تجديد أسامة، نديم مرعشلى، مرجع سابق، ص ١٢١، مادة ثغر.

(٣) انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج ٣، مصدر سابق، ص ٢٥٩.

(٤) انظر: المغني، ابن قدامة، ج ١٠، مصدر سابق، ص ٣٩١.

## المطلب الخامس

### احتساب عمر- رضي الله عنه - على الجيوش في مجال المآل

كانت من نتيجة الحروب الإسلامية وانتصاراتها، إضافة إلى الفتح الإسلامي، غنائم وأنفال، وأسلاب، وقد جعل الإسلام لها سياسة خاصة في تقسيمها وتوزيعها، وأخذ عمر- رضي الله عنه - على نفسه مراقبة الجيوش في تقسيم هذه الغنائم، وظهرت هذه المراقبة فيما يلي :

**الصورة الأولى:** احتسابه على من خصه بشيء من الغنائم دون المسلمين:

روى الطبراني بسنده قال : أن سلمة بن قيس<sup>(١)</sup> أرسل رسولاً إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يخبره بما حصل للMuslimين من سلامه وظفر على عدوهم، وبما حصل لهم من غنائم وأسلاب، وقال : إنه وجد مع الغنائم حلية، فقال للناس : إن هذا لا يبلغ فيكم شيئاً، فتطيب أنفسكم أن أبعث به إلى أمير المؤمنين؟ فقالوا : نعم. فاستخرجت سقطي<sup>(٢)</sup>، فلما نظر إلى تلك الفصوص من بين أحمر وأخضر، وثب وجعل يده في خاشرته، ثم قال : لا أشبع الله إذا بطن عمر! وقال : كف ما

(١) سلمة بن قيس الأشعري الغطافي من أشجع بن ريث بن غطفان. كوفي. له صحبة. سكن الكوفة. روى له الترمذى والنسائى وابن ماجه حدثنا واحداً «إذا توضأت فانتشر وإذا استجمرت فأوتر».

انظر : أسد الغابة ، ابن الأثير ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ٤٣٢ ، الاستيعاب ، ابن عبد البر ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ٦٤٢ ، تهذيب الكمال ، ج ١١ ، مصدر سابق ، ص ٣٠٩ .

(٢) سقط : السَّقْطُ : الذي يعيي فيه الطيب وما أشبهه من أدوات النساء ، السقط كالجلوالي ، والجمع أسفاط. انظر : الصحاح ، الجوهري ، تجديد أسامة ، نديم مرعشلي ، مرجع سابق ، ص ٤٨٢ ، مادة سقط ، لسان العرب ، ابن منظور ، ج ٧ ، مصدر سابق ، ص ٣١٥ ، مادة «سقط».

جئت والله لئن تفرق المسلمين في مشاتيهم<sup>(١)</sup> قبل أن يقسم هذا فيهم لأفعلن بك وبصاحبك الفاقرة<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: أن سارية بن زنيم أرسل لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - مع رسول سقطين، فنظر إليه وصاح به عمر قائلاً: لا ولا كرامة حتى يقدم على ذلك الجند فيقسمه بينهم وطرده..<sup>(٣)</sup>.

وهنا نرى: إنكاره - رضي الله عنه - على جيوشه خصه بشيء من الغنائم دون المسلمين، وقال ابن قدامة: أن الغنيمة لمن حضر الواقعة، فمن يجد بعد ذلك من مدد يلحق بال المسلمين، أو أسير يتفلت فيلحق بجيش المسلمين، أو كافر يسلم فلا حق لهم فيها<sup>(٤)</sup>.

وروى ابن كثير: أن حذيفة عندما افتتح ماه سندان<sup>(٥)</sup> عنوة وكان معه أهل البصرة فلحقهم أهل الكوفة، فاختصموا في الغنيمة، فكتب لهم عمر: إن الغنيمة لمن شهد الواقعة<sup>(٦)</sup>.

(١) تشتت المكان: أقام به في الشتاء، وهذه مشايتنا: أي منازلنا في الشتاء.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج٤، مصدر سابق، ص ٤٢١، مادة «شتا».

(٢) انظر: تاريخ الأمم والملوك الطبرى، ج٥، مصدر سابق، ص ١٨٠. الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ج٣، مصدر سابق، ص ٤٨ - ٤٩.

(٣) انظر: البداية والنهاية، ابن كثير، ج٧، مصدر سابق، ص ١٣٥، تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج٥، مصدر سابق، ص ١٧٠، الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ج٣، مصدر سابق، ص ٤٣.

(٤) انظر: المغني، ابن قدامة، ج ١٠، مصدر سابق، ص ٤٦٢.

(٥) ماه سندان: هي مدن عدّة منها أريوجان وهي مدينة حسنة في الصحراء بين جبال كثيرة الشجر والأملالح، ومن هذه المدن مدينة السيروان وبها آثار حسنة ومواطن عجيبة في العراق. انظر: معجم البلدان، الحموي، ج٥، مصدر سابق، ص ٢٣٠.

(٦) انظر: البداية والنهاية، ابن كثير، ج٧، مصدر سابق، ص ١٣٣.

فمن عمر - رضي الله عنه - لا يرى له ولا لغيره من لم يشهد القتال حقاً أو نصيباً  
في الغنيمة .

\* \* \* \*

## المبحث السادس

### احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على المبتدعة، والمنافقين، والكفار

توطئة:

حرص عمر - رضي الله عنه - على انتشار الإسلام، وصفاء العقيدة الإسلامية حتى لا تشوبها شائبة ، من انحراف ، أو تقصير ، أو ضعف ، فكان يحتسب - رضي الله عنه - على الكفرة الملحدين ، والمجوس ، وأهل الكتاب من يهود ونصارى ، والمبتدعة الضالة ، وتمثل احتسابه على هؤلاء في عدد من المطالب :

المطلب الأول: احتساب عمر - رضي الله عنه - على المبتدعة.

المطلب الثاني: احتساب عمر - رضي الله عنه - على المنافقين.

المطلب الثالث: احتساب عمر - رضي الله عنه - على الكفار من ملحدين وأهل كتاب.

\* \* \* \* \*

## المطلب الأول

### احتساب عمر - رضي الله عنه - على المبتدعة

#### أولاً: تعريف البدعة:

أصل مادة «بدع» للاختراع على غير مثال سابق،<sup>(١)</sup> ومنه قوله تعالى: «**بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ**»<sup>(٢)</sup> أي مخترعها من غير مثال سابق متقدم.<sup>(٣)</sup>

وقال الشاطبي: «هي طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشريعة يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية»<sup>(٤)</sup> وهذا على رأي من أدخل الأعمال العادلة في معنى البدعة أما من لا يدخل الأعمال العادلة، ف تكون البدعة هي:

«طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشريعة يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج٨، مصدر سابق، ص٧، مادة «بدع».

(٢) سورة البقرة، الآية: ١١٧.

(٣) انظر: الاعتصام، الإمام أبي الحق إبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي، ج١، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١١هـ، ص٢٧.

(٤) المصدر السابق، ج١، ص٢٨.

(٥) انظر: المرجع السابق، ج١، ص٢٨.

ثانياً: احتسابه - رضي الله عنه - على البدع في مجال العبادة:

الصورة الأولى: احتسابه على أهل مصر تقريرهم لنيل مصر كل سنة بقذف فتاة فيه حتى يجري:

ذكر السيوطي وغيره قال: لما فتحت مصر أتى أهلها عمرو بن العاص حين دخل يوم من أشهر العجم فقالوا: يا أيها الأمير إن لنيلنا هذا سنة لا يجري إلا بها، قال: وما ذاك؟ قالوا: إذا كان إحدى عشرة ليلة تخلو من هذا الشهر عمدنا إلى جارية بكر بين أبويها فأرضينا أبويها، وجعلنا عليها من الثياب والخلي أفضل ما يكون، ثم أقيمتاها في هذا النيل، فقال لهم عمرو بن العاص - رضي الله عنه -: إن هذا لا يكون أبداً في الإسلام، وإن الإسلام يهدم ما كان قبله، فأقاموا والنيل لا يجري قليلاً ولا كثيراً، حتى همّوا بالجلاء، فلما رأى ذلك عمرو كتب إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بذلك، فكتب له أن قد أصبت بالذي قلت، وبعث بطاقة في داخل كتابه، وكتب إلى عمرو - رضي الله عنهما -: إنني قد بعثت إليك ببطاقة في داخل كتابي فألقها في النيل، فلما قدم كتاب عمر إلى عمرو بن العاص أخذ البطاقة ففتحها، فإذا فيها: من عبدالله عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أمير المؤمنين إلى نيل مصر، أما بعد: فإن كنت تجري من قبلك فلا تجر، وإن كان الله يجريك فأسائل الله الواحد القهار أن يجريك، فألقى البطاقة في النيل، فأصبحوا وقد أجراه الله تعالى ستة عشر ذراعاً في ليلة واحدة، فقطع الله تلك السنة عن أهل مصر إلى اليوم<sup>(١)</sup>.

وهنا نرى: إنكار عمر - رضي الله عنه - على أهل مصر هذه البدعة التي فيها مشابهة لأفعال الجahiliyyah الضالة، وهم قد دخلوا الإسلام، وينبغي لهم ترك كل عادة شركية.

(١) انظر: أبو الشيخ في العظمة ص ٣١٨ (٩٤٠)، وكرامات الأولياء للسلامي، ج ١، ص ١٢٠. قال في الكنز ابن عبد الحكم في فتوح مصر، وأبو الشيخ وابن عساكر.

وقال ابن تيمية: كل ما يشابهه فيه: من عبادة أو عادة أو كليهما، عالم يشرعه  
نبي قط هو من المحدثات ومن البدع<sup>(١)</sup> التي قد نهينا عنها وحذرنا منها رسول الله ﷺ  
بقوله: «كل بدعة ضلاله»<sup>(٢)</sup>.

**الصورة الثانية: احتسابه على رجل دعا بدعوى الجاهلية:**

روى ابن أبي شيبة بسنده: أن رجلاً قال: يا أبا عبد الله - رضي الله عنه -، فكتب إلى عمر - رضي الله عنه -، فكتب عمر لأبي موسى - رضي الله عنهما - أن عاقبة؟ أو قال: أدبه، فإن ضبة لم يدفع عنهم سوءاً قط ولم يجر إليهم خيراً قط<sup>(٣)</sup>.

وهنا نرى: أن عمر - رضي الله عنه - يحمي الإسلام في كل البلاد الإسلامية من أهل البدع والخرافات، لأنه لا يجوز أن يصرف أي نوع من العبادة إلا لله عز وجل.

**الصورة الثالثة: احتسابه على من يقصدون شجرة الرضوان للصلوة:**

ذكر ابن حجر: «أن عمر - رضي الله عنه - بلغه أن قوماً يأتون الشجرة - شجرة بيعة الرضوان - فيصلون إليها فتوعدهم، ثم أمر بقطعها فقطعت»<sup>(٤)</sup>.

وهنا نرى: عمر - رضي الله عنه - حريصاً على حماية جناب التوحيد، وأن التعظيم لا يكون إلا لله عز وجل، وحتى لا تتكرر مأساة الجاهلية من عبادة الأوثان، أو بعض الأماكن.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ج١، مصدر سابق، ص ٤٢٣.

(٢) سنن أبي داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، ٤٦٠٧، سنن ابن ماجه، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهدين ج١، ص ١٥ رقم (٤٢)، مسند الإمام أحمد (١٧٢٧٣).

(٣) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج٧، مصدر سابق، ص ٤٥٦، رقم (٣٧١٧٨)، المعلن، ابن حزم، ج٩، مصدر سابق، ص ٣٧١.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة، ج١، مصدر سابق، ص ١٠٦، فتح الباري، ابن حجر، ج٧، مصدر سابق، ص ١٢٥، الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج٢، مصدر سابق، ص ١٠٠.

وقال ابن تيمية: قصد بقعة يرجو الخير بقصدها، من المنكرات، وببعضه أشد من بعض، سواءً كانت البقعة شجرة، أو عين ماء، أو جبلًا، قصدها ليدعوا عندها، أو ليصلِّي عندها، أو ليقرأ؛ وإن كان لا يقصد تعظيمها لثلا يكون ذلك ذريعة لتخصيصها بالعبادة<sup>(١)</sup>.

**الصورة الرابعة: احتسابه على من يتحرى بقعة صلٰى فيها النبي صلٰى الله عليه وسلم**  
**ليصلِّي فيها:**

روى ابن أبي شيبة بسنده قال: «أن عمر - رضي الله عنه - كان في حجة ورجم، رأى الناس يتذرون، فقال: ما هذا فقلوا: مسجد صلٰى فيه رسول الله ﷺ، فقال: هكذا هلك أهل الكتاب، اتخذوا آثار أنبيائهم بيعاً، من عرضت له منكم فيه الصلاة فليصلٰ، ومن لم تعرض له منكم فيه الصلاة فلا يصلٰ»<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى: إنكاره - رضي الله عنه - على الناس، صلاتهم في تلك البقعة وتعظيمها وخصوصها بالصلاحة، مع أن الوقت ليس وقت صلاة، فخاف عليهم من تقديس الأماكن كما فعل اليهود والنصارى، لهذا نهاهم عن ذلك.

وقال ابن تيمية: «أن يتحرى تلك البقعة للصلاحة عندها من غير أن يكون ذلك وقتاً للصلاحة، بل أراد أن ينشئ الصلاة والدعاء لأجل البقعة، فقد ثبت أن عمر - رضي الله عنه - نهى عنه، وتواتر عن المهاجرين والأنصار أنهم لم يفعلوا ذلك»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ج٢، مصدر سابق، ص ٦٤٤ - ٦٥١.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة، ج٢، مصدر سابق، ص ١٥٣، رقم (٧٥٤٩)، اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ج٢، مصدر سابق، ص ٦٣٣.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، ج٢، مصدر سابق، ص ٧٩٥.

**الصورة الخامسة: احتسابه على الناس خصّهم لشهر رجب بالصوم.**

روى ابن أبي شيبة بسنده قال: كان عمر - رضي الله عنه - يضرب أكف الناس في رجب حتى يضعوها في الجفان<sup>(١)</sup> ويقول: «كلوا فإنما هو شهرٌ كان يعظمه أهل الجاهلية»<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى: إنكار عمر - رضي الله عنه - على الناس تخصيصهم شهر رجب بصوم، أو نوع من العبادة.

وقال ابن تيمية: من المحدثات صيام شهر رجب، ولم يثبت عن النبي ﷺ في فضل رجب حديث، واتخاده موسمًا. بحيث يفرد بالصوم. وهو مكروه عند الإمام أحمد وغيره<sup>(٣)</sup>.

### **ثالثاً: احتسابه على المبتدع في مجال العلم:**

**الصورة الأولى: احتسابه على صبيغ التميمي سؤاله عن متشابه القرآن:**

كان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قد طلب صبيغاً حينما علم أنه يسأل عن متشابه القرآن، فضربه عمر حتى تاب، وأمر الناس بعدم مجالسته<sup>(٤)</sup>.

وهنا نرى: إنكار عمر - رضي الله عنه - على صبيغ، لأن له شبهاً فاسدة تخالف النصوص الشرعية ومقاصد الشريعة<sup>(٥)</sup>. فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله

(١) الجفان: الجفنة: معروفة، أعظم ما يكون من القِصاع، والجمع جفانٌ وجفَنٌ.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ١٣، مصدر سابق، ص ٨٩، مادة «جفن».

(٢) مصنف ابن أبي شيبة، ج ٢، مصدر سابق، ص ٣٤٥، رقم ٩٧٥٨.

(٣) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم، ج ٢، مصدر سابق، ص ٦٢٤ - ٦٢٥.

(٤) سبق ذكر الرواية في احتسابه على الأفراد في مجال العقيدة.

(٥) انظر: موسوعة فقه عمر: محمد رواس قلعة جي، مرجع سابق، ص ١٦٢.

ﷺ قال: «ذروني ما تركتم، فإنما هلك من كان قبلكم ببشرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن تيمية: «أمرهم رسول الله ﷺ بالإمساك غما لم يؤمروا به، معللاً بأن سبب هلاك الأولين إنما كان كثرة السؤال، ثم الاختلاف على الرسل بالمعصية»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنة رسول الله ﷺ، انظر: فتح الباري: ابن حجر، ج ١٣، مصدر سابق، ص ٢٥١، صحيح مسلم، كتاب الحج، باب فرض الحج في العمر، ج ٢، مصدر سابق، ص ٩٧٥.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم: ابن تيمية، ج ١، مصدر سابق، ص ١٣٦.

## المطلب الثاني

### احتساب عمر- رضي الله عنه - على المنافقين

#### أولاً: تعريف النفاق:

نافق لغة: مأخوذه من النفق وهو السَّرَّب في الأرض، وقيل: إنما سمي منافقاً لأنَّه نافق كأنَّه اليربوع حين دخوله نفقاءه وهي إحدى جحرة اليربوع يكتتمها ويظهر غيرها<sup>(١)</sup>.

والنِّفاق بالكسر، فعل المنافق<sup>(٢)</sup>.

والمُنافقون: «قُوم أَظَهَرُوا إِلْسَامًا وَمَتَابِعَةَ الرَّسُولِ، وَأَبْطَلُوا الْكُفْرَ وَمَعَاذَةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهُمْ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»<sup>(٣)</sup>. كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن القيم: ضرر هؤلاء المنافقين المخالفين المعاشرين لهم - للمسلمين - أشد عليهم من ضرر من جاهرهم بالعداوة، لأنَّ الحرب مع أولئك ساعة أو أيامًا، ثم تنقضي ويعقبه النصر والظفر، أما هؤلاء فمعهم في الديار والمنازل صباحاً ومساءً<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ١٠، مصدر سابق، ص ٣٥٩، مادة «نفق».

(٢) انظر: الصحاح: الجوهري، مصدر سابق، ص ١٩٢، مادة «نفق».

(٣) انظر: الولاء والبراء في الإسلام: محمد بن سعيد القحطاني، طبعة دار طيبة - الرياض، الطبعة الأولى، ص ٢٠٥.

(٤) سورة النساء، الآية: ١٤٥.

(٥) انظر: طريق الهجرتين وباب السعادتين: ابن القيم، طبعة الدار السلفية - مصر، سنة ١٣٧٥ هـ، ص ٤٠٢.

وقال ابن تيمية: «منذ بعث الله محمداً ﷺ وهاجر إلى المدينة، صار الناس ثلاثة أصناف: مؤمن، ومنافق، وكافر»<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: احتسابه على المنافقين:

الصورة الأولى: احتسابه على عبد الله بن أبي في عهد رسول الله ﷺ:

روى البخاري ومسلم عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: «كنا في غزوة فكسع<sup>(٢)</sup> رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: ياللهـاـجـريـنـ، فقال رسول الله ﷺ: «ما بال دعوى الجاهلية؟» قالوا: يارسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال: «دعوها فإنها متنعة» فسمعها عبد الله بن أبي فقال: قد فعلوهـاـ، واللهـ لـنـ رـجـعـنـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ ليـخـرـجـنـ الـأـعـزـ منها الأذلـ، قال عمرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ: دـعـنـيـ أـضـرـبـ عـنـقـ هـذـاـ الـمـنـاقـفـ، قال ﷺ: «ـدـعـهـ لاـ يـتـحـدـثـ النـاسـ أـنـ مـحـمـدـ يـقـتـلـ أـصـحـاحـابـهـ»<sup>(٣)</sup>.

وهنا نرى: عمر رضي الله عنه أنكر على عبد الله بن أبي قوله في حق رسول الله ﷺ وحق المسلمين، واستأذن النبي ﷺ في قتله، وقد أنزل الله في قول عبد الله قرآنـاـ ردـآـ عـلـيـهـ: «يـقـوـلـونـ لـنـ رـجـعـنـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ ليـخـرـجـنـ الـأـعـزـ منها الأذلـ ولـلـهـ العـزـةـ ولـرـسـوـلـهـ

(١) انظر: اختصار الصراط المستقيم: ابن تيمية، ج١، مصدر سابق، ص ٩١.

(٢) كسع: الكسع: أن تضرب يدك أو برجلك بصدر قدمك على دبر إنسان أو شيء.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج٨، مصدر سابق، ص ٣٠٩، مادة «كسع».

(٣) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: «سواء عليهم استغرت لهم أم لم تستغفـ لهمـ»، ج٤، مصدر سابق، ص ١٨٦١، صحيح مسلم، كتاب البر، ج٤، مصدر سابق، ص ١٩٩٩، رقم (٢٥٨٤)، مسنـ الإمامـ أحـمـدـ، جـ٣ـ، مصدرـ سابقـ، صـ ٣٩٢ـ، سنـ الترمذـيـ، جـ٥ـ، مصدرـ سابقـ، صـ ٤١٧ـ، رقمـ (٣٢٩)ـ ..

وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١﴾ .

الصورة الثانية: احتسابه على رجل نال من أبي الدرداء:

روى أبو نعيم بسنده قال: إن رجلاً قال لأبي الدرداء - رضي الله عنه - : يا معاشر القراء، ما بالكم أجبن منا وأبخل إذا سئلتم، وأعظم لقماً إذا أكلتم! فأعرض عنه أبو الدرداء ولم يرد عليه شيئاً. فأخبر بذلك عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ، فسأل أبي الدرداء عن ذلك، فقال أبو الدرداء - رضي الله عنه - : اللهم غفراً وكل ما سمعنا منهم نأخذهم به؟ فانطلق عمر إلى الرجل الذي قال لأبي الدرداء ما قال، فأخذ عمر بشوبه وخنقه وقاده إلى النبي ﷺ فقال الرجل: إنما كنا نخوض ولعب<sup>(٢)</sup>، فأوحى الله تعالى إلى نبيه: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ لِيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾<sup>(٣)</sup>.

وهنا نرى: إنكار عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على من استهزأ بأصحاب النبي ﷺ، وخاصة القراء منهم، وقد أمر الله نبيه ﷺ بمجاهدة المنافقين بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾<sup>(٤)</sup>.

وقال القرطبي: الخطاب للنبي ﷺ وتدخل فيه أمته من بعده<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة المنافقون، الآية: ٨.

(٢) انظر: حلية الأولياء: أبو نعيم، ج١، مصدر سابق، ص ٢١٠.

(٣) سورة التوبة، الآية: ٦٥.

(٤) سورة التوبة، الآية: ٧٣، ولها عدة روایات في سبب نزول هذه الآية، ذكرتها كتب التفسير مفصلة.

(٥) انظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي، ج٨، مصدر سابق، ص ٢٠٤.

### المطلب الثالث

#### احتساب عمر- رضي الله عنه - على الكفار من ملحدين وأهل كتاب

أمر الله عز وجل المسلمين بمحادة الكفار والشركين ، والدعوة لله عز وجل ، ونشر هذا الدين ، ولهذا أخذ عمر- رضي الله عنه - بعد توليه الخلافة على نفسه محاربة الإلحاد والكفر ، وفتح البلاد ونشر هذا الدين ، وتمثل احتسابه على الكفار فيما يلي :

##### أولاً: الجهاد في سبيل الله:

الصورة الأولى: ندب الناس لقتال فارس، وحفظ هممهم:

روى الطبرى بسنده: أنَّ عمر - رضي الله عنه - قام في الناس، فقال: إن الحجاز ليس لكم بدار إلا على النُّجعة، ولا يقوى عليه أهله إلا بذلك، أين الطَّرَاء المهاجرُون عن موعد الله ! سيروا في الأرض التي وعدكم الله في الكتاب أن يورثكموها، فإنه قال: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الَّذِينَ كُلَّهُ﴾<sup>(١)</sup> والله مظهر دينه، ومحظوظ ناصره، ومولى أهله مواريث الأم، أين عباد الله الصالحون؟<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: أن أول عمل قام به عمر - رضي الله عنه - بعد وفاة أبي بكر - رضي الله عنه - ندب الناس مع المشن بن حارثة الشيباني إلى أهل فارس<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة التوبة، الآية: ٣٣.

(٢) انظر: البداية والنهاية: ابن كثير، ج٧، مصدر سابق، ص٢٦، تاريخ الأمم والملوک: الطبرى، ج٤، مصدر سابق، ص٢٦٥، الكامل في التاريخ: ابن الأثير، ج٢، مصدر سابق، ص٤٣٢.

(٣) انظر: البداية والنهاية: ابن كثير، ج٧، مصدر سابق، ص٢٦، الكامل في التاريخ: ابن الأثير، ج٢، مصدر سابق.

وفي رواية أخرى: أن عمر - رضي الله عنه - عندما قَدِمَ إِلَيْهِ غُزَّةُ بَنِي كَنَانَةِ وَالْأَزْدِ فِي سِبْعَمَائَةِ جَمِيعًا، سَأَلَهُمْ: أَيُ الْوَجْهَ أَحَبُّ إِلَيْكُمْ؟ قَالُوا: الشَّامُ، أَسْلَافُنَا أَسْلَافُنَا! فَقَالَ: ذَلِكَ قَدْ كَفَيْتُمُوهُ، الْعَرَاقُ الْعَرَاقُ! ذَرُوا بَلْدَةَ قَدْ قَلَلَ اللَّهُ شُوكَتْهَا وَعُدُّهَا، وَاسْتَقْبِلُوا جَهَادَ قَوْمٍ قَدْ حَوْلَوْفَتُونَ الْعِيشَ لِعَلِ اللَّهِ أَنْ يُورِثُكُمْ بِقَسْطِكُمْ مِنْ ذَلِكَ، فَتَعْشُوا مَعَ مَنْ عَاشَ مِنَ النَّاسِ<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: أنه - رضي الله عنه - جعل لهم ربع خمس ما أفاء الله على المسلمين إلى نصيبيهم من الفيء<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: أنه في السنة الثالثة عشرة كتب عمر - رضي الله عنه - إلى عمال العرب على الكور والقبائل: لا تدعوا أحداً له سلاح، أو فرس، أو نجدة، أو رأي إلا انتضيتموه، ثم وجهتموه إلى، والعجل العجل<sup>(٣)!!</sup>.

وهنا نرى: أن هذه الروايات - وغيرها كثير - يندب عمر - رضي الله عنه - الناس للجهاد ويحثهم عليه عن طريق:

١ - أن الله عز وجل أمر بالجهاد، لتقرير العقيدة الصحيحة، بقوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾<sup>(٤)</sup>.

٢ - أن الله وعد بالنصر والتمكين للمسلمين عن طريق الجهاد، لأنه هو الطريق الوحيد لإقامة نظام الإسلام في الأرض.

٣ - حفظ همم الجيوش عن طريق زيادة العطاء، لترغيبهم في الجهاد والقتال.

(١) انظر: تاريخ الأمم والملوك: الطبرى، ج٤، مصدر سابق، ص ٢٨٥.

(٢) انظر: المصدر السابق، ج٢، ص ٢٨٤.

(٣) انظر: المصدر السابق، ج٤، ص ٣٠٢، الكامل: ابن الأثير، ج٢، مصدر سابق، ص ٤٤٩.

(٤) سورة الأنفال، الآية: ٣٩.

٤ - دعوة أكبر عدد ممكن من المجاهدين في شتى البقاع لاداء هذه الشعيرة وهي الجهاد في سبيل الله؛ لأنها من صفات المؤمنين حقاً قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهُدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آتُوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا﴾<sup>(١)</sup>.

وقال ابن تيمية: لم يرد ثواب الأعمال وفضلها مثل ما ورد فيه - أي الجهاد - لأن نفع jihad عام لفاعله ولغيره في الدين والدنيا، ومشتمل على جميع أنواع العبادات الظاهرة والباطنة، من محبة الله، وإخلاص له، وتوكل عليه، وتسليم نفس، وصبر، وزهد<sup>(٢)</sup>.

#### الصورة الثانية: إعداد العدة لجهاد الكفار:

روى ابن سعد بسنده: أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يحمل على ثلاثة ألف بعير كل حول في سبيل الله، وعلى ثلاثة فرس<sup>(٣)</sup>.

وروى الطبرى بسنده قال: إن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عنده خيل موسومة في أفخاذها: «حبيس في سبيل الله»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: أن عمر بن الخطاب أمدَّ سعداً - رضي الله عنهما - بعد خروجه لحرب فارس بalfi يانى، وألفي نجدى، وكان المثنى بن حارثة - رضي الله عنه - في ثمانية آلاف<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة الأنفال، الآية: ٧٤.

(٢) انظر: السياسة الشرعية: ابن تيمية، مصدر سابق، ص ١١٨.

(٣) انظر: الطبقات الكبرى: ابن سعد، ج ٣، مصدر سابق، ص ٣٠٥.

(٤) انظر: تاريخ الأمم والملوك: الطبرى، ج ٥، مصدر سابق، ص ٢٠٥، الطبقات الكبرى: ابن سعد، ج ٣، مصدر سابق، ص ٣٠٦.

(٥) انظر: الكامل في التاريخ: ابن الأثير، ج ٢، مصدر سابق، ص ٤٥٢.

وفي رواية: أنه اجتمع في القادسية ثلاثون ألفاً<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: أن عمر كان يقول: لئن كثُرَ المال لأفرضنَّ لكل رجل أربعة آلاف درهم، ألف لسفره، وألف لسلاحه، وألف يُخلفها لأهله، وألف لفرسه وبغلة<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية قال: والله لأرمي ملوك العجم بملوك العرب<sup>(٣)</sup>.

وهنا نرى: في هذه الروايات أن عمر - رضي الله عنه - يهتم بالناحية المادية للجهاد امثalaً لقول الله عز وجل: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ...﴾<sup>(٤)</sup>. لهذا كان يعد الخيول، والإبل، ويدفع الأموال للأسلحة، حتى يكون للدولة الإسلامية قوة ترعب بها عدو الله وعدوهم.

### ثانياً: التعامل مع الكافرين:

جاحد عمر - رضي الله عنه - الكافرين، كما أمر الله عز وجل، وعاملهم معاملة خاصة في بلادهم؛ أساسها كتاب الله وسنة النبي ﷺ في تعامله مع الكفار، وظهر تعامله معهم فيما يلي:

**أولاً: احتسابه على من بقى على كفره:**

**الصورة الأولى:** احتسابه على قيصر ملك الروم:

ذكر السيوطي: أن قيصر كتب إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن رُسُلي أنتني من قبلك فزعمت أن قبلكم شجرة ليست بخليقة شيء من الشجر، تخرج مثل

(١) انظر: البداية والنهاية: ابن كثير، ج٧، مصدر سابق، ص ٣٧.

(٢) الطبقات الكبرى: ابن سعد، ج٣، مصدر سابق، ص ٢٩٧.

(٣) انظر: البداية والنهاية: ابن كثير، ج٧، مصدر سابق، ص ٣٧.

(٤) سورة الأنفال، الآية: ٦٠.

آذان الحمير، ثم تنشق عن مثل اللؤلؤ، ثم يخضر فيكون كالزمرد الأخضر، ثم يحمر فيكون كالياقوت الأحمر، ثم ينبع فينضج فيكون كأطيب فالوذج<sup>(١)</sup> أكل، ثم يببس فيكون عصمة للمقيم، وزاداً للمسافر، فإن تكن رسلي صدقتي فلا أدرى هذه الشجرة إلا من شجر الجنة، فكتب إليه عمر - رضي الله عنه - : من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى قيسار ملك الروم، إن رسلي قد صدقولك، هذه الشجرة عندنا هي الشجرة التي أنبتها الله على مريم حين نفست بعيسى ابنها، فاتق الله ولا تخذ عيسى إليها من دون الله فإن ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلْقُهُ مِنْ تُرَابٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى : عمر - رضي الله عنه - يدعو قيسار ملك الروم إلى توحيد الله وحده لا شريك له ، بالموعظة الحسنة كما قال تعالى : ﴿إِذْ أَدْعُ إِلَيَّ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾<sup>(٤)</sup> وبين له أن عيسى بشر مثل آدم خلق من تراب ، ولا يجوز لهم اتخاذه إليها من دون الله .

**الصورة الثانية: احتسابه على مملوكه كان عنده بقي على كفره:**

روى أبو عبيد بن سنه قال : أن وسق الرومي<sup>(٥)</sup> قال : كنت مملوكاً لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ، وكان يقول لي : أسلم فإنك إن أسلمت استعنت بك على أمانة

(١) فالوذج : الفالوذ من الحلواء هو الذي يؤكل يسوئ من لب الحنطة ، فارسي معرب ، وقال الجوهري . الفالوذ والفالوذ معربان .

انظر : لسان العرب ، ابن منظور ، ج ٣ ، مصدر سابق ، ص ٥٠٣ ، مادة فلد .

(٢) سورة آل عمران ، الآية : ٥٩ .

(٣) انظر : تاريخ الخلفاء : السيوطي ، مصدر سابق ، ص ١٤٠ - ١٤١ .

(٤) سورة النحل ، الآية : ١٢٥ .

(٥) وسق الرومي : لم أجده له ترجمة في كتب التراجم ، وإنما ذكره أبو عبيد ، وابن أبي شيبة ، وابن سعد في أنه مملوك لعمر بن الخطاب رضي الله عنه في هذه الرواية فقط .

ال المسلمين ، فإنه لا ينبغي لي أن أستعين على أمانة من ليس منهم ، قال : فأبىت ،  
فقال : لا إكراه في الدين <sup>(١)</sup> .

وهنا نرى : عمر - رضي الله عنه - يعرض الإسلام على ملوكه ، ويرغبه فيه ؛ لأنه  
لا يجوز أن يولي كافراً على مسلم ، وهو يريد استعماله ، وقد قال تعالى : ﴿ لَا يَعْذِذُ  
الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ ﴾ <sup>(٢)</sup> .

وقال ابن حجر في تفسيرها : من اتَّخَذَ الْكُفَّارَ أَعْوَانًا وَأَنْصَارًا وَظَهَرَأَ يَوْالِيهِم  
عَلَى دِينِهِمْ ، وَيَظَاهِرُهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ <sup>(٣)</sup> .

الصورة الثالثة : احتسابه على امرأة عجوز نصرانية :

ذكر ابن حزم : أن عمر - رضي الله عنه - قال لعجوز نصرانية : أيتها العجوز ،  
أسلمي تسلمي ، إن الله تعالى بعث إلينا محمداً بالحق ، فقالت العجوز : وأنا عجوز  
كبيرة وأموت إلى قريب ! قال عمر - رضي الله عنه - : اللهم اشهد ، لا إكراه في  
الدين <sup>(٤)</sup> .

وهنا نرى : أن عمر - رضي الله عنه - لا يرضي بكتير هذه العجوز ، ويدعوها إلى

(١) انظر : مصنف ابن أبي شيبة ، ج١ ، مصدر سابق ، ص ١٦٠ ، الطبقات الكبرى : ابن سعد ، ج٦ ،  
مصدر سابق ، ص ١٥٨ ، كتاب الأموال : لأبي عبيد ، مصدر سابق ، ص ٢٢ ، رقم (٨٧).

(٢) سورة آل عمران ، الآية : ٢٨.

(٣) انظر : تفسير ابن حجر الطبرى ، ج ٣ ، مصدر سابق ، ص ٢٢٨.

(٤) انظر : المحلى : لابن حزم ، ج ١١ ، ص ٩٦ ، وذكره في تغليق التعليق ، ج ٢ ، ص ١٣١ ، وقال :  
قال الدارقطني أيضاً : حدثنا الحسين بن إسماعيل . . . إلخ . وكذلك رواه الشافعى في الأم ،  
وعبد الرزاق في المصنف كلاماً عن سفيان ، وهذا إسناد ظاهر الصحة ، وهو منقطع . وذكره في  
الدر المثور في تفسير آية ﴿ لَا إكراه في الدين ﴾ وعزاه للنحاس .

الإسلام رغم كبر سنها، ولا يحبها ولا يرضي بكتفها، ويدعوها إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وقد قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: إجلاء اليهود من جزيرة العرب:

#### الصورة الأولى: إجلاء اليهود من خيبر:

روى عبد الرزاق بسنده قال: «ما خدع أهل خيبر عبد الله بن عمر - رضي الله عنه - قام عمر خطيباً فقال: إن رسول الله ﷺ عامل يهود خيبر على أموالهم وقال: نفركم ما أفركم الله، وإن عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك فعدي عليه من الليل فقدعت<sup>(٢)</sup> يداه ورجلاه، وليس لنا هناك عدو غيرهم هم عدونا وتهمنا، وقد رأيت إجلاءهم. فلما أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بنى أبي الحقيق فقال: يا أمير المؤمنين، أتخرجنا وقد أقرنا محمد ﷺ وعاملنا على الأموال وشرط ذلك لنا؟ فقال عمر - رضي الله عنه -: أظنتني أني نسيت قول رسول الله ﷺ كيف بك إذا خرجمت من خيبر تعود بك قلوصك ليلة بعد ليلة؟ فقال: كان ذلك هزيلة من أبي القاسم. فقال: كذبت يا عدو الله. فأجلأهم عمر - رضي الله عنه -، وأعطاهم قيمة ما كان لهم من الشمر مالاً وإبلاً وعروضاً من أقتاب وحيال وغير ذلك»<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة المجادلة، الآية: ٢٢.

(٢) قدعت: القدع: الكف والمنع، قدعه يقدعه قدعاً، وأقدعه فانقدع.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ٨، مصدر سابق، ص ٢٦١، مادة «قدع».

(٣) مصنف عبد الرزاق، ج ١٠، مصدر سابق، ص ٣٦٠، رقم (١٩٣٦٩)، الطبقات الكبرى: ابن سعد، ج ٣، مصدر سابق، ص ٢٨٣، كتاب الأموال: لأبي عبيد، مصدر سابق، ص ١١، رقم (١١).

وفي رواية: أن عمر بعث يعلي بن أمية إلى اليمن وأمره بإجلاء أهل نجران لوصية رسول الله ﷺ في مرضه بذلك، ولوصية أبي بكر رحمه الله بذلك في مرضه، وقال: اتّهم ولا تفتّهم عن دينهم، ثم أجلّهم، من أقام منهم على دينه، وأقرّ المسلم، وامسح أرض كل من تحجّل منّهم، وأعلمهم أنا نجّلهم بأمر الله ورسوله ﷺ، ألا يترك بجزيرة العرب دينان<sup>(١)</sup>.

وهنا نرى: عمر - رضي الله عنه - أمر بالجلاء لليهود والنصارى من جزيرة العرب لأسباب:

- ١ - نقضهم العهد بأن لا يحاربوا المسلمين ولا يعتدوا عليهم، وقد اعتدوا على عبد الله بن عمر - رضي الله عنه -.
- ٢ - أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجتمع بجزيرة العرب دينان»<sup>(٢)</sup>.

### ثالثاً: فرض الجزية:

قال ابن قدامة: تقبل الجزية من أهل الكتاب، ومن لهم شبهة كتاب وهم المجوس، ولا فرق بين كونهم عرباً أو غير عرب<sup>(٣)</sup>.

وقيل: أن الجزية تقبل من جميع الكفار إلا عباد الأوثان من العرب<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: البداية والنهاية: ابن كثير، ج٧، مصدر سابق، ص ١٠٣ ، تاريخ الام والملوك: الطبرى، ج٤ ، مصدر سابق، ص ٢٦٦ ، الكامل في التاريخ: ابن الأثير، ج٢ ، مصدر سابق، ص ٥٦٨ .

(٢) موطأ مالك، ج٢ . ص ٨٩٢ ، مستند أحمد (٢٦٥٠٩)، مصنف ابن أبي شيبة، ج٦ ، ص ٤٦٨ سنن البيهقي، ج٩ ، ص ٢٠٨ ، رقم (١٨٥١٦).

(٣) انظر: المغني: ابن قدامة، ج١٠ ، مصدر سابق، ص ٥٦٨ .

(٤) انظر: المصدر السابق، ج١٠ ، ص ٣٨٧ .

## الصورة الأولى: أخذ الجزية من النصارى من عرب أهل الجزيرة:

ذكر ابن كثير: أن عمر- رضي الله عنه- قال لرؤوس النصارى من عرب أهل الجزيرة: أدوا الجزية. فقالوا: أبلغنا مأمننا فوالله لئن وضعت علينا الجزية لتدخلن أرض الروم، والله لتفضحنا من بين العرب. فقال لهم: أنتم فضحتم أنفسكم، والله لتدن الجزية وأنتم صغرة قمئة<sup>(١)</sup>.

وفي رواية لأبي عبيد بن سند: «أن عمر- رضي الله عنه- أخذ الجزية من المجروس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف- رضي الله عنه-: أن رسول الله ﷺ أخذها من مجروس هجر»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: أن عمر- رضي الله عنه- بعث إلى عمرو بن العاص- رضي الله عنه- عند فتح الإسكندرية قال: لعمري جزية قائمة أحب إلينا من غنيمة تقسم ثم كأنها لم تكن، فمن اختار الإسلام فهو من المسلمين، ومن اختار دين قومه نضع الجزية عليه<sup>(٣)</sup>.

وهنا نرى: في هذه الروايات- وغيرها- أن عمر- رضي الله عنه-:

١- أخذ الجزية من الكفار اقتداءً بالنبي ﷺ.

٢- أن في أخذها إذلاًً واحتقاراً لهؤلاء الكفار امثلاً لقوله تعالى: «**هُنَّ يُغْطُوا**

(١) قمئة: قماءة: ذل وصغر، قما الرجل وغيره، وصار قميأ، ورجل قميء: ذليل على وزن فعال. انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج١، مصدر سابق، ص١٣٤، مادة قمأ.

(٢) انظر: البداية والنهاية: ابن كثير، ج٧، مصدر سابق، ص٧٨.

(٣) كتاب الأموال: لأبي عبيد، مصدر سابق، ص٢١، رقم (٧٧).

(٤) انظر: تاريخ الأمم والملوك: الطبرى، ج٥، مصدر سابق، ص٨٦، الكامل في التاريخ: ابن الأثير، ج٢، مصدر سابق، ص٥٦٨.

الجزية عن يدِهم صاغرون<sup>(١)</sup>.

٣- أن فيأخذ الجزية إعزازاً للإسلام، وال المسلمين، وزيادة مستمره لبيت مال المسلمين كما قال عمر - رضي الله عنه -: جزية قائمة أحب إلينا من غنيمة تقسم ثم كأنها لم تكن.

#### رابعاً: أخذ العشر:

هناك من الكفار من يطلب الأمان لدخول بلاد المسلمين للتجارة فقط، فيسمح له أمير المؤمنين بالدخول، ويؤخذ منه بعض العوائد المالية، وهو ما يسمى العشر.

الصورة الأولى: أخذة العشر من نصارى الحبشة وغيرهم:

روى عبد الرزاق بستده: «أن عمر - رضي الله عنه - سأله المسلمين: كيف يصنع بكم الحبشة إذا دخلتم أرضهم؟ فقالوا: يأخذون عشر ما معنا، قال: فخذدا منهم مثل ما يأخذون منكم»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية سبقت: أن شيخاً نصرانياً جاء لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وقال: إن عمالك يعشرون في السنة مرتين، فكتب عمر: أن لا يعشروا في السنة إلا مرة واحدة، ولا يؤذن لهم في الإقامة أكثر من ثلاثة أيام<sup>(٣)</sup>.

وهنا نرى: أن عمر - رضي الله عنه - سمح للتجار من الكفار بدخول بلاد المسلمين بشروط:

١- أن يؤخذ منهم مال للسماح لهم بالدخول للبلاد الإسلامية، وهو العشر، وهذا كما يفعله الكفار لتجار المسلمين.

(١) سورة التوبة، الآية: ٢٩.

(٢) انظر: مصنف عبد الرزاق، ج٦، مصدر سابق، ص ٩٨، رقم (١٠١٢١).

(٣) انظر: المغني: ابن قدامه، ج٨، مصدر سابق، ص ٥٢٩.

٢ - أن لا يسمح لهم بالبقاء أكثر من ثلاثة أيام يبيعون فيها ويشترون من التجار المسلمين، ثم يخرجون خوفاً على المسلمين من كيدهم، وحرصاً على عدم توطنهم في بلاد المسلمين.

#### خامساً: إيقاع العقوبات الشرعية بالكافر داخل البلاد الإسلامية:

**الصورة الأولى: احتسابه على ذمي استكره امرأة مسلمة على نفسها :**

روى ابن أبي شيبة بسنده: أن رجلاً من أهل الذمة من نبيط أهل الشام أنسخ بامرأة على دابة، فلما قع فدفعها بيده فصرعها، فانكشفت عنها ثيابها فجلس يجامعها، فرفع إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وقامت عليه البينة، فأمر به فصلب، وقال: ليس على هذا عاهدناكم<sup>(١)</sup>.

وهنا نرى: عمر - رضي الله عنه - أمر بصلب الرجل الذمي؛ لأن نقض العهد فاستحق العقوبة، وقام بصلبه حتى يكون عظة وعبرة لغيره.

وقال ابن قدامة: من شروط عقد الذمة أن يقبلوا ما يحکم به عليهم من أحكام الإسلام، إذا فعلوا ما فيه ضرر على المسلمين في أنفسهم، ومن ذلك الزنى بمسنة<sup>(٢)</sup>.

**الصورة الثانية: احتسابه على رجل من أهل الذمة أثرى من تجارة الخمر:**

روى أبو عبيد بسنده قال: «بلغ عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن رجلاً من السود أثرى من تجارة الخمر، فكتب عمر: أن اكسرروا كل شيء قدرتم عليه، وسيروا

(١) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج٥، مصدر سابق، ص٥٤١، رقم (٢٨٨٢٨)، مصنف عبد الرزاق، ج١، مصدر سابق، ص٣٦٣، رقم (١٩٣٧٨)، كتاب الأموال: لأبي عبيد، مصدر سابق، ص٨٣، رقم (٤٨٩).

(٢) انظر: المغني: ابن قدامة، ج١٠، مصدر سابق، ص٦١٨.

كل ماشية له، ولا يؤدين أحد له شيئاً<sup>(١)</sup>.

وهنا نرى: أن عمر - رضي الله عنه - أمر بإتلاف كل آنية؛ لأنه شرط عليهم أن لا يتجرروا بالخمر، وكان يشدد في ذلك<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن قدامة: إن الأحكام التي تلزم أهل الذمة بمقتضى عقد الذمة، تجنب ما فيه إظهار منكر، ومن ذلك إظهار الخمر<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو عبيد: فعل ذلك به؛ لأنه أبيح لهم شرب الخمر دون الاتجار به<sup>(٤)</sup>.

**الصورة الثالثة:** احتسابه على كافر أسلمت زوجته فنزعها منه:

روى ابن أبي شيبة بسنده: أن رجلاً من بني ثعلب يقال له عياد بن النعمان، كان تخته امرأة من بني تميم فأسلمت فدعاه عمر - رضي الله عنه - فقال: إما أن تسلم، وإما أن أنزعها منك فأين أن يسلم فنزعها منه عمر - رضي الله عنه -<sup>(٥)</sup>.

وهنا نرى: أن عمر - رضي الله عنه - نزع زوجة الرجل منه لأنها أسلمت ولا يجوز له أن يقيها تحته.

وقال ابن قدامة: يتتفصل العهد بمخالفته أحد عشر شيئاً منها: إصابته لسلمة باسم النكاح<sup>(٦)</sup>.

(١) كتاب الأموال: لأبي عبيد، مصدر سابق، ص ٤٧، رقم (٢٦٦).

(٢) انظر: موسوعة فقه عمر: محمد رواس قلعة جي، مرجع سابق، ص ١٧٢.

(٣) انظر: المغني: ابن قدامة، ج ١٠، مصدر سابق، ص ٦٢٠.

(٤) انظر: كتاب الأموال: لأبي عبيد، مصدر سابق، ص ١٠٢.

(٥) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج ٤، مصدر سابق، ص ١٠٩، رقم (١٨٢٩٧)، مصنف عبد الرزاق، ج ١٠، مصدر سابق، ص ٣٦٦، رقم (١٩٣٨٦).

(٦) انظر: المغني: ابن قدامة، ج ١٠، مصدر سابق، ص ٦٠٨.

**سادساً: منعهم من إظهار دينهم وعاداتهم وتقاليدهم:**

**الصورة الأولى: احتسابه على كل يهودي أو نصراني بأن لا يهود ولا ينصر ابنه في ملك العرب:**

روى عبد الرزاق بسنده: أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - كان لا يدع يهودياً ولا نصرانياً ينصر ولده، ولا يهودي في ملك العرب<sup>(١)</sup>.

**وفي رواية: أنه قال: «دعهم لا ينصرروا وليداً ولا يمنعوا أحداً منهم من الإسلام»<sup>(٢)</sup>.**

وهنا نرى: أن عمر - رضي الله عنه - منع اليهود والنصارى من إدخال أبنائهم في دينهم ما داموا تحت ملك المسلمين، وفي هذا إعزاز لدين الله، ورفع لراية المسلمين، وإذلال للشرك والمشركين.

**سابعاً: التزام زوجي يخالف زوجي المسلمين:**

**الصورة الأولى: أمره لأهل الذمة بالتزام زوجي يخالف زوجي المسلمين:**

ورد في رواية لأبي عبيد: أن عمر - رضي الله عنه - شرط على أهل الذمة: أن تجز مقادم رؤوسهم، وأن يلزمو زيهم حيث كانوا، وأن يشدوا الزنانير حيث كانوا على أوساطتهم<sup>(٣)</sup>.

**وفي رواية لأبي عبيد قال: إن عمر - رضي الله عنه - كتب إلى أهل الأمصار في**

(١) انظر: مصنف عبد الرزاق، ج ١٠، مصدر سابق، ص ٣٦٧، رقم (١٩٣٨٩).

(٢) كتاب الأموال: لأبي عبيد، مصدر سابق، ص ٢٠، رقم (٧٠)، الكامل في التاريخ: ابن الأثير، ج ٢، مصدر سابق، ص ٥٣٣.

(٣) انظر: كتاب الأموال، أبي عبيد، مصدر سابق، ص ٣٠، رقم (١٣٧).

أهل الكتاب: أن تخزنوا صنائعهم، وأن يربطوا الكستيجان<sup>(١)</sup> في أوسع ملائكة، ليعرف زيهم من زي أهل الإسلام<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى: حرص عمر - رضي الله عنه - على اختلاف أهل الذمة عن المسلمين في مجتمعهم.

وقال ابن تيمية: «إن مقصوده من التميز عن المسلمين، ليتميز المسلم عن الكافر، ولا يتشبه أحدهما بالآخر في الظاهر، ولم يرض عمر - رضي الله عنه - والملعون بأشد التمييز، بل بالتميز في عامة الهدي»<sup>(٣)</sup>.

ثامنًا: عدم مشاركتهم في أعيادهم أو الدخول عليهم في كنائسهم:

الصورة الأولى: رفضه - رضي الله عنه - الدخول عليهم في كنائسهم:

روى عبد الرزاق بسنده قال: «لما قدم عمر - رضي الله عنه - الشام صنع له رجل من النصارى طعاماً وكان من عظامائهم وقال: أحب أن تحييني وتكرمني: فقال له عمر: إنا لا ندخل كنائسكم من أجل الصور التي فيها»<sup>(٤)</sup>.

وهنا نرى: أن عمر - رضي الله عنه - أنكر على الرجل طلبه الدخول معه إلى كنيسته؛ لأن بها صوراً، وقد أمرنا بعدم موافقتهم في دينهم أو عاداتهم.

(١) الكستيجان: بضم الكاف وسكون السين المهملة: خيط غليظ يشد الذمي فوق ثيابه دون الزنار.  
انظر: الأموال، أبي عبيد، مصدر سابق، ص ٣٠.

(٢) انظر: كتاب الأموال: لأبي عبيد، مصدر سابق، ص ٣٠، رقم (١٣٨).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم: ابن تيمية، ج ١، مصدر سابق، ص ٣٢٢.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة، ج ٥، مصدر سابق، ص ١٩٩، رقم (٢٥١٨٧)، مصنف عبد الرزاق، ج ١، مصدر سابق، ص ٣٩٨، رقم (١٩٤٨٦).

ومعلوم أن المشاركة في الهدي الظاهر، تورث تناسباً وتشابلاً بين المتشابهين يقود إلى الموافقة في الأخلاق والأعمال<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: المعاملات مع الكفار:

الصورة الأولى: رفضه لأن يتخذ كاتب نصراني عنده وعند غيره:

روى ابن أبي شيبة بسنده: أنه قيل لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: إن هنا غلاماً من أهل الحيرة، لم يُرْ قط أحفظ منه ولا أكتب منه، فإن رأيت أن تتخذه كاتباً بين يديك، إذا كانت لك الحاجة شهدك، قال: فقال عمر: قد اتخذت إذن بطانة من دون المؤمنين<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى: رفض عمر - رضي الله عنه - لاتخاذ كاتب نصراني؛ لأنه لا ولية لكافر على مسلم، ويجب الاحتراز ومنع استعمال الكفار في شيء من ولايات المسلمين التي تكون فيها سلطة على المسلمين كالدواوين، فإن ذلك جنابة على الإسلام والمسلمين<sup>(٣)</sup>. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ﴾<sup>(٤)</sup>.

الصورة الثانية: منعه - رضي الله عنه - لمن اشتري من عقار أهل الذمة:

روى عبد الرزاق بسنده أن عمر - رضي الله عنه - قال: «ألا تشتروا من عقار أهل الذمة، ولا من بلادهم شيئاً»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: الولاء والبراء في الإسلام: محمد القحطاني، مرجع سابق، ص ٣٢٩.

(٢) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج ٥، مصدر سابق، ص ١٩٨.

(٣) انظر: الولاء والبراء في الشريعة الإسلامية: القحطاني، مرجع سابق، ص ٣٦٧.

(٤) سورة المائدة، الآية: ٥١.

(٥) انظر: مصنف عبد الرزاق، ج ١٠، مصدر سابق، ص ٣٣٧، رقم (١٩٢٩٠).

وهنا نرى : عمر - رضي الله عنه - أمر المجتمع بعدم شراء شيء من الأراضي المفتوحة عنده ؛ لأنها وقف عليهم ، والوقف ملكية عامة وليس بملكية خاصة<sup>(١)</sup> .

لهذا نهى عمر - رضي الله عنه - عن الشراء منهم ، أو بيع عقارهم .

تم بحمد الله الفصل الأول ، والذي ذكرت فيه صور احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على أهل بيته وبني عدي ، وعلى أفراد مجتمعه ، وعلى مجتمعه عامه ، وعلى الجيوش ، والأمراء ، والولاة ، والعمال ، وأخيراً على المبتدعين ، والمنافقين ، والكفرة .

وعلقت على كل صورة من احتسابه - رضي الله عنه - ، إما من الوجهة الشرعية ، أو من أقوال العلماء والفقهاء ، وستتم دراسة أو تحليل هذه الصور دعوياً في الفصول القادمة إن شاء الله .

\* \* \* \*

---

(١) انظر : المغني : ابن قدامة ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ٧٢٠ .

## **الفصل الثاني**

**أساليب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في الاحتساب**

## توضئة:

تناولنا بالدراسة في الفصل السابق صور احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - التي أمكن الوقوف عليها وجمعها.

ومن خلال ذلك التناول، ظهرت لنا جملة من الأساليب التي اتسم بها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - حال احتسابه.

ونعني بالأسلوب هنا ما عنده المهتمون بالدعوة وهو في اللغة: الطريق، يقال: سلكت أسلوب فلان في كذا: أي طريقته، أو أسلوب الكاتب: طريقته في كتابته<sup>(١)</sup>، ويقال: أخذ فلان في أساليب القول: أي أفاني منه<sup>(٢)</sup>.

أما الأسلوب عند المهتمين بالدعوة فقد جاءت التعريفات فيه كما يلي:

عُرف بعدة تعاريف منها:

أولاً: «الطريقة التي يسلكها المتكلم في تأليف كلامه»<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: أساليب الدعوة: «الطرق التي يسلكها الداعي في دعوته»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: المعجم الوسيط، اصدار مجمع اللغة العربية - القاهرة، الطبعة الثالثة، بدون سنة طبع، ص ٤٤٣ ، مادة «سلب».

(٢) انظر: القاموس المحيط، الفيروزآبادي ، ج١ ، مصدر سابق، ص ٨٦ ، مادة «سلب»، لسان العرب ، ابن منظور ، ج١ ، مصدر سابق ، ص ٤٧٣ ، مادة «سلب».

(٣) مناهل العرفان في علوم القرآن ، محمد عبد العظيم الزرقاني ، مطبعة دار الفكر ، ج٢ ، ص ٣٠٢.

(٤) المدخل إلى علم الدعوة ، دراسة منهجية شاملة لتاريخ الدعوة وأصولها ومناهجها وأساليبها ووسائلها ومشكلاتها في ضوء النقل والعقل . محمد أبو الفتح البيانوني ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثالثة ، ٤١٤١ هـ. ص ٤٧.

**ثالثاً: أساليب الدعوة:** «هي ما يتعاطاه رجال الدعوة من طرقٍ وصيغٍ يتوصل من خلالها إلى إبلاغ الحق إلى الناس، وتبصيرهم بما ينفعهم ودفعهم عما يضرهم»<sup>(١)</sup>.

وسوف نتناول في هذا الفصل - إن شاء الله تعالى - **أساليب احتساب عمر بن الخطاب** - رضي الله عنه -، المستنبطة من تلك الصور، ونسوق لكل أسلوب بعض الصور الدالة عليه من احتسابه رضي الله عنه. وربما دلت الصورة الواحدة على أكثر من أسلوب. وسأبين - بایجاز - وجه الأسلوب في كل صورة على حدة إذا لزم الأمر، وذلك كله من خلال المباحث التالية:

**المبحث الأول: الترهيب.**

**المبحث الثاني: الترغيب.**

**المبحث الثالث: المجادلة.**

**المبحث الرابع: القدوة الحسنة.**

\* \* \* \* \*

---

(١) مفهوم الحكمـة في الدعـوة، دـ. صالح بن حمـيد، طـبـعة دـار الـوطـن، الطـبـعة الأولى، ١٤١٤هـ، صـ ٣١.

## المبحث الأول

### الترهيب

الترهيب لغة: رَهِبَ، بالكسر، يَرْهَبُ رُهْبَةً وَرُهْبَانًا بالضم، وَرَهَبَّا، بالتحريك،  
أي خاف. <sup>(١)</sup>

وَتَرَهَبَ غيره إذا تَوَعَّدَه. <sup>(٢)</sup>

الترهيب في الاصطلاح: «كل ما يخيف ويحذر المدعو من عدم الاستجابة أو رفض  
الحق أو عدم الثبات عليه بعد قبوله» <sup>(٣)</sup>.

وقد سلك القرآن الكريم في الإلزام بالترهيب طرقاً كثيرة منها: الترهيب بانتقام  
الله في الدنيا من العاصي الظالم، والترهيب من عذاب الله في الآخرة، فأكثر الله عز  
وجل من ذكر البعث، وأهوال يوم القيمة، وعذاب النار..

والأصل في الترهيب يكون بالتخييف من غضب الله وعذابه في الآخرة، وهذا  
نهج رسول الله الكرام عليهم الصلاة والسلام كما بينه القرآن الكريم، وجاءت به السنة  
النبوية المطهرة <sup>(٤)</sup>.

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾

(١) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج١، مصدر سابق، ص٤٣٦ ، مادة «رهب».

(٢) انظر: المصدر السابق، ج١ ، ص٤٣٦ ، مادة «رهب».

(٣) انظر: أصول الدعوة، عبدالكريم زيدان، دار عمر بن الخطاب للطباعة والنشر، الاسكندرية، الطبعة  
الثالثة، ص٤٢١.

(٤) انظر المرجع السابق، ص٤٢١.

وَأَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّاهُ فَارْهُونَ<sup>(١)</sup>.

ويكون أيضاً بإيقاع العقوبات في الدنيا، أو التهديد بها من ذوي السلطة.

قال الإمام النووي: قال العلماء: يستحب للواعظ أن يجمع في موعظه بين الخوف والرجاء، ول يكن التخويف أكثر، لأن النفوس إليه أحوج، لميلها إلى الرجاء والراحة والإتكال، وإهمال بعض الأعمال<sup>(٢)</sup>.

وقد حب الله عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - هيبة في النفوس، جعلت المجتمع يحذره، ويحذر الواقع في الخطأ أو المخالفة. وقد روى الطبرى بسند: أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: والله لقد لنت لهم حتى تخوفت الله في ذلك، ولقد اشتدت عليهم حتى خشيت الله في ذلك.<sup>(٣)</sup>

وقد سلك عمر - رضي الله عنه - أسلوب الترهيب بطرق متعددة نذكرها في عدة مطالب:

**المطلب الأول: الترهيب من مخالفات أمر الله عز وجل ورسوله ﷺ، أو أمر الخليفة.**

المطلب الثاني: الترهيب من الاستهانة بفعل الصغار.

**المطلب الثالث: الترهيب من الواقع في الشبه، ثم الواقع في المعصية والعقاب من الله.**

و سنذكر - إن شاء الله - بعض النماذج على ترهيب عمر - رضي الله عنه - في كل مطلب مع تحليلها و دراستها.

(١) سورة البقرة، الآية: ٤٠.

(٢) انظر: صحيح مسلم بشرح النووي، ج ١٧، مصدر سابق، ص ٧٢ - ٧٣.

(٣) انظر: تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج ٥، مصدر سابق، ص ٢٠٠.

## المطلب الأول

الترهيب من مخالفة أمر الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم

أو أمر الخليفة

النموذج الأول: ترهيب عمر - رضي الله عنه - من ترك غسل باطن القدمين في  
اللوضوء.

سبق أن ذكرنا - أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - رأى رجلاً غسل ظاهر  
قدميه وترك باطنهم فقال: لما ترکتھما للنار؟<sup>(١)</sup>.

وهنا نرى:

١ - حرص أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على مجتمعه وصحة  
عبادتهم لله عز وجل ، وأنها لا تقبل إلا إذا كانت تامة غير ناقصة .

٢ - تخويفه من عقاب الله ونار جهنم لمن أخل بأي شرط من شروط العبادة  
كاللوضوء أو الصلاة أو غيرها .

وقال الغزالى رحمه الله: النهي بالوعظ والتخويف بالله تعالى ، وذلك لمن يقدم  
على الأمر وهو عالم بكونه منكرًا ، أو أصر عليه بعد أن عرف أنه منكر<sup>(٢)</sup> .

٣ - سؤاله عن طريق الاستفهام الدال على التعجب في سبب التقصير ، مما يؤدي  
إلى خجل المحتسب عليه من خطئه ، ثم استجابته للأمر بعد تخويفه من عقاب الله عز  
وجل .

(١) سبق تخریجه في الاحتساب على الأفراد في مجال العبادة .

(٢) انظر: إحياء علوم الدين ، أبو حامد الغزالى ، دار إحياء التراث العربي ، ج٢ ، ص ٣٣٠ .

**النموذج الثاني: ترهيب عمر - رضي الله عنه - المجتمع من المسألة بغير حاجة.**

روى ابن أبي شيبة بسنده أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: من سأله الناس ليشرئ به ماله فإنما هو رصف<sup>(١)</sup> من جهنم فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى:

- ١ - تقييع عمر - رضي الله عنه - للمكثر سؤال الناس؛ وأن هذا عمل شنيع.
  - ٢ - أن هذا العمل للسائل بلا حاجة كأنما يأخذ من النار، وحرارتها - والعياذ بالله.
- لذلك أنكر عمر - رضي الله عنه - على رجل بترهيبه من عقوبة صنعه يوم القيمة.
- وقال الغزالى: الذي يواطب على الشرب، أو على الظلم، أو على اغتصاب المسلمين أو ما يجري مجراه، ينبغي أن يوعظ ويخوف بالله تعالى، وتورد عليه الأخبار الواردة بالوعيد في ذلك<sup>(٣)</sup>.
- ٣ - أن أسلوب الترهيب من عقاب الله عز وجل، بتشويه صورة المنكر من الأساليب التي وردت في القرآن الكريم كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الْذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) رصف: الرصف: الحجارة التي حميّت بالشمس أو النار.  
انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج٩، مصدر سابق، ص١٢١، مادة (رصف).

(٢) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج٢، مصدر سابق، ص٤٢٥، رقم ١٠٦٧٥.

(٣) انظر: إحياء علوم الدين للغزالى، ج٢، مصدر سابق، ص٣٣٠.

(٤) سورة البقرة، جزء من الآية: ١٧٥.

**النموذج الثالث: إنكار عمر - رضي الله عنه - على عماله أخذ الخمر في فيه المسلمين عندما قال: قاتل الله عويلاً لنا بالعراق خلط في فيه المسلمين ثمن الخنزير والخمر، فهي حرام وثمنها حرام<sup>(١)</sup>.**

وہنا نری:

١- أن يرهب عماله من عقوبة الوقوع في المحظوظ، وأن عقاب الله في انتظاره  
وقال السنامي : «قد يكون السبيل لإنكار النكر أن تريه عاقبة ذلك وتقبحه عليه  
وتقول : إن ذلك الشيء حرام وإنه يُعير على من يفعله»<sup>(٢)</sup>.

٢- التصريح من عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بحكم المنكر في الشرع حتى يكون الجميع على علم به ، ولا يصنع غيره مثله .

٣- التعنيف بالقول ، والتقليل من مكانة فاعل المنكر بتصغير اسمه ، والدعاء عليه .

وقال الغزالى : «السب والتعنيف بالقول الغليظ الخشن ، يُعدل إليه عند العجز عن المنع باللطف»<sup>(٣)</sup>

**النموذج الرابع:** ترهيبيه لمن شرع بصلوة نافلة عند إقامة الصلاة المكتوبة.

روى ابن أبي شيبة بسنده قال: رأى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - رجالاً يصلّى ركعتين والمؤذن يقيم فانتهـر و قال: لا صلاة والمؤذن يقيم إلا الصلاة المكتوبة التي تقام لها الصلاة<sup>(٤)</sup>.

(١) كتاب الأموال، لابن عبيد، مصدر سابق، ص ١٠٢.

(٢) نصاب الاحتساب، عمر السناطي، تحقيق الدكتور مونيل يوسف عز الدين، الطبعة الأولى، دار العلوم للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ، ص ٢٠٠.

(٣) انظر : إحياء علوم الدين ، الغزالى ، ج٢ ، مصدر سابق ، ص ٣٣٠ .

(٤) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج١، مصدر سابق، ص٧٣، نيل الأولtar، للشوكتاني، ج٣، مصدر سابق، ص٩٠.

وهنا نرى :

١ - تعنيف عمر - رضي الله عنه - للرجل؛ لأنَّه خالف السنة النبوية وشرع بصلة نافلة والإمام أقام للصلوة المكتوبة .

٢ - أنَّ هذا النهر من عمر - رضي الله عنه - بهذه الشدة يجعل الرجل وغيره يحرص على عدم مخالفته السنة النبوية، والاهتمام بالشعائر الدينية وعدم التهاون بها . قال الإمام ابن تيمية : «من شروط المنكر الذي تحب إزالته : أن يكون أمراً منكراً شرعاً، أو تحرمه الشريعة، وإن لم يعتبر معصية؛ بأن وقع من صغير، أو جاهل، أو مجنون، أو حيران»<sup>(١)</sup> .

**الموجز الخامس: ترهيب المجتمع بإيقاع العقوبة لمن خالف أمر الخليفة.**

روى ابن سعد بسنده قال : بعد وفاة أبي بكر - رضي الله عنه - قام عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - خطيباً في الناس وقال : إن الله ابتلاكم بي وابتلاني بكم وأبقاني فيكم بعد صاحبي ، فوالله لا يحضرني شيء من أمركم فيليه أحد دوني ولا يتغيب عنِّي فالوا فيه عنِّي الجزء والأمانة ، ولئن أحسنوا لاحسن إليهم ولئن أساوا لانكلن بهم<sup>(٢)</sup> .

وهنا نرى :

١ - ترهيب عمر - رضي الله عنه - للمجتمع من المخالفه أو ارتكاب معصية بالتهديد بإيقاع العقوبة والنکال ، كما توعد الله عز وجل العصاة والمذنبين بإيقاع العقوبة في الآخرة .

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ابن تيمية ، مصدر سابق ، ص ١٦٥ .

(٢) انظر : الطبقات الكبرى ، ابن سعد ، ج ٣ ، مصدر سابق ، ص ٢٧٥ .

٢- أنَّ هذا الترهيب والتهديد العلني من عمر - رضي الله عنه - يجعل كلَّ من تحدثه نفسه بالمخالفة يحذر العقوبة من عمر - رضي الله عنه -، قبل الوقع فيها.

٣- أنَّ التهديد درجةٌ من درجات الاحتساب، قال الإمام الغزالى : من درجات الاحتساب التهديد والتخييف كقوله دع عنك هذا ، أو لاكسرن رأسك أو لا ضرب عنقك ، أو لآمرن بك وما أشبهه ، والأدب في هذا أن لا يهدده بوعيد لا يجوز له تحقيقه<sup>(١)</sup> .

\* \* \* \*

---

(١) انظر: إحياء علوم الدين ، الغزالى ، ج٢ ، مصدر سابق ، ص ٣٣٢ .

## المطلب الثاني

### الترهيب من الاستهانة بفعل الصغائر

النموذج الأول: احتسابه - رضي الله عنه - على رجل ليس ثوابين مصريين، وعندما طلب منه عمر - رضي الله عنه - إلقاءهما، قال: إني لم ألبسها قبل يومي هذا، فقال عمر: قد رأيتهما عليك يوم كذا وكذا، فقال الرجل: نسيت أستغفر الله، فقال عمر: لعلك توهن من عملك ما هو أشد عليه من هذا<sup>(١)</sup>.

وفي رواية لعبد الرزاق بسنده: أن عمر - رضي الله عنه - رأى رجلاً يسرق قدحًا، فقال: ألا يستحي هذا أن يأتي بإثناء يحمله على عنقه يوم القيمة<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى:

١ - أن عمر - رضي الله عنه - احتسب على الرجلين وقوعهما في منكر استحقرا شأنه، فالاول: كذب لأنّه اعتقد أن كذبه على عمر - رضي الله عنه - بعدم لبس الثوبين، كذب يسير.

الثاني: سرق قدحًا، والقدح شيء تافه بخس، ولكن قد يقوده إلى سرقة ما هو أعظم وأكبر.

أيضاً الكذب في الأمور اليسيرة، أو محاولة التمويه، قد يقود إلى كذب أعظم. وإن كان كلامهما غير جائز، ولكن عمر رضي الله عنه، احتسب عليها من احتقار الذنب، وقد حذر رسول الله من محقرات الذنوب.

(١) انظر: مصنف عبد الرزاق، ج ١١، مصدر سابق، ص ٧٩، رقم (١٩٩٧٢).

(٢) انظر: مصنف عبد الرزاق، ج ٢، مصدر سابق، ص ٣٤١، رقم (١٥٤٥٧).

لهذا عنف عمر - رضي الله عنه - من قلل من شأن المنكر الذي وقع فيه ، وقد حذر رسول الله ﷺ من محقرات الذنوب بقوله : « يا عائشة : إياك ومحقرات الأعمال »<sup>(١)</sup> .

٢ - ترهيب عمر - رضي الله عنه - من عقوبة الاستهانة ببعض الذنوب ، بأنها قد تقود إلى ما هو أعظم من هذا المنكر وأكبر ، ومعلوم أن الإصرار على الصغيرة يجعلها كبيرة بعد ذلك .

٣ - اكتفاء عمر - رضي الله عنه - ببعض الألفاظ الزاجرة لفاعل المنكر دون الإطالة .

وقال الغزالى : لأن من أدب التعنيف بالقول ، أن لا ينطق إلا بالصدق ولا يسترسل فيه فيلق لسانه فيما لا يحتاج إليه ، بل يقتصر على قدر الحاجة<sup>(٢)</sup> .

٤ - إظهار عمر - رضي الله عنه - في ترهيبه للغضب ، واستحقاق وإذراء هذه المعصية ، وهذا يظهر لنا من مجادلة عمر - رضي الله عنه - للرجل ، وتوجيه الكلام للرجل بحقارة هذا المنكر ، مما يؤدي إلى خجل فاعل المنكر من فعله ، واستحياء غيره من تقليده .

النموذج الثاني: ترهيب عمر - رضي الله عنه - من كثرة اللعنة في المساجد .

روى عبد الرزاق بسنده : أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - كان يقول : لا تكثروا اللعنة في المسجد ، فإذا هو برجلين قد ارتفعت أصواتهما ، فبادراه ، فأدرك أحدهما فضربه وقال : من أنت ؟ قال : من ثقيف ، قال : إن مسجدنا هذا

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الزهد ، رقم (٤٢٤٣) ، قال في مصباح الزجاجة : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، سنن الدارمي ، ج ٢ ، ص ٢٠٩ ، رقم (٢٧٢٢) .

(٢) انظر : إحياء علوم الدين ، الغزالى ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ٣٣١ .

لا يرفع فيه الصوت<sup>(١)</sup>.

- ١ - ترهيب عمر - رضي الله عنه - عن طريق التهديد بالضرب، وهي درجة من درجات الاحتساب؛ فهو لم يضرب الرجلين وإنما خطف أحدهما بدرته ولم يضره ضرباً مبرحاً، وإلا للزم الأمر ضرب الرجل الآخر، وإنما هو تهديد بالضرب حتى يقلع عن فعل المنكر.
- ٢ - أن عمر - رضي الله عنه - استخدم الترهيب عن طريق التهديد بالضرب، حتى يتعظ من في المسجد، ولم يوقع الضرب الفعلي - التعزير بعقوبة الضرب -.
- ٣ - الترهيب من الإخلال أو التقصير بالأداب الإسلامية، كما يكون هو في التقصير في العبادات؛ لذلك كان عمر - رضي الله عنه - يرعب من الاستهانة بالأداب الإسلامية.
- ٤ - التعريف بأن هذا منكر لا ينبغي الوقوع فيه، عندما يُعرف جهل فاعله.  
وقال الإمام الغزالى : المنكر قد يقدم عليه المقدم بجهله وإذا عرف أنه منكر تركه<sup>(٢)</sup>.

\* \* \* \* \*

---

(١) انظر: مصنف عبدالرازق، ج١، مصدر سابق، ص ٤٣٧، رقم ١٧١١). سبق ذكر هذا المثال في احتسابه على الأفراد في مجال الأخلاق والأداب.

(٢) انظر: إحياء علوم الدين، للغزالى، ج٧، مصدر سابق، ص ٣٢٩.

### **المطلب الثالث**

#### **الترهيب من الوقوع في الشبه، ثم الوقوع**

#### **في المعصية والعقاب من الله**

**النموذج الأول:** احتسابه على رجل يدخل على امرأة مغيبة من رحمة، فضرره عمر بالدّرّة، ثم قال: ادن كذا، ادن دونك، وقم على الباب، لا تدخل، فقل: ألكم حاجة؟ أتريدون شيئاً؟<sup>(١)</sup>.

وفي رواية أخرى: قال: ألا لا يلتجئ رجل على امرأة إلا وهي ذات محرم منه، وإن قيل حموها؟ قال: ألا إن حموها الموت<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى:

١ - ترهيب عمر - رضي الله عنه - بتحذير الرجل لمقاربته للشبه خوف الوقوع في المحظور، وهذا منهج الرسول ﷺ حيث حذر من مقاربة الشبه، فقال: «فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدینه وعرضه..»<sup>(٣)</sup>.

٢ - تعريف عمر - رضي الله عنه - للرجل بالطريق التي يسلكها حتى لا يقع في الشبه.

٣ - نهي عمر - رضي الله عنه - للمجتمع عامةً من مقاربة الشبه، وخاصة الدخول

(١) انظر: مصنف عبدالرزاق، ج٧، مصدر سابق، ص ١٣٧.

(٢) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج٤، مصدر سابق، ص ٤٨، رقم (١٧٦٥٠).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب من استبرأ لدینه، ج١، مصدر سابق، ص ٣٤، سنن ابن ماجه، كتاب الفتن، باب الوقوف عند الشبهات، ج٢، مصدر سابق، ص ١٣١٨، رقم (٣٩٨٤).

على المرأة المغيبة، بجهلهم بخطورة ذلك. لأن: المنكر يقدم عليه المقدم بجهله، والجهل قبح يمكن إزالته وتبديله بحسن العلم<sup>(١)</sup>.

**النموذج الثاني:** احتسابه - رضي الله عنه - على رجل قال: أصبت كتاباً فيه كلام معجب، وحسن.

روى أن رجلاً قال لعمر - رضي الله عنه - : يا أمير المؤمنين ، إنما لما فتحنا المدائن أصبت كتاباً فيه كلام عجب ، قال عمر - رضي الله عنه - : أمن كتاب الله؟ قلت: لا ، فدعا بالدرة فجعل يضرب بها ، وقرأ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾<sup>(٢)</sup> ثم قال: إنما هلك من كان قبلكم بأنهم أقبلوا على كتب علمائهم وأساقفهم وتركوا التوراة والإنجيل حتى درساً وذهب ما فيهما من العلم<sup>(٣)</sup>.

١ - ترهيب عمر - رضي الله عنه - للرجل خشية أن يقع في مشابهة اليهود أو النصارى ، فيقع في منكر عظيم . وكان عمر - رضي الله عنه - يقول: إنما نقتدي ولا نبتدي ، ونتبع ولا نبتعد . ما نضل ما نمسكنا بالأثر<sup>(٤)</sup> .

٢ - أن هذا الترهيب من عمر - رضي الله عنه - كان في البداية قبل الوقع في المنكر ليكون تحذيراً وتنبيهاً لفاعله .

٣ - ترهيب عمر - رضي الله عنه - عن طريق الضرب بالدرة ، وذلك خوف الوقع في منكر أعظم وأشد ، ليكون هذا الضرب زاجراً له .

\* \* \* \*

(١) انظر: إحياء علوم الدين الغزاوي ، ج٢ ، مصدر سابق ، ص ٣٣١ .

(٢) سورة يوسف ، الآية: [٢] .

(٣) انظر: مناقب أمير المؤمنين ، ابن الجوزي ، مصدر سابق ، ص ١٤٠ .

(٤) انظر: المصدر السابق ، ص ١٤٠ .

## المبحث الثاني

### الترغيب

الترغيب لغة: من رَغِبَ يَرْغَبُ رغبة إذا حَرَصَ على الشيء، وطعم فيه<sup>(١)</sup>.

وفي حديث ابن عمر: لا تدع ركعتي الفجر فإن فيهما الرغائب<sup>(٢)</sup>.

الترغيب في الاصطلاح: «كل ما يشوق المدعو إلى الاستجابة وقبول الحق والثبات عليه»<sup>(٣)</sup>.

وقد ورد في القرآن الكريم الترغيب من الله عز وجل للمؤمنين الطائعين من الوعد بخير الدنيا وزيادته للشاكرين، والوعيد بحفظ النعمة على الذين لا يغيرون ما بأنفسهم، كما أكثر من وصف الجنة ونعمتها، وفصله تفصيلاً يرغب فيه المعتادين على الترف، ويؤمل الصابرين على الشظف، والمحروميين من خير الدنيا ونعمتها في المأكل والمشارب.

وقيل: «إن في الترغيب تشويقاً للعمل، وحثاً على البذل، وحضناً على الخير والفضيلة، ودفعاً للنفس، وحفزاً للهمة، وشحذاً للعزيمة»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج١، مصدر سابق، ص٤٢٢ ، مادة «رغب».

(٢) الرغائب: ما يرغب فيه من الثواب العظيم. انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج١، مصدر سابق، ص٤٢٣ ، مادة «رغب».

(٣) أصول الدعوة، عبد الكريم زيدان، مرجع سابق، ص٤٢١ .

(٤) الحكمة والموعظة الحسنة، د. أحمد المورعي، دار الأندلس الخضراء، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ، ص٢٥٨ .

ومعلوم أن كثيراً من النصائح والتوجيهات إن لم تصادف مكانها أو طريقتها الصحيحة، فإنها قد تؤدي إلى المكابرة، أو العناد، ولا تتوصل لغرضها وهدفها؛ لهذا سلك عمر - رضي الله عنه - مسلك الترغيب في أمره أو نهيه وتمثل هذا الأسلوب في احتسابه - رضي الله عنه -، ونحصر الشواهد بعدة مطالب هي :

المطلب الأول: الترغيب بتقوى الله عز وجل وإخلاص العمل له .

المطلب الثاني: الترغيب بالتوبية وطلب المغفرة من الله عز وجل .

المطلب الثاني: الترغيب بالتنافس على الطاعات والحرص عليها وما أعده الله لمن يعمل العمل الصالح .

المطلب الرابع: الترغيب بالجهاد وأن الله مع عباده المؤمنين .

المطلب الخامس: الترغيب بالزهد في الدنيا وما بها من زينة ومباحات .

\* \* \* \* \*

## المطلب الثاني

### الترغيب بالتوبة وطلب المغفرة من الله عز وجل

النموذج الأول: ترغيب - رضي الله عنه - لأبي جندل بالتوبة إلى الله عز وجل.

روى الطبرى بسنده قال: إن أبا جندل بعد إقامة حدا الخمر عليه قد وسوس، فكتب أبو عبيدة إلى عمر - رضي الله عنهم - في ذلك، فكتب عمر رضي الله عنه إلى أبي جندل قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنِ يَشَاءُ﴾<sup>(١)</sup>، فتب وارفع رأسك، وابرز ولا تقنط، فإن الله عز وجل، يقول: ﴿Qُلْ يَا عَبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾<sup>(٢)</sup>. فلما قرأه عليه أبو عبيدة تطلق وأسفر عنه<sup>(٣)</sup>.

وهنا نرى:

١ - ترغيب عمر - رضي الله عنه - لأبي جندل بفتح باب الأمل والرجاء، وتوبة الله على عباده المؤمنين التائبين.

٢ - الترغيب بأن الله يقبل على عبده متى علم منه صدقاً في توبته، وندماً على ذنبه؛ عن طريق ذكره لآيات التوبة، وأن الله غفور رحيم.

٣ - ترغيب عمر - رضي الله عنه - لأبي جندل بأن الله يمحو الخطايا، ويغفر ما دون الشرك ويتجاوز عن عبده، ويتجلى في هذا علم عمر - رضي الله عنه - بموقع الحسبة

(١) سورة النساء، الآية: ١١٦.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٥٣.

(٣) انظر: تاريخ الأمم والملوک، الطبرى، ج٥، مصدر سابق، ص ٧٦.

وحدودها، وقال الإمام الغزالى : «من صفات المحتسب العلم بموقع الحسبة  
وحدودها، ومجاريها، وموانعها ليقتصر على حد الشرع»<sup>(١)</sup>.

---

(١) إحياء علوم الدين ، الغزالى ، ج٢ ، مصدر سابق ، ص ٣٣٣ .

### المطلب الثالث

الترغيب بالتنافس على الطاعات والحرص عليها،

وما أعده الله من يعمل العمل الصالح

النموذج الأول: الترغيب في الأذان والحرص عليه.

روى ابن أبي شيبة بسنده قال: قال عمر - رضي الله عنه - من مؤذنوكم؟ قالوا: عبيدنا وموالينا، قال: إن ذلك لنقصاً بكم كبيراً<sup>(١)</sup>.

وفي رواية قال - رضي الله عنه -: لو لا أني أخاف أن يكون سنة ما تركت الأذان<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى:

١ - ترغيب عمر - رضي الله عنه - للناس في الأذان، لما فيه من فضل وأجر للمؤذن، عن طريق سؤاله وتعجبه أن يترك الأذان للعبيد والموالي ويعافه السادة والأشراف من الناس، وأن ذلك من أسباب النقص وعدم الكمال لهم.

٢ - ترغيب عمر - رضي الله عنه - للناس في هذه العبادة والطاعة، عن طريق تبنيّ عمر رضي الله عنه بأن يكون مؤذناً ليحوز شرف الأذان وفضله، وفي هذا دعوة للتنافس على هذه الطاعة، وقد قال تعالى: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنافسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج١، مصدر سابق، ص٥٤، رقم «٣٤٦»، مصنف عبدالرزاق، ج١، مصدر سابق، ص٤٨٧، رقم: «١٨٧١».

(٢) انظر: مصنف عبدالرزاق، ج١، مصدر سابق، ص٤٨٦، رقم: «١٨٧٠».

(٣) سورة المطففين، آية: ٢٦.

٣ - رفق عمر - رضي الله عنه - في إنكاره فلم يعنف ولم يغلوظ في القول ، وقد قال عليهما السلام : « يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق ، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف ، وما لا يعطي على ما سواه »<sup>(١)</sup> .

وقال القاضي عياض في شرح الحديث : « أي يتأنى به من الأغراض ويسهل به من المطالب ما لا يتأنى بغيره »<sup>(٢)</sup> .

لذلك فالاحتساب بالرفق قد يحقق نتائج وثمرات ، ما لا يتحقق بغيره من شدة أو عنف .

النموذج الثاني : ترغيبه للمجتمع بالدعاء لبعضهم البعض .

روى ابن أبي شيبة بسنده قال : قال عمر - رضي الله عنه - لو علم أحدكم ما له في قوله لأخيه : جزاك الله خيراً ، لأكثر منها بعضكم لبعض<sup>(٣)</sup> .

وهنا نرى :

١ - ترغيب عمر - رضي الله عنه - للمجتمع بالدعاء لبعضهم ؛ حتى يحصلوا على الأجر والثواب من الله .

٢ - ترغيب عمر - رضي الله عنه - المجتمع على التنافس على الطاعات والعبادات والتحلي بالسنة النبوية الكريمة .

\* \* \* \* \*

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، ج ٤ ، مصدر سابق ، ص ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ ، حديث رقم : ٢٥٩٣ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٦ ، مصدر سابق ، ص ١٤٥ .

(٣) انظر : مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٥ ، مصدر سابق ، ص ٣٢٢ ، رقم : ٣٦٥١١ .

## المطلب الرابع

### الترغيب بالجهاد وأن الله مع عباده المؤمنين

النموذج الأول: ترغيبه للناس بالجهاد والأجر العظيم من الله في الدنيا والآخرة.  
روى الطبرى بسنده قال: قال عمر - رضي الله عنه - أين الطراء المهاجرون عن موعد الله! سيروا في الأرض التي وعدكم الله في الكتاب أن يورثكموها فإنه قال:  
**﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينُنَّ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾<sup>(۱)</sup>**، والله مظهر دينه، ومعز ناصره، ومولى أهله مواريث الأم، أين عباد الله الصالحون؟<sup>(۲)</sup>.

وهنا نرى:

- ١ - ترغيب عمر - رضي الله عنه - للناس في الجهاد بأسلوب رائع أين الطراء المهاجرون، سيروا في الأرض التي وعدكم الله . . . واستشهاد بالأيات القرآنية، له أثر عظيم في مسارعة الناس للجهاد، ونشر الإسلام، وفتح البلاد؛ لأن في الترغيب تشويقاً للعمل، وحفزاً للهمة.
- ٢ - ترغيب عمر - رضي الله عنه - للمجاهدين بالأجر والثواب من الله عز وجل في الدنيا والآخرة، كما وعد سبحانه.
- ٣ - ترغيب عمر - رضي الله عنه - بالجهاد بأن الله مع المؤمنين الصادقين، وناصر ومعز دينه، وكلمته.

---

(۱) سورة التوبة، الآية: ۳۳.

(۲) انظر: تاريخ الأمم والملوك الطبرى، ج٤، مصدر سابق، ص ۲۶۵، الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ج ۲، مصدر سابق، ص ۴۳۲.

**النموذج الثاني:** ترغيبه في الزهد، والاقتداء بالنبي ﷺ الذي زهد بالمباحات.

روى ابن أبي شيبة بسنده قال: قال عمر - رضي الله عنه -: «لا تغافلوا في مهور النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله لكان أحقكم بها محمد - وآولأكم، ما زوج بنتاً من بناته ولا تزوج شيئاً من نسائه إلا على اثنتين عشرة أوقية»<sup>(١)</sup>.

وهنا نرى:

١ - ترغيب عمر - رضي الله عنه - بالزهد في المباحات مقتدين برسول الله ﷺ قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾<sup>(٢)</sup>.

٢ - ترغيب عمر - رضي الله عنه - للمجتمع في الزهد، لأن أسلوب الترف والبذخ ليس فيه أيُّ فضل أو مكرمة، أو منزلة رفيعة عند الله عز وجل، وإنما كان أسبقنا إليه محمد ﷺ.

٣ - أن عمر - رضي الله عنه - سلك أسلوب الترغيب المشوق للزهد في الدنيا، حتى يستجيب له القاصي والداني، ويقبل عليه المعرض عنه حباً في طاعة الله، واقتداء بالنبي ﷺ، وطمعاً بتقوى الله، والفوز برضوانه ونعميم جنته.

\* \* \* \*

(١) مصنف ابن أبي شيبة، ج٥، مصدر سابق، ص٤٨٢، رقم: «١٦٣٦٥».

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٢١.

## توطئة:

### المبحث الثالث

#### المجادلة

ينبغي للمحتسب معرفة المنكر وإنكاره، وقد يحتاج في بعض الأحيان إلى الحجج، وإلى الجواب عما يعارض به من حجج؛ لأنَّه قد لا يقبل المدعي أو المنكر عليه الاحتساب مباشرةً، فيكون هناك جدال، ومناقشة، وأخذ وعطاء.

وقد أمر الله عز وجل بالدعوة إليه عن طريق الجدال بالتي هي أحسن، في قوله تعالى: «وَجَادُوكُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ»<sup>(١)</sup>؛ فالجدل من أساليب الدعوة إلى الله عز وجل.

**والجدل لغة:** تسمى شدة الفتيل جدلاً، والخديل الزمام المجدول من آدم، ومنه قول امرئ القيس :

وكشح لطيف كالخديل مخضرا      وساق كأبوب السقي المذلل  
والحادل من الإبل الذي قوي ومشي مع أمه، والأجدل الصقر، ورجل جدل إذا  
كان قويَا في الخصم.<sup>(٢)</sup>

**والجدل في الاصطلاح:** عرفه العلماء بعدة تعاريفات منها:  
أولاً: «دفع المرء خصمته عن إفساد قوله بحججه أو شبنته، أو يقصد به تصحيح

(١) سورة النحل، جزء من الآية ١٢٥.

(٢) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ١١، مصدر سابق، ص ١٠٣، مادة «جدل».

كلامه، وهو الخصومة في الحقيقة»<sup>(١)</sup>.

ثانياً: «الجدال المفاوضة على سبيل المنازعة والغالبة»<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: «الجدل المفاوضة على سبيل المنازعة والغالبة لإلزام الخصم»<sup>(٣)</sup>.

والجدل قسمان: جدل مدوح، وجدل مذموم<sup>(٤)</sup>.

وقد ورد في القرآن الكريم أمثلة لكل قسم، فالجدل المذموم مثلاً في قوله تعالى:  
﴿مَا يُجادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾<sup>(٥)</sup>، وقوله تعالى: ﴿مَا ضَرَبْوَهُ لَكَ إِلَّا جَدَلَ بِلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِّمُونَ﴾<sup>(٦)</sup>.

وهذه النصوص تشعر بذم الجدل، الذي يقصد به دفع الحق، أو تحقيق العناد، أو لبس الحق بالباطل، ولا يصدر إلا عن الكافرين الذين يحاولون إطفاء نور الله، والله متم نوره ولو كره الكافرون<sup>(٧)</sup>.

أما الجدل المدوح مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾<sup>(٨)</sup>، وقوله تعالى: ﴿وَجَادِلُهُمْ بِأَلْتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾<sup>(٩)</sup>، والمراد منه الجدل في

(١) التعريفات، للجرجاني، ص ١٠٦.

(٢) المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ص ٨٩.

(٣) مناهج الجدل في القرآن الكريم، د. زاهر عواض الملعي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤ هـ، ص ٢٤.

(٤) انظر: الحكمة والموعظة الحسنة، المورعي، مرجع سابق، ص ٣٨٩ - ٣٩٠.

(٥) سورة غافر، آية ٤.

(٦) سورة الزخرف، آية ٥٨.

(٧) انظر: الحكمة والموعظة الحسنة، أحمد المورعي، مرجع سابق، ص ٣٩٠.

(٨) سورة العنكبوت، آية ٤٦.

(٩) سورة النحل، آية ١٢٥.

تقرير الحق والذب عن دين الله ورد الشبهة والشكوك وتوضيح الحقائق<sup>(١)</sup>.

وهناك من قسمه إلى ثلاثة أوجه :

- ١ - ما رد الله به على الخصوم من الحجج .
- ٢ - ما ورد في القرآن بطريق الحوار ، والقصد منه الاسترشاد وحب الاستطلاع .
- ٣ - ما يأتي على لسان الكفار من الاعتراضات والشبه والدعوى<sup>(٢)</sup> .

والجدل أسلوب سلكه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في احتسابه ، وتمثل هذا الجدل عنده - رضي الله عنه - في مطلبين سأذكرهما وأذكر لكل مطلب بعض النماذج مع دراستها .

**المطلب الأول: جدل عمر - رضي الله عنه - مع المسلمين .**

**المطلب الثاني: جدل عمر - رضي الله عنه - مع الكفار وأهل الكتاب .**

\* \* \* \* \*

---

(١) انظر: الحكمة والمعونة الحسنة، أحمد المورعي، مرجع سابق، ص ٣٨٩.

(٢) مناهج الجدل، د. زاهر الألبي، مرجع سابق، ص ٢٥ - ٢٦، وقد ضرب أمثلة ونماذج على ذلك، انظر: ص ٢٥، ٢٦.

## المطلب الأول

### جدل عمر- رضي الله عنه - مع المسلمين

توطئة:

جادل عمر- رضي الله عنه - المسلمين كما جادل الكفار المعاندين ، فاحتسب على بعض المنكرات بالجدل والمناقشة ، وردَّ هذه المنكرات ، فكان الجدل وسيلة احتساب عنده- رضي الله عنه - على بعض المسلمين ، وذلك حسب المقام ، والحال ، وظروف المقال .

وسأذكر خاتمة لهذا الجدل مع دراستها .

**النموذج الأول: جدل عمر - رضي الله عنه - مع كعب الأحبار عندما أشار إليه أن يصلي مستقبل الصخرة.**

وذلك أن عمر- رضي الله عنه - عندما وصل إلى إيليا ، ودنا من باب المسجد ، قال لکعب الأحبار : أين ترى أن نجعل المصلى؟ فقال کعب : إلى الصخرة ، فقال عمر- رضي الله عنه - : ضاهيت والله اليهودية يا کعب ، وقد رأيتك وخلعك نعليك ، فقال : أحببت أن أباشره بقدمي ، فقال : قد رأيتك ، بل نجعل قبته صدره ، كما جعل رسول الله ﷺ قبلة مساجدنا صدرها ، اذهب ، فإنما لم نؤمر بالصخرة ، ولكننا أمرنا بالکعبة ، فجعل قبته صدره<sup>(١)</sup> .

وهنا نرى :

١ - هدوء عمر- رضي الله عنه - في جدله مع کعب الأحبار ، فلم يضطرب

(١) انظر: تاريخ الأمم والملوك ، الطبرى ، ج ٣ ، مصدر سابق ، ص ٤٣٨ .

أو ينفعل بل رد قوله بمناقشة هادئة، بالرغم من عظم ذنب كعب الأحبار، وهو مشابهة اليهود، وهذا يصل معه إلى القول الفصل في الجدال، لأن من أهم أصول الحوار والجدال التأدب وحسن الخلق مع المجادل<sup>(١)</sup>.

٢ - تركيز عمر - رضي الله عنه - على الموضوع الأساسي وهو موضع القِبْلَة والأصل في ذلك، دون الخوض في بعض المسائل، أو معاقبة كعب على فعله، وهذا من أدب الجدال أن لا يخلط بين الأصول والفروع، وبين ما حقه التقديم والتأخير، وأن يعطي كل شيء حقه ومستحقه<sup>(٢)</sup>.

٣ - تلطف عمر - رضي الله عنه - مع كعب في جدله، عندما خاطبه باسمه وذلك عندما قال : يا كعب؛ وهذا من حسن الخلق في الجدل.

النموذج الثاني: جدالة مع المهاجرين والأنصار عندما اختلفوا بعد رسول الله ﷺ.

أخرج النسائي عن ابن مسعود - رضي الله عنه - : «لما قبض النبي ﷺ قالت الأنصار منا أمير ومنكم أمير، فأتاهم عمر - رضي الله عنه - فقال : ألستم تعلمون أن النبي ﷺ قد أمر أبا بكر - رضي الله عنه - أن يصلّي بالناس؟ فأياكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر؟ فقالوا : نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر»<sup>(٣)</sup>.

وهنا نرى :

١ - جدل عمر - رضي الله عنه - مع الأنصار بحكمة وروية، قارناً كلامه بالدليل والبرهان، حتى لا يكون قوله مجرد اقتراح غير مدحوم بدليل، لهذا استند - رضي الله

(١) انظر : سلسلة مدرسة الدعاة، عبدالله ناصح علوان، ج١ ، مرجع سابق، ص٥٠٨ .

(٢) انظر : الحكمة والموعظة الحسنة، د. أحمد المورعي ، مرجع سابق، ص٤٠٥ .

(٣) السنن الكبرى، النسائي، كتاب الإمام والجماعة، باب ذكر الإمامة والجماعة، إمامية أهل العلم والفضل ، ج١ ، مصدر سابق ، ص٢٧٩ .

عنه - بأمر النبي ﷺ لأبي بكر - رضي الله عنه - بالإمامنة في الصلاة، فإذاً هو الأحق بالخلافة، بالحججة والبرهان والدليل القاطع.

لأن على المجادل أن لا يقول كلاماً أو يدعى إلا إذا كانت مدعومة بالدليل مصحوبة بالبرهان<sup>(١)</sup>.

٢ - مجادلة عمر - رضي الله عنه - للأنصار كانت تخاطب العقل والقلب معاً، لذلك استطاع التأثير على نفوسهم، بسرعة الاستجابة والعودة للحق؛ عندما قال: أيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر؟! لذلك بايعوا أبي بكر - رضي الله عنه - مباشرة، لذلك على الداعية أن يسلك سبيل الملاحظة والتأدب، ويعرف كيف تفتح مغاليق القلوب، حتى يستطيع أن يأسر قلب خصمه<sup>(٢)</sup>.

**النموذج الثالث: جدل عمر مع أبي عبيدة - رضي الله عنهم -** عندما أراد الفرار من الطاعون.

ذكر أن عمر - رضي الله عنه - عندما ذهب إلى الشام وأخبر أن وباء الطاعون قد انتشر، واستشار الناس في الرجوع إلى المدينة، قال له أبو عبيدة - رضي الله عنه -: أفراماً من قدر الله؟ قال: نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله، أرأيت لو هبطت وادياً ذا عدوتين، إحداهما مخصبة، والأخرى مجذبة، فإن رعيت المخصبة رعيتها بقدر الله، وإن أنت رعيت المجذبة رعيتها بقدر الله؟ ثم قال: لو غيرك يقولها يا أبا عبيدة<sup>(٣)</sup>.

(١) الحكمة والموعظة الحسنة، د. أحمد المورعي، مرجع سابق، ص ٣٩٨.

(٢) انظر: سلسلة دروس الدعاء، عبدالله ناصح علوان، ج١، مرجع سابق، ص ٥٠٨.

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون، فتح الباري ابن حجر، ج ١٠، مصدر سابق، ص ١٨٩، البداية والنهاية، ابن كثير، ج ٧، مصدر سابق، ص ٧٨ - ٧٩، مصنف عبدالرزاق، ج ١١، مصدر سابق، ص ١٤٧.

وهنا نرى :

- ١ - مناقشة عمر - رضي الله عنه - وجدله مع أبي عبيدة - رضي الله عنه - للاستفادة والسؤال عما قد يجهله بعض الناس ، وضرب الأمثلة لذلك ، وليس جدل خصمين وقيل : إن من بواعث دوافع الجدل : بواعث علمية فالاستفادة والسؤال عما يجهل ، ومناقشة الأدلة والترجيح بينهما<sup>(١)</sup> .
- ٢ - ضرب عمر - رضي الله عنه - أروع الأمثلة في جدله لبيان الحقائق ، وتبسيطها للمجادل وهذا نهج القرآن الكريم بضرب الأمثلة ، وكذلك النبي ﷺ .
- ٣ - تخلی عمر - رضي الله عنه - بالهدوء وعدم الغضب والتعصب في جدله ، لأن الهدف والغاية من الجدل هو توضیح الحقيقة للمجادل ، لأن الجدل في عصر الصحابة لا يكون إلا عند الحاجة إليه ، لبيان الحق ، ودفع الشبه ، وترجح الأدلة في الاجتهادات الفقهية<sup>(٢)</sup> .

\* \* \* \* \*

---

(١) انظر : المدخل إلى علم الدعوة ، محمد البیانونی ، مرجع سابق ، ص ٢٦٩.

(٢) انظر : مناهج الجدل ، د. زاهر الألunci ، مرجع سابق ، ص ٣٦.

## المطلب الثاني

### جدل عمر- رضي الله عنه - مع الكفار وأهل الكتاب

توطئة:

جادل عمر- رضي الله عنه - الكفار وأهل الكتاب، إما الدعوتهم للإسلام، أو لإثبات بعض الحقائق، أو لرد بعض الشبهة، لافحاصهم، والإحقاق الحق، امثالاً لقول الله عز وجل : ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِمَا تِيَ هِيَ أَحْسَنُ﴾<sup>(١)</sup>.

وقال ابن تيمية : «كل من لم يناظر أهل الإلحاد والبدع مناظرة تقطع دابره، لم يكن أعطى الإسلام حقه، ولا وفق بوجب العلم والإيمان، ولا حصل بكلامه شفاء الصدر وطمأنينة النفوس، ولا أفاد كلامه العلم واليقين . . . »<sup>(٢)</sup>.

**النموذج الأول: مجادلة عمر- رضي الله عنه - ليهودي سأله عن آية ﴿وَجَنَّةٌ عَرَضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾<sup>(٣)</sup>.**

ذكر البرهان فوري أنه : جاء يهودي إلى عمر- رضي الله عنه - فقال : أرأيت قوله تعالى : ﴿وَجَنَّةٌ عَرَضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ فأين النار؟ فقال عمر لاصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أجيبوه! فلم يكن عندهم فيها شيء فقال عمر : أرأيت النهار إذا جاء الليل يملأ الأرض فأين الآخر؟ قال : حيث شاء الله! فقال عمر- رضي الله عنه -: والنار حيث

(١) سورة النحل، الآية: ١٢٥.

(٢) درء تعارض العقل والنقل، ابن تيمية، ج١ ، مصدر سابق، ص ٣٥٧.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٣٣.

شاء الله ، فقال اليهودي : والذى نفسي بيده يا أمير المؤمنين ! إنها لفي كتاب الله المنزل  
كما قلت <sup>(١)</sup> .

وهنا نرى :

١ - مجادلة عمر - رضي الله عنه - لهذا اليهودي ، عن طريق إقامة الحجة عليه ،  
ولم يترك له حجة يتمسك بها ، فأخذ يسأله ويجعله يجيب حتى يقنعه ويصل معه إلى  
الحق ، لهذا أقر اليهودي في النهاية بصدق قول عمر - رضي الله عنه - وهذا من  
خصائص الجدل إقامة الحجة على الخصم وإفحامه ، ولم يترك له حجة يتمسك  
بها <sup>(٢)</sup> .

٢ - مجادلة عمر - رضي الله عنه - لليهودي عن طريق توجيه نظره وعقله إلى  
الكون وما به من آيات ودلائل ساطعة ، وهذا من خصائص الجدل القرآني ، كما قال  
تعالى : ﴿أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاوَاتِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَاهَا..﴾ <sup>(٣)</sup> وقوله : ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ  
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ﴾ <sup>(٤)</sup> .

٣ - رفق عمر - رضي الله عنه - في جدله والاجتهاد في تقريب المعلومات  
وتيسيرها للمجادل عن طريق سؤاله واستجوابه ، وقد قال تعالى : ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ  
الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ <sup>(٥)</sup> .

(١) رواه البزار (مختصر زوائد مسند البزار) ج ١ ، ص ١٤٥٢ . قال في المجمع ج ٢ ، ٣٢٧ : رواه البزار  
ورجاله رجال الصحيح .

(٢) انظر : المدخل إلى علم الدعوة ، محمد البیانونی ، مرجع سابق ، ص ٢٦٨ .

(٣) سورة ق ، الآية : ٦٠ .

(٤) سورة البقرة ، الآية : ١٦٤ .

(٥) سورة العنكبوت ، الآية : ٤٦ .

ومعلوم أن من خصائص الجدل الاجتهاد في تقرير وجهة النظر بين المتجادلين عن طريق بدء الحوار بالأمور المتفق عليها بين الطرفين المتجادلين، أو بالتنزيل مع الخصم ليكون ذلك أدعى إلى ترك التعصب والمراء<sup>(١)</sup>.

**النموذج الثاني: مجادلة عمر - رضي الله عنه - مع يهودي عند إجلاءهم من خير.**

روى عبد الرزاق بسنده قال: أن عمر - رضي الله عنه - لما عزم على إجلاء اليهود، أتاه رجلٌ منهم فقال: يا أمير المؤمنين، أتخرجنا وقد أقرنا محمدَ صلوات الله عليه وآله وسلامه، وعاملتنا على الأموال وشرط ذلك لنا؟ فقال عمر - رضي الله عنه -: أظنت أنني نسيت قول رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، كيف بك إذا خرجمت من خير تعود بك قلوصك<sup>(٢)</sup> بعد ليلة؟ فقال: كان ذلك هزيلة من أبي القاسم. فقال عمر - رضي الله عنه -: كذبت يا عدو الله. فأجلأهم عمر - رضي الله عنه -، وأعطتهم قيمة ما كان لهم من الشمر مالاً وإبلًا وعروضاً من أقتاب وغير ذلك<sup>(٣)</sup>.

وهنا نرى:

١ - مجادلة عمر - رضي الله عنه - لليهودي، وإبطال دعواه أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أقرهم، وأن عمر خالف فعل رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، لأنهم اعتدوا على عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -<sup>(٤)</sup>، وخالفوا العهد؛ لذلك أمر عمر - رضي الله عنه - بإجلاءهم، كما أمر رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه. فعمر لم يخالف رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، بل منفذ لأمره. وقيل: من

(١) الحكمة والموعظة الحسنة، د. أحمد المورعي، ص ٤٠٠.

(٢) قلوص: الفتية من الإبل، وقيل: كل أنثى من الإبل حين تركب، وسميت قلوصاً لطول قوائمها. انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ٧، مصدر سابق، ص ٨١، مادة «قلص».

(٣) انظر: مصنف عبد الرزاق، ج ١٠، مصدر سابق، ص ٣٦٠، رقم ١٩٣٦٩.

(٤) انظر: الفصل الأول، البحث السادس، احتسابه على المبدعة والمنافقين والكافار.

فوائد الجدل بيان أن دعوى الخصم خالية من الحجة، وأن البرهان قام على النقيض من ذلك<sup>(١)</sup>.

٢ - علم عمر - رضي الله عنه - في جدله، فكان يعلم أن رسول الله ﷺ أوصى بإخراج اليهود من جزيرة العرب، والعلم من خصائص الجدل، فلا يصح الجدال من غير علم<sup>(٢)</sup>، وقد عاب الله عز وجل على الذين يجادلون بغير علم فقال: ﴿هَا أَنْتُمْ حَاجِجُتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ، فَلَمْ تَحْاجُجُوْنَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾<sup>(٣)</sup>.

٣ - استعداد عمر - رضي الله عنه - الفطري للمناقشة والمحاورة مع اليهود عندما قرر إجلاءهم، فكان متهيئاً للمناقشة، بدليل قوله: أظنت أنني نسيت قول رسول الله ﷺ، لهذا أفحى خصمه وأسكنه، مما يجعله يذعن له؟ لهذا كان من أهم الأصول في ممارسة الحوار والمناقشة: التهيؤ للموقف في أي لحظة، وتوقع المفاجئات من قبل الخصوم في الحوار<sup>(٤)</sup>.

٤ - شدة عمر - رضي الله عنه - في جدله مع اليهودي، بقوله: كذبت يا عدو الله، وهذا من الجدال الحسن الذي يرد فيه تكذيب المعاندين، وإبطال قولهم<sup>(٥)</sup>، وقد قال تعالى: ﴿وَجَادُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: مناهج الجدل في القرآن، د. زاهر الألunci ، مرجع سابق، ص ٨٦.

(٢) انظر: المدخل إلى علم الدعوة، محمد البیانونی ، مرجع سابق، ص ٢٦٧.

(٣) سورة آل عمران، الآية:

(٤) انظر: سلسلة مدرسة الدعاة، عبدالله ناصح علوان، طبعة دارالسلام، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، ج ١، ص ٥٠٤.

(٥) انظر: معالم في منهج الدعوة، د. صالح بن حميد، دار الاندلس الخضراء، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ، ص ٢٦.

(٦) سورة غافر، الآية: ٥.

٥ - مجادلة عمر - رضي الله عنه - لليهودي كان هدفها تحقيق مصلحة للمسلمين بإجلاءهم من خير، وهي مصلحة مشروعة، ليرتاح المؤمنون من كيدهم وشرهم على الإسلام والمسلمين، لأن من أهداف الحوار مع أهل الكتاب تحقيق مصالح المسلمين المشروعة<sup>(١)</sup>.

\* \* \* \* \*

---

(١) انظر: الحوار مع أهل الكتاب أنسه ومناهجه في الكتاب والسنّة، خالد بن عبدالله القاسم، دار المسلم، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ، ص ١١٧.

## المبحث الرابع

### القدوة الحسنة

توطئة:

أمر الله عز وجل في كتابه بالاقتداء بالرسل والصالحين من عباده، فقصص القصص عنهم، وسرد سيرهم، وأمر بعد ذلك بالاقتداء بهم وذلك في قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾<sup>(۱)</sup>، وقال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِي هَذَا هُمُ الْفَلِيْقَةُ﴾<sup>(۲)</sup> وعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يدرك أهمية القدوة الحسنة في التأثير على الناس ، فقد ينجذب وينقاد لها الناس في الدعوة أكثر من الدعوة بالقول أو اليد، فيُقبل عليه الناس لأخلاقه الحسنة ، وأفعاله الحميدة ، ولصلاحه وتقواه ، فيعمل الناس بعمله .

تعريف القدوة:

القدوة والقدوة لغة: الأسوة، يُقال: فلان قدوة يقتدي به . والقدوة: المثال الذي يتشبه به غيره ، فيعمل مثل ما يعمل<sup>(۳)</sup> .

والقدوة الحسنة في الإسلام تنقسم إلى قسمين:

(۱) سورة المتحنة الآية: ۴.

(۲) سورة الأنعام الآية: ۹۰.

(۳) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ۱۵، مصدر سابق، ص ۱۷۱ ، مادة «قدوة»، المعجم الوسيط، ج ۲ ، مصدر سابق، ص ۷۲۷ ، مادة «قدو».

**أولاً: قدوة حسنة مطلقة:** أي معصومة عن الخطأ والزلل، كما هي في الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام<sup>(١)</sup>.

قال ابن تيمية: القدوة المطلق الذي يقتدى به في كل شيء هو الرسول ﷺ؛ لأنه هو المعصوم الذي لا يقول ولا يفعل إلا حقاً<sup>(٢)</sup>.

**ثانياً: قدوة حسنة مقيدة بما شرعه الله عز وجل؛ لأنها غير معصومة، كما في الصالحين والأنقياء من عباد الله<sup>(٣)</sup>.**

والقدوة منزلة عالية جداً لم يعطها رسول الله ﷺ لأحد، ولم يشهد بها أحد إلا لاثنين من أمنته هما أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب - رضي الله عنهمَا - في قوله: «اقتدوا بالذين من بعدي أبى بكر وعمر»<sup>(٤)</sup>.

وعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - حرص أن يكون قدوة، وأن يجاهد نفسه، حتى لا يظهر منها إلا كل فضيلة وخير، وأن يكون عمله ترجماناً لقوله؛ لهذا كان من أساليب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في الاحتساب القدوة الحسنة، وسنذكر في هذا المبحث أسلوب القدوة الحسنة عند عمر - رضي الله عنه - والتي ظهرت في مطلبين.

### **المطلب الأول: حرص عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن يكون قدوة حسنة.**

(١) انظر: المدخل إلى الدعوة ، محمد البیانونی ، مرجع سابق ، ص ٢٧١ .

(٢) انظر مجموع فتاوى ، ابن تيمية ، ج ٣٥ ، مصدر سابق ، ص ١٢٠ .

(٣) انظر: المدخل إلى علم الدعوة ، محمد البیانونی ، مرجع سابق ، ص ٢٧٢ .

(٤) سبق تخریج الحديث في المقدمة.

**المطلب الثاني: دعوة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - للصحابة والولاة والعمال  
أن يكونوا قدوة حسنة .**

**وسأذكر إن شاء الله لكل مطلب بعض النماذج الدالة عليها مع دراستها  
والاستفادة منها .**

\* \* \* \* \*

## المطلب الأول

### حرص عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن يكون قدوة حسنة

إن الإسلام قد انتشر في كثير من البلاد بالسير الطيبة للمجاهدين المسلمين؛ لأن القدوة الحسنة قد تحقق دعوة وانتشاراً للإسلام أكثر من الدعوة بالقول أو السيف، وهي من الأساليب المهمة جداً في الدعوة وجذب الناس.

وعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يدرك أن أنظار الناس موجهة إليه فهو الخليفة صاحب رسول الله ﷺ، المأمورين بالاقتداء به، فكان شديد الحرص على أن يكون قدوة حسنة لمجتمعه، وقيل: «تفرض النماذج البشرية المثيرة للإعجاب تأثيراً قوياً على الجماهير من الناس، وهذا التأثير يحرك فيهم المحاكاة والتقليد»<sup>(١)</sup>.

فكان قدوة لمجتمعه بعدها أمور سأذكرها مع ذكر نموذج لكل واحد منها مع دراستها.

#### أولاً: قدوة في العقيدة.

النموذج على ذلك: احتسابه على أبي عبيدة - رضي الله عنهم - اهتمامه بالظاهر، وطلب العزة بغير الله.

روى ابن كثير بسنده: «أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لما قدم الشام عرضت له مخاضة فنزل عن بيته ونزع خفيه فأمسكهما بيده، وخاصض الماء ومعه بيته، فقال أبو عبيدة - رضي الله عنه - : قد صنعت اليوم شيئاً عظيماً عند أهل الأرض، صنعت

(١) فقه الدعوة إلى الله، وفقه النصح والإرشاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبدالرحمن حسن حنكه الميداني، دار القلم، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ، ج ١، ص ٤٥٣.

كذا وكذا، قال: فصلك في صدره وقال: أو لو غيرك يقولها يا أبا عبيدة، إنكم كتم  
أذل الناس، وأحق الناس، وأقل الناس، فأعزكم الله بالإسلام فمهما طلبوا العز  
بغيره يذلكم الله»<sup>(١)</sup>.

وهنا نرى:

١ - إدراك عمر - رضي الله عنه - أنه قدوة لمجتمعه، وأن الانظار والأفادة موجهة  
إليه، فهو صاحب رسول الله ﷺ، ومؤمرًا بالاقتداء به، وأمير المؤمنين، فكان - رضي  
الله عنه - قدوة حسنة لمجتمعه. يصدق قوله فعله.

٢ - حرص عمر - رضي الله عنه - على سلامة عقائد المسلمين لله عز وجل،  
وتعلقها به سبحانه، فهو المعز والمذل، وهو الذي بيده الخير كله؛ لذلك كان قدوة في  
العقيدة، وقيل: «من مزايا القدوة الحسنة سلامة الأخذ وضمان الصحة، ولا سيما في  
الأمور الدقيقة»<sup>(٢)</sup>.

لهذا نزل عن بغيرة، وحمل خفيه بيده، وخاض الماء برجليه، وهو الخليفة أمير  
المؤمنين، وعاتب أبا عبيدة على اهتمامه بالظاهر وطلب العزة بغير الله؛ وهذا درس  
عملي من عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في قوة الإيمان، ورسوخ العقيدة في  
النفس.

ثانيًا: قدوة في العبادة.

النموذج على ذلك. غسله لثوب أصابته جنابة وصلاته فيه.

روى عبد الرزاق بسنده: «أن عمر - رضي الله عنه - كان في سفر، وليس معه ماء،

(١) البداية والنهاية، ابن كثير، ج ٧، مصدر سابق، ص ٦١.

(٢) المدخل إلى علم الدعوة، محمد البیانونی، مرجع سابق، ص ٢٧٤.

فأصابته جنابة، فقال: أترونا ندرك الماء قبل طلوع الشمس؟ قالوا: نعم. فأسرع السير حتى أدرك، فاغتسل عمر وأخذ يغسل ما أصاب ثوبه من الجنابة، فقال له عمرو بن العاص - رضي الله عنه -: يا أمير المؤمنين! لو صليت في هذا الثوب، فقال: يا ابن عمرو أتريد أن لا أصلني في ثوب أصابته جنابة؟ فيقال: إن عمر لم يصل في ثوب أصابته جنابة، لا بل أغسل ما رأيت وأرش مالم أر»<sup>(١)</sup>.

وهنا نرمي:

١ - أن التعلم عن طريق التقليد أكثر سهولةً ويسراً للإنسان من التعلم النظري، وقد أدرك عمر - رضي الله عنه - عليه ذلك، فكان نموذجاً عملياً لظاهر العبادة التي أمرنا الله بها، من صلاة، وزكاة، وصيام، وطهارة... . وقيل: «التقليد أسرع وسيلة للتعلم الحقيقي»<sup>(٢)</sup>.

٢ - أن عمر - رضي الله عنه - تعلم أحكام الشريعة الإسلامية في مدرسة النبوة، فهو يعمل بما علم من رسول الله ﷺ، ويُعلم أيضاً.

وقد أثني رسول الله ﷺ على العالم العامل المعلم لغيره بقوله: «مثلك ما بعثي الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً، فكان منها نقيّة<sup>(٣)</sup>، قبلت الماء، فأنبتت الكلاً والعشب الكثير»<sup>(٤)</sup>.

وقد شبه النبي الكريم ما بعثه الله تعالى به من الهدى بالغيث الكثير، وشبه العالم العامل بعلمه، والمعلم لغيره بأرض طيبة تستفيد من الغيث الكثير، حيث تفيد

(١) مصنف عبدالرزاق، ج١، مصدر سابق، ص٣٧٠، رقم: (١٤٤٦)، (١٤٤٧).

(٢) فقه الدعوة إلى الله، عبدالرحمن حسن حنبلة الميداني، ج١، مرجع سابق، ص٤٥١.

(٣) نقيّة: من النقاء. انظر: فتح الباري، ابن حجر، ج١، مصدر سابق، ص١٧٦.

(٤) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب فضل من علم وعلم، ج١، مصدر سابق، ص١٧٥.

غيرها بالكلاً والعشب الكثير<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: قدوة في الأخلاق الحسنة.

إن حسن الخلق كلمة يندرج تحتها كثير من الأخلاق: كالتواضع والوفاء بالعهد، والأمانة، وقوة العزيمة، والزهد، والعدل، وحفظ اللسان، الورع، وغيرها من الأخلاق الحسنة، التي أمرنا الله عز وجل رسوله بالتحلي بها، والدعوة عن طريق القدوة بالخلق الحسن من أهم أساليب الدعوة؛ لأن التبليغ بالسيرة الطيبة للداعي، وصفاته الكريمة، قد يكون أكثر تأثيراً من التبليغ بالكلام وحده.

وقد كان عمر - رضي الله عنه - قدوة في كثير من الأخلاق سأذكر بعضها مع ذكر نموذج لكل خلق.

(أ) العدل: والنموذج على ذلك: أمر عمر - رضي الله عنه - بالاقتصاص من ابن أمير مصر عمرو بن العاص - رضي الله عنه -.

ذكر ابن الجوزي قصة رجل من أهل مصر عندما أجرى عمرو بن العاص - رضي الله عنه - الخيل، فسبق فرس المصري، فرس ابن عمرو بن العاص؛ فقال ابن عمرو بن العاص فرسي ورب الكعبة، وقال المصري فرسي ورب الكعبة، فقام ابن عمرو بن العاص فضربه قائلاً: خذها وأنا ابن الأكرمين، فاستدعاه عمر - رضي الله عنه - على عجل، وجعل المصري يقتص من ابن الأمير، قائلاً له: «دونك الدرة فاضرب ابن الأكرمين»، ثم قال: اجعلها على صلعة عمرو - رضي الله عنه - فو الله ما ضربك إلا بفضل سلطانه<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: السلوك وأثره في الدعوة إلى الله، أ. د. فضل إلهي، الناشر إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ، ص ٢٤.

(٢) رواه في الكتز (٣٦٠١٠) ابن عبد الحكم.

وهنا نرى :

١ - عدل عمر - رضي الله عنه - حيث جعل المصري يقتصر من ابن أمير مصر، ولم يقف عند هذا بل أمر المصري أن يمر بالعصا على رأس أمير مصر، لأن سلطانه هو الذي جرأ ابنه على ضربه.

٢ - إن إقامة العدل في الأرض أمر رباني فقد قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾<sup>(١)</sup> ، فهو من صفات المؤمنين التي يجب أن يتخلوا بها .

٣ - أن إقامة عدل - رضي الله عنه - للعدل بهذه الطريقة له أثر عظيم في كل من سمع به ، وخاصة في تكوين رأيهم عن الإسلام الذي جعل أتباعه يهتمون بإقامة العدل بهذه الصورة<sup>(٢)</sup> .

#### [ب] الإيثار والرحمة:

والنموذج على ذلك : أمر عمر - رضي الله عنه - خادمه يرثأ بحمل طعام قدِّم له إلى أهل بيته فقراء .

ذكر ابن الجوزي : أن عمر - رضي الله عنه - قدِّمت له جفنةً بها طعام ولحم فقال عمر - رضي الله عنه - أني هذا؟ فقالوا : يا أمير المؤمنين من الجزور التي نحرناها اليوم . قال : بخ بخ بئس الوالي أنا إن أكلت طيبها ، وأطعمت الناس كراديسها ، ارفع هذه الجفنة ، هات غير هذا الطعام . فأتي بخبز وزيت ، فجعل يكسر بيده ويشرد ذلك الخبز . ثم قال : ويهلك يا يرثأ ! احمل هذه الجفنة حتى تأتي بها أهل بيته بشمع

(١) سورة المائدة ، الآية : ٨ .

(٢) انظر : السلوك وأثره في الدعوة إلى الله ، أ. د. فضل إلهي ، مرجع سابق ، ص ١٢٩ .

فإنني لم آتهم منذ ثلاثة أيام، وأحسبهم مغافرين، فضعها بين أيديهم<sup>(١)</sup>.

وهنا نرى:

١ - إيثار عمر - رضي الله عنه - بالطعام الدسم لذوي الحاجة من قومه، ورحمته بهم، وهذه من أبرز صفات المؤمنين قال تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَّاصَةً﴾<sup>(٢)</sup>.

٢ - كانت رحمة عمر - رضي الله عنه - مجتمعة ظاهرة جلية للناس عامة ، فكان مثالاً حياً لمبادئ الإسلام، وأخلاقه وآدابه ، وكان أسوة حسنة لغيره ولمن وراءهم من خلفاءٍ، أو أمراً، أو قادةٍ، أو أفراد . وتمثل ذلك بقوله: بئس الولي أنا إن أكلت طيبها وأطعمت الناس كراديسها . وقد كانت النخبة المختارة من الصحابة أمثلة حيةً لمبادئ الإسلام، وأحكامه وأخلاقه، وآدابه ، وكانت هذه النخبة أسوة حسنة لغيرها<sup>(٣)</sup>.

(ج) الزهد.

النموذج على ذلك: احتسابه على ابنته حفصة - رضي الله عنها - عندما طلبت منه أن يلين من عيشه.

روى ابن سعد بسنده قال: إنَّ عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أبى إلا شدة وحصرَّا على نفسه ، فجاء الله بالسعة ، ف جاء المسلمون فدخلوا على حفصة - رضي الله عنهمَا - وكلّموها أن تكلم أباها أن يلين من عيشه شيئاً فقالت: يا أباها، أو يا أمير

(١) انظر: مناقب أمير المؤمنين، ابن الجوزي، مصدر سابق، ص ١٠٠.

(٢) سورة الحشرة، الآية: ٩.

(٣) انظر: فقه الدعوة إلى الله، وفقه النصح والإرشاد، عبدالرحمن حس حنكبة الميداني، ج ١ ، مرجع سابق، ص ٤٥٧.

المؤمنين، إن قومك كلهم ينادي أن تلين من عيشك، فقال: غششت أباك ونصحت  
لقومك<sup>(١)</sup>.

وفي رواية أخرى لابن سعد: أنَّ عمرًا - رضي الله عنه - كان إذا زاره ينخرق في رقه،  
فما يبدله، وما من عام يكثر فيه المال إلا كسوته أدنى من العام الماضي<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى:

١ - زهد عمر - رضي الله عنه - بالدنيا وما فيها مع أنها كانت بين يديه، لكنه  
اشترى الآخرة بالدنيا، وكان هذا الزهد من أعظم الأسباب التي جذبت الناس إلى  
عمر - رضي الله عنه -، وسماع قوله، والإعجاب به؛ فكان داعيةً إلى الله بزهده،  
ضرب بهذا أروع الأمثلة<sup>(٣)</sup>.

[د] الورع.

**النموذج على ذلك: تورع عمر - رضي الله عنه - عن أموال المسلمين.**

روى ابن أبي شيبة بسنده قال: إنَّ عمرًا - رضي الله عنه - قال: إني أنزلت نفسي  
من مال الله بمنزلة قيم اليتيم، إن استغنت عنه تركت، وإن افتقرت إليه أكلت  
بالمعرف<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية لابن سعد: أنَّ عمرًا - رضي الله عنه - أراد أن يستقرض أربعة آلاف  
درهم من عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه -، فقال: ليأخذها من بيت المال ،

(١) انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج ٣، مصدر سابق، ص ٣٧٨.

(٢) انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج ٣، مصدر سابق، ص ٣٠٨.

(٣) ذكرنا في الفصل الأول أمثلة كثيرة على زهد عمر رضي الله عنه وأمره به، والاحتساب على المتعمين.

(٤) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج ١٢، مصدر سابق، ص ٣٢٤.

فغضب عمر وقال : إن مت قبل أن تجيء قلتم أخذها أمير المؤمنين دعوها له وأخذ بها يوم القيمة ، لا ولكن أخذها من رجل حريص شحيح مثلك فإن مت أخذها من ميراثي <sup>(١)</sup> .

وهنا نرى :

١ - ورع ونراة عمر - رضي الله عنه - عن أموال المسلمين ، من الأسباب التي حببت الناس بعمر - رضي الله عنه - ، فلم ينفروا منه ، بل لازموه ليستفيدوا منه ومن علمه ، والداعية إذا استقامت سيرته ، وحَسْنَتْ سمعته الطيبة الحميدة ، وسلوكه الحكيم نجح في دعوته بإذن الله تعالى <sup>(٢)</sup> .

٢ - ورع عمر - رضي الله عنه - جعله قدوة لغيره من الولاة على الأقاليم ، والقادة الجيوش أيضاً ، في القيام بأموال المسلمين والورع عنها .

(هـ) التواضع .

النموذج على ذلك : روى ابن كثير بسنده : أن عمر - رضي الله عنه - حمل قربة على عاتقه فقيل له في ذلك فقال : إن نفسي أعجبتني فأردت أن أذله؟ <sup>(٣)</sup> .

وفي رواية ابن سعد بسنده قال : إن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - صعد المنبر وجمع الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أيها الناس لقد رأيتني ومالي من أكال

(١) انظر : الطبقات الكبرى ، ابن سعد ، ج ٣ ، مصدر سابق ، ص ٢٧٨ .

(٢) انظر : مقومات الداعية الناجح في ضوء الكتاب والسنّة ، سعيد بن علي بن وهف القحطاني ، مطبعة السفير ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥ هـ ، ص ٥٢ .

(٣) انظر : البداية والنهاية ، ابن كثير ، ج ٧ ، مصدر سابق ، ص ١٣٩ . الرياض النبرة في مناقب العشرة ، المحب الطبرى ، ج ١ ، مصدر سابق ، ص ٣٨٠ .

يأكله الناس، إلا أن لي خلاطٍ منبني مخزوم فكنت أستعدب لهنَّ الماء فِيُقَبَّضُنْ لي القبضات من الزبيب . ثم نزل عن المنبر فقيل له: ما أردت إلى هذا يا أمير المؤمنين؟ قال: إني وجدت في نفسي شيئاً فأردت أن أطأطئ منها<sup>(١)</sup> .

وهنا نرى:

١ - تواضع عمر - رضي الله عنه - وعدم تكبره ، لأن الدعاء إلى الله إذا توافضوا رفعهم الله في الدنيا والآخرة قال رسول الله ﷺ : «ما توافض أحدٌ لله إلا رفعه»<sup>(٢)</sup> .

٢ - إن تواضع عمر - رضي الله عنه - كسب به قلوب الناس ، ورفعه في أنظارهم وكان أدعى للسمع والطاعة له .

وقال النووي : والتواضع يفتح الله به للداعية قلوب الناس ؛ لأن الله يرفعه في الدنيا والآخرة ، ويثبت له بتواضعه في قلوب الناس منزلة ، ويرفعه عندهم ويجل مكانه<sup>(٣)</sup> .

٣ - أن عمر - رضي الله عنه - بتواضعه كان مقتدياً برسول الله ﷺ فقد كان متواضعاً في دعوته مع الناس ، فكان يسلم على الصبيان ، ويأكل مع الخادم ، ويجالس المساكين<sup>(٤)</sup> .

لهذا كان عمر - رضي الله عنه - صاحب رسول الله ﷺ يعلم أن الناس سوف

(١) انظر: الطبقات الكبرى ، ابن سعد ، ج ٣ ، مصدر سابق ، ص ٢٩٣ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والأداب ، باب استحباب العفو والتواضع .  
انظر: صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٦ ، مصدر سابق ، ص ١٤١ .

(٣) انظر: صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ٦ ، مصدر سابق ، ص ١٤٢ .

(٤) انظر: مدارج السالكين ، ابن القيم ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ٣٥٤ .

تقندي به فأظهر لهم تواضعه، وراقب نفسه كلما دخلها عجب، فكان داعية إلى الله عز وجل بتواضعه.

تعليق:

هذه بعض الأخلاق التي تخلّى بها عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، فكان قدوة حسنة لمجتمعه، لأن حملة الرسالة مكلفوون أن يكون كل واحدٍ منهم نموذجاً صالحًا وأسوة حسنة لجميع المؤمنين.

\* \* \* \* \*

## المطلب الثاني

دُعْوَةُ عَمَرِ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِلصَّحَابَةِ وَالْوَلَاةِ وَالْعَمَالِ

### أَنْ يَكُونُوا قَدْوَةً حَسَنَةً

لقد كان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يدرك أن الصحابة والولاة والعمال يلزمهم أن يكونوا قدوة فيما يرى الناس منهم، وأن الخطأ منهم ليس كالخطأ من غيرهم؛ لأن الناس سوف تأخذو حذوهم، فكان يحذر الصحابة، والولاة، والأمراء، ويأمرهم أن يكونوا قدوة حسنة لغيرهم من المجتمع، والنماذج على هذا كثيرة سأذكر بعضًا منها.

**النموذج الأول:** ضرب عمر بن الخطاب لزيد بن خالد - رضي الله عنهمَا - على الصلاة بعد العصر حتى لا يقتدي به الناس.

روى عبد الرزاق من حديث زيد بن خالد - رضي الله عنه - قال: «إن عمر رأه ركع بعد العصر فضربه، وقال له: يا زيد لو لا أني أخشى أن يتخذها الناس سلماً إلى الصلاة حتى الليل، لم أضرب فيها»<sup>(١)</sup>.

وهنا نرى:

١ - حرص عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على سلامة المجتمع من البدع في العبادة، والالتزام بسنة الرسول ﷺ وقد قال: «خذوا عني مناسككم»<sup>(٢)</sup>.

(١) مصنف عبد الرزاق، ج ٢، مصدر سابق، ص ٤٣٢.

(٢) سبق تخريرجه.

٢ - حرص عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن يكون صاحبة رسول الله ﷺ قدوة حسنة في عبادتهم؛ لأن المجتمع سوف يقتدي بهم.

**النموذج الثاني:** نهيه - رضي الله عنه - لعمran بن حصين - رضي الله عنه - أن أحرم من مصر من الأمصار.

ذكر ابن الجوزي : أن عمران بن حصين - رضي الله عنه - أحروم من البصرة فقدم على عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فأغلوظ له ، ونهاه عن ذلك . وقال : يتحدث الناس أن رجلاً من أصحاب محمد أحروم من مصر من الأمصار<sup>(١)</sup> .

وهنا نرى :

١ - نهي عمر لعمران بن حصين - رضي الله عنهم - والإغلوظ له في القول؛ لأن الناس قدوتهم أصحاب محمد ﷺ ، قال تعالى : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيهِمْ أَفْتَدَهُ﴾<sup>(٢)</sup> .

٢ - إدراك عمر - رضي الله عنه - لأهمية القدوة وأثرها في المجتمع ، المتعلّم منهم والأميّ . وقيل : «إن أثر القدوة عام يشمل جميع الناس على مختلف مستوياتهم ، حتى الأميّ منهم ، فبإمكان كل امرئ أن يحاكي فعل غيره ، ويقلده ولو لم يفهمه»<sup>(٣)</sup> . والصحابة والولاة الخطا منهن ليس كالخطأ من غيرهم فهم قدوة .

**النموذج الثالث:** توجيهه - رضي الله عنه - للأمراء والولاة أن تكون سيرهم حسنة؛ لأنهم قدوة .

روى ابن سعد بسنده قال : «قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : الرعية

(١) سبق تخرّيجه .

(٢) سورة الأنعام ، الآية : ٩٠ .

(٣) المدخل إلى علم الدعوة ، محمد البیانوی ، مرجع سابق ، ص ٢٧٣ .

مؤدية إلى الإمام ما أدى الإمام إلى الله؛ فإن رتع الإمام رتعوا»<sup>(١)</sup>.

وروى أبو عبيد بن سنه قال: «كتب عمر إلى أبي موسى - رضي الله عنهما - : أما بعد، فإن القوة في العمل أن لا تؤخر عمل اليوم لغدٍ، فإنكم إذا فعلتم ذلك تداركت عليكم الأعمال، فلم تدرروا بآيتها تأخذون، فأضعفتم. وإن الأعمال مؤداة إلى الأمير ما أدى الأمير إلى الله عز وجل، فإذا رتع الأمير رتعوا»<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى :

١ - توجيه عمر - رضي الله عنه - للأمراء والولاة أن يتقووا الله فصلاحهم صلاح مجتمعاتهم، وفسادهم فساد مجتمعاتهم.

فقد ورد عن الأوزاعي رحمه الله قوله: (كنا نصحي وننذر فإذا صرنا يقتدي بنا فلا أرى ذلك يسعنا)<sup>(٣)</sup>.

٢ - توجيه عمر - رضي الله عنه - للصحابة والأمراء أن يكون قدوة عملية للناس؛ لأن النفس تتأثر بالأمور العملية أكثر من تأثيرها بالتوجيهات النظرية، لهذا قال: فإن القوة في العمل أن لا تؤخر عمل اليوم إلى الغد... ثم قال: وإن الأعمال مؤداة إلى الأمير ما أدى الأمير إلى الله، فإذا رتع الأمير رتعوا.

وقيل: «إن من مزايا أسلوب القدوة سرعة استجابتها للأمور العملية أكثر من استجابتها للأمور النظرية»<sup>(٤)</sup>.

\* \* \* \* \*

(١) الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج ٣، مصدر سابق، ص ٢٩٢.

(٢) كتاب الأموال، لأبي عبيد، مصدر سابق، ص ١٠، رقم: «١٠».

(٣) تلبيس إيليس، ابن الجوزي، قدم له وحقق أحاديثه مهدي الاستانبولي، ط سنة ١٣٩٦ هـ ص ١٥٥.

(٤) المدخل إلى علم الدعوة، محمد البیانوی، مرجع سابق، ص ٢٧٣.

تم - بحمد الله - الفصل الثاني والذي ذكرنا فيه أساليب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في احتسابه، وكانت أربعة أساليب هي: الترهيب، الترغيب، المحادلة، القدوة الحسنة.

ورأينا كيف نوع عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أسلوب احتسابه؛ بحسب حال المنكر، أو حال المنكر عليه، أو حاجة المجتمع للاحساب، وضررنا بعض النماذج على هذه الأساليب، التي كان مقتدياً فيها بطريقة القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة، فكان - رضي الله عنه - مطبقاً فيها لشرع الله عز وجل، مهتدياً بسنة المصطفى صلى الله عليه وسلم.

\* \* \* \*

### **الفصل الثالث**

**وسائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الاحتساب**

\*\*\*\*\*

٢٥٦

الوسيلة لغة: ما يتوصّل به إلى الشيء<sup>(١)</sup>.

**والوسيلة: القربة:** يُقال: وسل فلان إلى الله وسيلة إذا عمل عملاً تقرب به إليه . والوسيلة: الوصلة والقربي ، وجمعها وسائل .<sup>(٢)</sup>

ومنها وسائل الدعوة، وقد عرفها العلماء بعدة تعریفات منها.

**أولاً: وسائل الدعوة هي :** «ما يتوصل به الداعية إلى تطبيق مناهج الدعوة من أمور معنوية أو مادية»<sup>(3)</sup>.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ عَلَى الْمُحْتَسِبِ لِتَحْقِيقِ أَهْدَافِهِ، وَلِلْوُصُولِ لِغَايَاتِهِ وَمَطْلُوبِهِ اتِّخَادُ  
الْوَسَائِلِ الَّتِي تَعِينُهُ عَلَى النِّجَاحِ فِي احْتِسَابِهِ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ بِالْأَخْذِ بِالْوَسَائِلِ  
الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى تَحْقِيقِ الْمَطَالِبِ، فَقَالَ تَعَالَى : «أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَتَغَيَّرُونَ إِلَى رِبِّهِمُ الْوَسِيلَةِ  
أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ .. ». (٤) وَقَدْ اتَّخَذَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابَ  
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَدْدًا مِنَ الْوَسَائِلِ فِي احْتِسَابِهِ سَنْذَكِرُهَا فِي هَذَا الْفَصْلِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -  
وَقَدْ تَمَثَّلَتْ فِي عَدْدٍ مِنَ الْمَبَاحِثِ هِيَ :

## المبحث الأول: الخطبة.

## المبحث الثاني: تعيين الولاية.

### **المبحث الثالث: استصحاب الهمة.**

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، باب الواو مع السين، ج ٥، ص ٢٠.

(٢) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ١١، مصدر سابق، ص ٧٢٤-٧٢٥، مادة وسا».

(٣) المدخل إلى علم الدعوة، محمد أبو الفتح البيانوي، مرجع سابق، ص ٢٨٢.

(٤) سورة الإسراء، آية: ٥٧.

**المبحث الرابع: إيقاع العقوبات.**

**المبحث الخامس: إزالة المنكر باليد.**

\* \* \* \* \*

## المبحث الأول

### الخطبة

لما كانت الدعوة الإسلامية دعوةً إلى الله، وعملاً من أعمال رسول الله ﷺ، ومن أعمال أصحابه وأتباعه - رضوان الله عليهم -، كان لابد من اتخاذ عدة وسائل لتبليغ هذه الدعوة، والمحافظة على سلامتها وصحتها، والخطبة إحدى وسائل الدعوة التي سلكها رسول الله ﷺ والسلف الصالح لنشر الإسلام وتبلیغه، والدعوة إلى تطبيق تعاليمه.

تعريف الخطبة لغة: **الخطبة** مصدر الخطيب، والخطبة عند العرب: الكلام المنثور المسجع<sup>(١)</sup>.

اصطلاحاً: عرفها العلماء بعدة تعاريفات منها:

وقيل: «الخطبة، بضم الخاء، كلام منثور مسجوع ومرسل أو مزدوج بينهما، غایته التأثير والاقناع»<sup>(٢)</sup>.

وقد وردت نصوص شرعية كثيرة تأمر بوسيلة القول، واتخاذها في الدعوة إليه<sup>(٣)</sup>، فقال تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾<sup>(٤)</sup>، وقال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾<sup>(٥)</sup>

(١) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ١، مصدر سابق، ص ٣٦١، مادة «خطب».

(٢) معالم في منهج الدعوة، د. صالح بن عبدالله بن حميد، طبعة دار الأندلس الخضراء، جدة، ١٤٢٠هـ، ص ٣٣٧.

(٣) انظر: المدخل إلى علم الدعوة، محمد أبو الفتح البیانونی، مرجع سابق، ص ٢٨٦.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٨٣.

(٥) سورة الإخلاص، الآية: ١.

قال: ﴿وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾<sup>(١)</sup>.

والخطبة إحدى وسائل الدعوة إلى الله، وهي جزء من بعض العبادات المتعلقة بموسم معين، فهناك خطبة الجمعة وهي جزء من عبادة صلاة الجمعة، وخطبة العيددين وهي جزء من صلاة العيددين، وخطبة عرفة، وخطبة الاستسقاء، وبعض المناسبات العامة كالمعارك، أو التنبية على أمر ما، وللخطبة وظائف متعددة، وموضوعات مختلفة، ومراحل<sup>(٢)</sup>.

وقد اتّخذ عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - الخطبة كوسيلة من وسائل الاحتساب، فتعددت خطبه - رضي الله عنه -، وتنوعت حسب الحاجة التي تستدعي أن يقوم في الناس خطيباً، فكانت هناك خطيباً كثيرة له سأذكر نماذج منها، وتقسيمها إلى عدة مطالب: حسب موضوعاتها التي وقعت فيه مع دراستها والاستفادة منها.

**المطلب الأول:** خطب الجهاد والدعوة إليه.

**المطلب الثاني:** خطب الوعظ والتذكير بالله.

**المطلب الثالث:** خطب النصح والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

\* \* \* \* \*

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٧.

(٢) ذكر الدكتور عبد الرحمن حسن حبكة الميداني وظائف وموضوعات ومراحل الخطبة في كتابة فقه الدعوة إلى الله، انظر ص ٨-١٦.

## المطلب الأول

### خطب الجهاد والدعوة إليه

انتشر الإسلام في عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - انتشاراً كبيراً، فقد أرسل الجيوش إلى بلاد فارس والروم وغيرها، وكان كلما جهز جيشاً، أو أراد تجهيزه خطب في الناس يستحثهم على الجهاد، ويقوى من عزائمهم، ويأمرهم بالصبر، وكان لهذه الخطب الدور الفعال على نفسيات هذه الجيوش، فهي المحرك القويّ لها، ومن النماذج على هذه الخطب:

**النموذج الأول:** خطبته في الناس ودعوتهم لقتال فارس.

روى الطبرى بسنده قال: إن عمر - رضي الله عنه - قام في الناس، فقال: إن الحجاز ليس لكم بدار إلا على النجعة، ولا يقوى عليه أهله إلا بذلك، أين الطراء المهاجرون عن موعد الله! سيروا في الأرض التي وعدكم الله في الكتاب أن يورثكموها فإنه قال: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الْدِينِ كُلِّهِ﴾<sup>(١)</sup> والله مظهر دينه، ومعز ناصره، ومولي أهله مواريث الأم، أين عباد الله الصالحون؟<sup>(٢)</sup>

**النموذج الثاني:** أمره لعمرو بن العاص - رضي الله عنه - بأن يخطب في الناس لتحريضهم على الجهاد وقتل عدوهم.

في رواية سابقة: أن عمر - رضي الله عنه - كتب إلى عمرو بن العاص - رضي الله

(١) سورة التوبة، الآية: ٣٣.

(٢) انظر: تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج٤، مصدر سابق، ص ٢٦٥.

عنه - قائلاً له : إذا أتاك كتابي هذا فاخطب الناس وحضهم على قتال عدوهم ورغبهم في الصبر ، ول يجعل الناس إلى الله وليسألوه النصر على عدوهم<sup>(١)</sup> .

وهنا نرى :

١ - أن عمر - رضي الله عنه - استخدم الخطبة كوسيلة للأمر بمعروف عظيم وهو الجهاد في سبيل الله عز وجل ، فدعى الناس للجهاد والمشاركة فيه ، وتنفيذ أمر الله سبحانه وتعالى بقوله : ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ﴾<sup>(٢)</sup> .

٢ - أن عمر - رضي الله عنه - احتسب على أمراء الجيوش بتركهم الخطبة في الجيوش ، لعلمه أن الخطب تقوى العزائم ، وتشهد الهمم ، وقد تكون سبباً من أسباب النصر .

٣ - أن خطب الجهاد عند عمر - رضي الله عنه - كانت وسيلة احتساب سلوكها - رضي الله عنه - عن طريق التأثير على النفوس من محور الطمع بمحابها ، فانتقى في خطبه ما يرغب في الاستجابة لما دعاهم وندبهم إليه من قتال لعدوهم وجihad في سبيل الله عز وجل ، وإعلاء لكلمة التوحيد ، وقضاء على الشرك ، وتمكين في الأرض .

٤ - قوة ألفاظ خطب الجهاد عند عمر - رضي الله عنه - مع وضوحها وبساطتها ، وقصرها ، وهذا يتتفق بها الجميع ، والخطيب إذا اختار الأسلوب البسيط الواضح ، والعبارات القصيرة انتفع بها الجميع<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر : الفصل الأول ، المبحث الخامس ، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الجيوش .

(٢) سورة آل عمران ، الآية : ١٤٢ .

(٣) انظر : أصول الدعوة ، عبد الكريم زيدان ، مرجع سابق ، ص ٤٥٧ .

## المطلب الثاني

### خطب الوعظ والتذكير بالله

إن النفس البشرية فطرها الله عز وجل على حب الخير وما يعود عليها بالنفع والمصلحة في الدنيا والآخرة، فالإنسان دائمًا يتطلع إلى الخير والسعادة، ويأنف دائمًا من الضيق أو الشقاء.

والموعظة الحسنة هي وسيلة من وسائل الدعوة إلى الله عز وجل، وقد ذكر العلماء أن الدعوة إلى الله ما هي إلا أمر بالمعروف ونهي عن المنكر، وقد قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾<sup>(۱)</sup>. وقد ورد أن ما يدل على جلالة قدر الدعوة إلى الله عز وجل، أنها من تلك الأسباب الموجبة لوصف الأمة بالخيرية<sup>(۲)</sup>.

ومن هذا نخلص إلى أن الموعظة وسيلة دعوة الله، والدعوة هي أمر بالمعروف ونهي عن المنكر، إذاً فالموعظة هي وسيلة احتساب. وقد قال تعالى: ﴿إِذْ أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾<sup>(۳)</sup>.

فكان لعمر - رضي الله عنه - عدد من الخطب الوعظية ساذكر نماذج منها مع التعليق.

(۱) سورة آل عمران، الآية: ۱۱۰.

(۲) انظر: فضل الدعوة إلى الله تعالى، أ. د. فضل إلهي، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، الطبعة الأولى، ۱۴۲۰ هـ، ص ۳۸، وقد ذكر المؤلف نماذج كثيرة تدل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دعوة إلى الله عز وجل.

(۳) سورة التحل، الآية: ۱۲۵.

**النموذج الأول: خطبة عمر - رضي الله عنه - في الناس .. يحثهم على الزهد في الدنيا والإخلاص في العمل ، والإإنفاق .**

روى الطبرى بسنده قال : خطب عمر - رضي الله عنه - في الناس «فقال بعدما حمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي ﷺ : أيها الناس إن بعض الطمع فقر ، وإن بعض اليأس غنى ، وإنكم تجتمعون ما لا تأكلون ، وتأملون ما لا تدركون ، وأنتم مؤجلون في دار غرور . كنتم على عهد رسول الله ﷺ ، تؤخذون بالوحي ، فمن أسرّ شيئاً أخذ بسريرته ، ومن أعلن شيئاً أخذ بعلاناته ، فأظهروا لنا أحسن أخلاقكم ، والله أعلم بالسرائر ، فإنه من أظهر شيئاً وزعم أن سريرته حسنة لم نصدقه ، ومن أظهر لنا علانةً حسنة ظننا به حسناً . واعلموا أن بعض الشح<sup>(١)</sup> شعبة من النفاق ، فأنفقوا خيراً لأنفسكم ، ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفحون»<sup>(٢)</sup> .

**النموذج الثاني: خطبة عمر - رضي الله عنه - في الناس يعظ الناس ويذكرهم بالله عز وجل ، ويدعوهم لإقامة العدل ، وتذكر الموت ، والزهد ..**

روى الطبرى بسنده قال : قام عمر - رضي الله عنه - في الناس خطيباً ، فقال : إن الله تعالى إنما ضرب لكم الأمثال ، وصرف لكم القول ، ليحيى به القلوب ، فإن القلوب ميتة في صدورها حتى يحييها الله ، من علم شيئاً فينتفع به ، وإن للعدل أمارات وتبشير ، فأما الأمارات فالحياء والسؤاء والهين واللين ، وأما التبشير فالرحمة ، وقد جعل الله لكل أمر باباً ، ويسر لكل باب مفتاحاً ، فباب العدل الاعتبار ومفتاحه الزهد ، والاعتبار ذكر الموت بتذكرة الأموات ، والاستعداد له بتقديم

(١) الشح : الشُّحُّ : البخل ، وقيل هو البخل مع حرص .

انظر : لسان العرب ، ابن منظور ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ٤٩٥ ، مادة «شح» .

(٢) تاريخ الأمم والملوك ، الطبرى ، ج ٥ ، مصدر سابق ، ص ٢١٠ .

الأعمال...»<sup>(١)</sup>.

وهنا نري :

- ١ - أن خطب الوعظ عند عمر - رضي الله عنه - كان وسيلة احتساب على المجتمع سلكه - رضي الله عنه -، فكان يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر من خلال هذه الخطب، فإذا رأى غفلة الناس عن معروف مثل الإنفاق، أو شيوخ منكر مثل الانشغال بالدنيا ولذاتها، كان لابد من الاحتساب بخطب الوعظ .
- ٢ - أن عمر - رضي الله عنه - يدرك أن القلوب - أحياناً - تحتاج إلى الوعظ ومخاطبة العواطف، وترقيق القلوب، حتى تستجيب لفعل معروف، أو ترك منكر، لهذا كان يستخدم هذه الخطب الوعظية بين آونة وأخرى في احتسابه .
- ٣ - أن من المعروف الذي كان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يأمر به من خلال خطبه الوعظية : -
  - أ - الزهد بالدنيا، وأن الإنسان يجمع من المال ما قد لا يأكله .
  - ب - أن الله مطلع عليه محيط به سبحانه فيجب الإخلاص في السر والعلن .
  - ج - الإنفاق في سبيل الله، ونبذ الطمع وحب الدنيا .
  - د - العلم والعمل به .
  - ه - العدل، وأن من علاماته الحياة، والسخاء .
  - و - الهين واللين والرفق، ومن علاماته الرحمة .
  - ي - تذكر الموت بتذكر الأموات ، حتى يستعد الناس للعمل الصالح .

(١) انظر: تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج٤، مصدر سابق، ص ٣٠٨.

### **المطلب الثالث**

#### **خطب النصح والإرشاد والأمر بالمعروف**

#### **والنهي عن المنكر**

وخطب النصح والإرشاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كثيرة عند عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، فكان يلجأ إليها لإنكار شيء معين حدث، يحتاج لقوة وخطابة في إنكاره ونصحه، تحمل في طياتها إقناعاً للمنكر عليه، ويخلل هذه الخطب الترهيب، والترغيب، وإيصال خطورة هذا المنكر ومخالفته الشرعية.

وسأذكر - إن شاء الله - بعض النماذج على هذا النوع من الخطب مع دراستها والاستفادة منها.

**النموذج الأول خطبة عمر - رضي الله عنه - في الدعوة لإقامة عقوبة الزنا، والحرص على عدم اندثارها.**

عن ابن عباس - رضي الله عنهم - قال: «سمعتُ عمرَ - رضي الله عنه - وهو على المنبر يخطب ويقول: إن الله بعث محمداً بالحق، وأنزل عليه الكتاب، وكان مما أنزل عليه آية الرجم، فقرأناها ووعيناها، ورجم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورجمنا بعده، وأخشى إن طال بالناس زمانٌ أن يقول قائلٌ: مانجد الرجم في كتاب الله، فيفضلوا بترك فريضة أنزلها الله في كتابه، فإن الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة، أو كان حمل أو الاعتراف، وأيم الله لو لا أن يقول الناس زاد في كتاب الله لكتبتها<sup>(١)</sup>.

---

(١) انظر: صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب رجم الحبل في الزنا، جـ ٣، مصدر سابق، =

**النموذج الثاني: خطبة عمر - رضي الله عنه - فيمن تزوج بشهادة امرأتين .**

روى عبد الرزاق بسنده قال: إن ربيعة بن أمية - رضي الله عنه - تزوج مولدة من مولدات المدينة بشهادة امرأتين ، فعلم بذلك عمر - رضي الله عنه -، فقام يجر إزاره من الغضب ، وصعد المنبر فقال: بلغني أن ربيعة بن أمية تزوج مولدة من مولدات المدينة بشهادة امرأتين ، وإنني لو كنت تقدمت في هذا لرجمت .<sup>(١)</sup>

**النموذج الثالث: خطبته في الناس للإنكار عليهم أكل البصل والثوم .**

روى ابن سعد بسنده . قال: إن عمر - رضي الله عنه - خطب في الناس فقال: أيها الناس إنكم تأكلون من شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين ، البصل والثوم ، وقد كنت أرى رسول الله ﷺ، إذا وجد ريحهما من الرجل في المسجد ، أمرنا فأخذ بيده فأخرج من المسجد إلى البقيع ، فمن أكلهما لا بد فليتمهما طبخا .<sup>(٢)</sup>

**النموذج الرابع: خطبته في الناس يأمرهم بستر نسائهم .**

روى الطبرى بسنده قال: «إن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - خطب في الناس فقال: أيها الناس ، أطيبوا مثواكم ، وأصلحوا أموركم ، واتقوا الله ربكم ، ولا تلبسو نساءكم القباطي ، فإنه إن لم يشف فإنه يصف»<sup>(٣)</sup>.

---

= ص ٣٢٤ ، صحيح ابن حبان ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ١٥٤ ، صحيح مسلم ، كتاب الحدود ، باب رجم الشيب الزانى ، ج ٣ ، مصدر سابق ، ص ١٣١٧ ، مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ٣٣ ، مصنف عبد الرزاق ، ج ٧ ، مصدر سابق ، ص ٣١٥ .

(١) انظر: مصنف عبد الرزاق ، ج ٧ ، مصدر سابق ، ص ٥٠٣ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب نهي من أكل ثوماً (٥٦١) ، النسائي ، كتاب المساجد ، باب من يخرج من المسجد .

(٣) تاريخ الأمم والملوك ، الطبرى ، ج ٥ ، مصدر سابق ، ص ٢١١ .

وهنا نرى :

١ - نصح عمر - رضي الله عنه - وتوجيهه لمجتمعه في هذه الخطاب بشرح أمور الدين لهم، مثل حكم رجم الزاني، أو شهادة امرأتين في النكاح، أو أكل البصل والشوم ودخول المسجد، أو حجاب المرأة، بطريق بينة واضحة، وجاء في الحديث الشريف : «كان كلام رسول الله ﷺ كلاماً فصلاً (أي بينا ظاهراً) يفهمه كل من سمعه»<sup>(١)</sup>.

٢ - لين عمر - رضي الله عنه - ولطفه مع قومه في خطبه للنصح أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ حتى يكون قوله مقبولاً لدى الناس، وقد أمر الله عز وجل بالرفق في القول مع الناس بقوله : «فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى»<sup>(٢)</sup>. فلم يعن، أو يسب، أو يخاصم، لأن من ضوابط وسيلة القول لتأديب وظيفتها في الدعوة أن يكون القول لطيفاً حسناً<sup>(٣)</sup>.

٣ - كما استخدم اللين عمر - رضي الله عنه - في خطبه، استخدم الشدة في إنكار بعض المكرات كقوله : لو كنت تقدمت في هذا الرجمت، وهذا ليكون أقوى في الحد من انتشار بعض المكرات.

٤ - أمر عمر - رضي الله عنه - ونهيه في خطبه كان بما شرعه الله عز وجل؛ فلم يأمر أو ينهى برأيه، أو برأي اجتهادي.

وهذا أيضاً من ضوابط وسيلة القول في الدعوة: أن يكون القول مشروعاً

(١) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب الهدي في الكلام، ج٥، ص١٧٢، وبلفظ آخر عند الترمذى.  
وقال في فيض القدير : قال الزين العراقي : إسناده حسن .

(٢) سورة طه، الآية : ٤٤ .

(٣) انظر : المدخل إلى علم الدعوة ، محمد أبو الفتح البيانوني ، مرجع سابق ، ص٣١٣ .

صادقاً<sup>(١)</sup>. وكل ما أمر به عمر - رضي الله عنه -، أو وجه به هي أمور شرعاها الله عز وجل ورسوله ﷺ.

٤ - أن غرض عمر - رضي الله عنه - من هذه الخطب هو الإصلاح، والوصول بالمجتمع إلى درجات الكمال في العقيدة، أو العبادة، أو الأخلاق، لأن من آثار الخطب أنها طريق للنفع العام والإصلاح الشامل<sup>(٢)</sup>:

٥ - ربط عمر - رضي الله عنه - نصيحة واحتسابه في خطبه بالإيمان بالله، وخشيته، وتقواه، وهذا مثل قوله: أطيبوا مثواكم، وأصلحوا أموركم، واتقوا الله ربكم .. قوله: إن الله بعث محمداً بالحق، وأنزل عليه الكتاب ..

٦ - ضرب الشواهد والأدلة من القرآن والسنة بما يأمر به أو ينهى عنه، وهذا إقامة للحججة على الناس، مثل قوله: ورجم رسول الله ورجمنا بعده، قوله: و كنت أرى رسول الله ﷺ إذ وجد ريحهما ..

٧ - ألفاظ عمر - رضي الله عنه - في هذه الخطب - وغيرها - بعيدةً عن التشدق وتتكلف الفصاحة، واستعمال الغريب من الألفاظ.

٨ - استعمال عمر - رضي الله عنه - لأسلوب الترهيب - حسب الحاجة - في خطبه مثل قوله: لو كنت تقدمت في هذا لرجمت . وكذلك أسلوب الترغيب مثل قوله: أطيبوا مثواكم.

٩ - قصر خطب عمر - رضي الله عنه -، فلم يطل على الناس خوف الملل، واقتصر على غرض الخطبة الأساسي إما أمراً معروفاً أو نهياً عن منكر، أو نصح

(١) انظر: المدخل إلى علم الدعوة، محمد أبو الفتح البيانوني، مرجع سابق، ص ٣٢١.

(٢) انظر: معالم في منهج الدعوة، صالح ابن حميد، مرجع سابق، ص ٣٣٩.

ووُعظَ . وقد جاءَ عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «إِن طُولَ صَلَاةُ الرَّجُلِ، وَقُصُرَ خُطْبَتِهِ مِئَةٌ مِنْ فَقَهٍ<sup>(١)</sup>، فَأَطْيَلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ»<sup>(٢)</sup>

\* \* \* \*

---

(١) مِئَةٌ مِنْ فَقَهٍ: أي دلالة عليه.

انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ج٤ ، مصدر سابق، ص ٢٩٠ .

(٢) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة. انظر: مسلم بشرح النووي، ج٦ ، مصدر سابق، ص ١٥٨ ، مستند الإمام أحمد، ج٤ ، مصدر سابق، ص ٢٦٣ .

## المبحث الثاني

### تعيين الولاة<sup>(١)</sup>

توطئة:

إن الخليفة في الدولة الإسلامية مطلوب منه إقامة العدل، وإقامة الدين، وسياسة الدولة، والإشراف على كل إنسان بماله وبما عليه دون ظلم أو جور، وأنه يستحيل عليه أن يباشر كل شيء من ذلك في البلدان المختلفة، والأصقاع المترامية، كان لابد من عمال وولاة يقومون عنه بذلك، ويكونون بينة وبين الرعية، يسوسونهم بسياسته ويحقرون المعروف، ويحاربون المنكر، وعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يرى نفسه مسؤولاً أمام الله في اختيار ومتابعة هؤلاء الولاة والرعيّة، لهذا كان يختار ولاة وعملاً وفق شروط ومقاييس معينة؛ حتى يُقيموا العدل، والفضيلة، والخير في الناس، وسنذكر في هذا المبحث إحدى وسائل عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في الاحتساب وهي عن طريق تعيين الولاة وستناقشها على عدة مطالب.

**المطلب الأول: شروط عمر - رضي الله عنه - في الولاة.**

**المطلب الثاني: مهام الولاة عند عمر - رضي الله عنه -.**

\* \* \* \* \*

---

(١) الولاة يقصد بها - كما ذكرنا سابقاً - الأمراء، والعامل، الولاة، لأن كتب التاريخ تذكر الوالي أحياناً، أو الأمير، أو العامل على مدينة كذا في عهد عمر - رضي الله عنه -، فإذا أطلقت قصد بها الثلاثة ألفاظ، إلا أن يخص عامل على الزكاة مثلاً، أو عامل على الحمى، أو عامل على الخراج وهكذا.

## المطلب الأول

### شروط عمر - رضي الله عنه - في الولاية

كان عمر - رضي الله عنه - حريصاً كل الحرص في اختيار ولاته، فكان يشترط عدد من الشروط التي يجب توفرها في الولاية أهمها:  
أولاً: أن يكون عالماً بأحكام الشريعة.

كان عمر - رضي الله عنه - يحرص على تولية من كان عالماً بأحكام الشريعة، حتى يتمكن من سياسة الناس بعدلٍ، وحكمة، حسب ما أمر به الله عز وجل رسوله ﷺ.

وقد سبق ذكر أن عمر - رضي الله عنه - عندما لقي نافع بن الحارث وكان عمر - رضي الله عنه - قد استعمله على مكة قال له: من استخلفت على أهل الوادي - يعني مكة -؟ قال: استخلفت ابن أبي زبي، قال: وما ابن أبي زبي؟ قال: رجل من موالينا، فقال عمر استخلفت عليهم مولى؟ فقال: إنه قاريء لكتاب الله، عالم بالفرايض قاض، فقال عمر: أما إن نبيكم قال: «إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين»<sup>(١)</sup>.

ثانياً: أن يكون قوياً<sup>(٢)</sup>.

اشترط عمر - رضي الله عنه - القوة في تعين الولاية؛ لأن القوي أقدر على إدارة

(١) انظر سنن ابن ماجه، في المقدمة، ج ١، مصدر سابق، ص ٧٦، قال الألباني عنه صحيح، صحيح مسلم، ج ١، مصدر سابق، ص ٥٥٩. انظر: مستند الإمام أحمد، ج ٢، مصدر سابق، ص ٢٣٧.

(٢) المقصود بها القوة في الشخصية، وليس القوة البدنية فقط.

شئون البلد، وأكثر هيبةً من الشخص الضعيف، وأكثر تحملًا للتعب ولشقة متابعة أمور المسلمين، وقد قال تعالى: ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾<sup>(١)</sup>.

وقد روى الطبرى بسنده: أن عمر - رضي الله عنه - عزل شرحبيل - رضي الله عنه - واستعمل معاوية - رضي الله عنهم -، فقال له شرحبيل - رضي الله عنه -: أعن سُخْطَةِ عَزْلِنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قال: لا، إنك لكما أحب، ولكنني أريد رجلاً أقوى من رجل<sup>(٢)</sup>.

وذكر ابن سعد: أن عمر - رضي الله عنه - ولـى عمرـو بن العاص، وـمعاويةـ بن أبي سفيان، والمغيرةـ بن شعبة - رضي الله عنـهم -، ويدعـ منـ هوـ أـفـضلـ مـنـهـمـ مـثـلـ عـشـمـانـ، وـعـلـيـ، وـطـلـحةـ، وـالـزـبـيرـ، وـعـبـدـالـرـحـمـنـ بنـ عـوـفـ، وـنـظـرـائـهـ لـقـوـةـ أـوـلـئـكـ عـلـىـ الـعـلـمـ وـالـبـصـرـ بـهـ<sup>(٣)</sup>.

وروى الطبرى بسنده قال: «أن عمر - رضي الله عنه - قال قبل أن يستعمل المغيرة - رضي الله عنه -: ما تقولون في تولية رجل ضعيف مسلم أو رجل قوي مشدد؟ فقال المغيرة - رضي الله عنه -: أما الضعيف المسلم فإن إسلامه لنفسه وضعفه عليك، وأما القوي المشدد فإن شداده لنفسه وقوته للMuslimين قال: فإنـاـ باـعـثـوكـ يـاـ مـغـيـرـةـ»<sup>(٤)</sup>.  
ثالثاً: أن يكون أميناً:

كان عمر - رضي الله عنه - يحرص على تولية ذوي الأمانة من الرجال، لأن

(١) سورة القصص، الآية: ٢٦.

(٢) انظر: تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج٥، مصدر سابق، ص ٣٩.

(٣) انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج٣، مصدر سابق، ص ٢٨٣.

(٤) تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج٥، مصدر سابق، ص ١٥٤.

الخلافة أمانة في عنقه، وحقوق الناس وأموالهم، من غنائم، أو فيء، أو خراج، أو جزية أمانة محاسب عليها؛ لهذا عليه أن يختار ويتفقد الأمانة من الولاة والعمال، الذين يقومون مقامه ويمثلونه في البلدان في أموال المسلمين.

فقد روى الطبرى بسنده قال: «أن عمر - رضي الله عنه - حين نظر إلى سلاح كسرى قال: إن أقواماً أدوا هذا لذوو أمانة»<sup>(١)</sup>.

رابعاً: أن يكون صالحاً:

معلوم أن صلاح المجتمعات بصلاح ولاتها وقادتها، وفسادها يفسادهم، وقد ذكر ابن الجوزي أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: من استعمل فاجراً<sup>(٢)</sup> وهو يعلم أنه فاجر فهو مثله<sup>(٣)</sup>.

لهذا كان لا يولي إلا من شهد له بالصلاح والتقوى.

خامساً: أن لا يكون من كان شديد العداء للإسلام سابقاً:

وعمر - رضي الله عنه - كان يقدم المسلمين الأول، المهاجرين والأنصار الذين جاهدوا معه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، ونشروا الإسلام، يقدمهم في العطاء ويفضلهم، ويقدمهم في الولاية، وقد سئل يوماً: لماذا يأبى أن يستعمل أهل شرف الشرك؟ فقال: «أنياب في الشرك ورؤوس في الإسلام؟!! لا يكون هذا أبداً»<sup>(٤)</sup>.

(١) تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج٤، مصدر سابق، ص ٤٦٩.

(٢) الفاجر: هو المنبعث في العاصي والمحارم. الفُجَّار جمع فاجر.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج٥، مصدر سابق، ص ٤٦، مادة «فجر».

(٣) انظر: مناقب أمير المؤمنين، ابن الجوزي، مصدر سابق، ص ٨٨.

(٤) تاريخ المدينة، ابن أبي شبه، ج٢، مصدر سابق، ص ٧٥١.

## سادساً: أن لا يكون طالباً للإمارة:

حرص عمر - رضي الله عنه - أن لا يولي من طلب الإمارة ورغم فيها؛ لأنه يرى أن حرص الرجل على الإمارة قد يكون لتحقيق أغراض ومطامع دنيوية، وقد يدفعه حرصه على العمل لارتكاب بعض الأخطاء والتجاوزات وقد سأله رجل عمر - رضي الله عنه - أن يوليه القضاء، فقال له عمر - رضي الله عنه - إن هذا الأمر لا يقوم به من أحبه<sup>(١)</sup>. وقال لآخر أيضاً: لا يجب الإمارة أحد فيعدل<sup>(٢)</sup>.

## سابعاً: أن يكون زاهداً:

كان عمر - رضي الله عنه - إذا أراد أن يولي أحدها كتب له واشترط عليه عدداً من الشروط يدعوه فيها إلى الزهد بالدنيا، وعدم الالتفات لها، ونبذ الشهوة، والالتفات إلى شئون المسلمين، وعدم الانشغال عنها بملذات الحياة، وقد قيل: إن عمر - رضي الله عنه - كان إذا استعمل عاملاً كتب له واشترط عليه أن لا يركب برازوناً، ولا يأكل نقياً، ولا يلبس رقيقاً<sup>(٣)</sup>. وقد ذكر أن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - كتب إلى عمر - رضي الله عنه - وهو على الكوفة يستأذنه في بناء متزل، فكتب إليه: ابن ما يسترك من الشمس، ويكتنك من الغيث<sup>(٤)</sup>.

## ثامناً: أن لا يكون بينه وبين الناس حجاب:

وهذا شرط كان يشترطه عمر - رضي الله عنه - على ولاته، بأن تكون أبوابهم

(١) انظر: تاريخ المدينة، ابن أبي شبه، ج٣، مصدر سابق، ص٨٥٦.

(٢) انظر: المصدر السابق، ج٣، ص٨٥٦.

(٣) انظر: الرياض النضرة. في مناقب العشرة، المحب الطبرى، ج١، مصدر سابق، ص٣٩٥.

(٤) انظر: الرياض النضرة في مناقب العشرة، المحب الطبرى، ج١، مصدر سابق، ص٣٩٥، مناقب أمير المؤمنين، ابن الجوزي، مصدر سابق، ص١٢٩.

مفتوحة للناس، لا يحجبون عن الدخول على الوالي، ليرفعوا له حاجاتهم ومشكلاتهم، وقد كان عمر - رضي الله عنهم - إذا استعمل عاملًا كتب عليه أن لا يغلق بابه دون حاجات المسلمين، فإن فعل حلت عليه العقوبة<sup>(١)</sup>.

تاسعًا: أن يكون رحيمًا:

اشترط عمر - رضي الله عنه - الرحمة في الوالي والعامل؛ لأن الرحمة تقود الأمير إلى العناية بالرعاية، والإخلاص لهم، وإعطاءهم حقوقهم، ومتابعة أحوالهم؛ لهذا كان إذا قدم عليه الوفد سألهم عن أميرهم هل يعود مرضاهم؟ هل يعود العبد؟ كيف صنيعه بالضعيف؟ هل يجلس على بابه؟ فإن قالوا لخصلة منها: لا، عزلة<sup>(٢)</sup>.

عاشرًا: أن يكون عادلًا:

العدل من أهم الشروط التي يحرص عمر - رضي الله عنه - أن يتحلى بها ولاته، حتى لا يقع منهم إيذاء أو جور، أو ظلم للناس، وليشعر الناس في ظل هؤلاء بالأمن والأمان، ويرفعوا إليهم حاجتهم، ويؤدوا إليهم حقوقهم. لهذا كان - رضي الله عنه - يكتب لعماله: «اجعلوا الناس عندكم في الحق سواء، قربهم كبعدهم، وبعيدهم كقربهم، إياكم والرشا والحكم بالهوى، وأن تأخذوا الناس عند الغضب، فقوموا بالحق ولو ساعةً من نهار»<sup>(٣)</sup>.

هذه أبرز الشروط والصفات التي اهتم عمر - رضي الله عنه - بتوفيرها في ولاته وعماله، وإن كان هناك بعض الصفات تدخل ضمنًا في بعض الشروط كالرفق مثلًا

(١) انظر: الرياض النبرة في مناقب العشرة، المحب الطبرى، ج١، مصدر سابق، ص ٣٩٥. مناقب أمير المؤمنين، ابن الجوزي، مصدر سابق، ١٢٩.

(٢) انظر: تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج٥، مصدر سابق، ص ٢٢٢.

(٣) تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج٥، مصدر سابق، ص ١٩٦.

داخل في الرحمة، والتقوى داخل في الصلاح، والشجاعة والجرأة داخل ضمن القوة  
وهكذا . . وكلها تحقق الغاية من الحسبة فتنشر المعروف وتحارب المنكر في المجتمع  
الإسلامي .

\* \* \* \*

## المطلب الثاني

### مهام الولاة عند عمر- رضي الله عنه-

كان عمر- رضي الله عنه- يطمح أن يكون المجتمع في عهده مجتمعاً صالحًا، كما هو في عهد النبي ﷺ، سواءً أكان في المدينة النبوية عاصمة الخلافة، أم في شتى أصقاع الدولة الإسلامية المترامية الأطراف؛ لهذا اختار الولاة والعمال وفق شروط معينة، ثم أوكل إليهم أعمالاً يسوسوا الناس من خلالها، ويقودنهم إلى الخير. والفضيلة، والابتعاد عن المنكر والرذيلة، فكان- رضي الله عنه- محتسباً على الدولة بأسرها من خلال ولاته وما يوكل بهم من مهام. وسأذكر فيما يلي أبرز مهام الولاة:  
أولاً: إقامة الصلاة:

الصلاحة هي عمود الدين وهي أعرف المعروف، وإقامتها إقامة لشرع الله في الأرض، وهي الركن الثاني من أركان الإسلام، وبصلاحها يصلح سائر العمل، وبفسادها يفسد سائر العمل.

وقد كان عمر- رضي الله عنه- يبعث ولاته على البلدان ويأمرهم بإقامة الصلاة في مجتمعاتهم، وقد ورد أن عمر- رضي الله عنه- إذا استعمل عاملًا كتب له، وأشهد عليه رهطاً من المهاجرين والأنصار ويقول له: إني أستعملك لتقييم فيهم الصلاة...<sup>(١)</sup>.

ثانياً: تعليم الناس دينهم وسنة نبيهم:

التعليم مهمة الولاة والعمال الذين يستعملهم عمر- رضي الله عنه-، والتعليم

(١) انظر: الرياض النصرة في مناقب العشرة، المحب الطبرى، ط١، مصدر سابق، ص ٣٩٥.

مهمة ليست بالسهلة الهيئة لأنها تنشر المعرفة بالعلم، وتنفي المنكر بنفي الجهل، بل تحتاج من الولاة الصبر والتحمل، والمتابعة، حتى يخرجوا لنا مجتمعات متفقهة متعلمة، تعرف ربها حق المعرفة، تعبده حق العبادة، وتعرف سنة نبیها ﷺ فتحذوا حذوه، وتتبع نهجه.

وقال عمر - رضي الله عنه - للناس يوماً: إني لم أستعمل عليكم عمالي ليضربوا أبشاركم، ولا ليشتموا أعراضكم، ويأخذوا أموالكم، ولكنني استعملتكم ليعلمونكم كتاب ربكم وسنة نبیكم . . .<sup>(١)</sup>

### ثالثاً: أن يحكم بالعدل:

إن فك الخصومات، والقضاء بين الناس بالعدل، وإعطاء كل ذي حق حقه، هي من أعرف المعروف الذي يحرص عليه المحاسب وخاصة خليفة المسلمين، وهي من أهم المهام التي أوكلها عمر - رضي الله عنه - لولاته وعماله، تطبيقاً لأمر الله عز وجل : «وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ»<sup>(٢)</sup>، ولأن المجتمعات بحاجة لحاكم عادل يتولى أمورهم، ويعطيهم حقوقهم، وينصف مظلومهم، كان عمر - رضي الله عنه - إذا استعمل عاماً قال له: استعملتك لتقييم فيهم الصلاة، وتقسم فئهم، وتحكم بالعدل . . .<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية قال: من ظلمه أميره فلا إمرة عليه دوني<sup>(٤)</sup> .

وفي رواية قال: وأن يعدلوا، فإن أشكل عليهم شيء رفعوه إلي<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج ٣، مصدر سابق، ص ٢٨١ .

(٢) سورة: المائدة، الآية: ٤٩ .

(٣) انظر: الرياض النضرة في مناقب العشرة، المحب الطبرى، ج ١ ، مصدر سابق، ص ٣٩٥ .

(٤) انظر: تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج ٥ ، مصدر سابق، ص ١٩٦ .

(٥) انظر: المصدر السابق، ج ٥ ، ص ١٩٦ .

#### رابعاً: تغيير المنكر:

كان عمر - رضي الله عنه - يقوم بتغيير وإزالة كل منكر سمع به في البلدان عن طريق ولاته، ولا يسمح لهذا المنكر بالانتشار أو الشيوع، حتى لا يعم الفساد أرجاء البلاد.

وفي رواية: أن عمر - رضي الله عنه - كتب لأبي عبيدة - رضي الله عنه - بلغني أن نساءً من نساء المؤمنين والمهاجرين يدخلن الحمامات، ومعهن نساءً من أهل الكتاب، فازجر عن ذلك، وحل دونه ..<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: أن عمر - رضي الله عنه - كتب لأبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - : أما بعد فإنه بلغني أن الخضيراء<sup>(٢)</sup> نجدت<sup>(٣)</sup> بيتها، فإذا جاءك كتابي هذا فاهتكه<sup>(٤)</sup>، هتكه الله ..<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: مصنف عبدالرزاق، ج١، مصدر سابق، ص ٢٩٥، رقم «١١٣٤».

(٢) الخضيراء: ورد ذكرها في مصنف عبد الرزاق في هذه الرواية، والبيهقي في شعب الإيمان، وذكر أنها زوجة مجاشع بن مسعود، معدود في الصحابة، وقتل يوم الجمل، ولم أجده من ترجم له أن له زوجة اسمها الخضيراء، والذي في الإصابة أن زوجته اسمها سهيلة بنت أبي حية، وقتل عنها يوم الجمل.  
انظر: الاستيعاب، ابن عبد البر، ج٣، مصدر سابق، ص ٥٢٠، الإصابة، ابن حجر، ج٣، مصدر سابق، ص ٣٦٢.

(٣) نجدت: النَّجْدُ: ما ينضد به البيت من البسط والوسائل والفرش، وقيل: ما ينجد به البيت من المتع أي يزين، وبيت منجد: إذا كان مزياناً.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، جـ ، مصدر سابق، ص ٤١٦ ، مادة «نجد».

(٤) فاهتكه: هتك الستر أو الثوب: جذبه فقطه من موضعه أو شق منه جزءاً فبدأ ما وراءه.  
انظر: لسان العرب، ابن منظور، جـ ١٠ ، مصدر سابق، ص ٥٠٢ .

(٥) انظر: مصنف عبدالرزاق، ج١١، مصدر سابق، ص ٣١ .

وهنا نرى:

١ - نهي عمر - رضي الله عنه - عن المنكر، وهو اختلاط الرجال بالنساء، وتمزيق ما بحده الخضراء في بيته؛ لأن من مهام الولاة الاحتساب على المجتمع، وتغيير المنكر.

أيضاً هؤلاء الولاة كانوا يقومون بتغيير المنكر عند رؤيته أو السمع بهم، طلب منه عمر - رضي الله عنه - أم لم يطلب، لأن من مهمتهم إقامة شرع الله في الأرض ونبذ المنكرات.

وفي رواية: أن عامل عمر رضي الله عنه على حمص مرت به عروس وهم يوقدون النيران بين يديها فضر بهم بدرته حتى تفرقوا عن عروسهم ثم خطب فقال: إن عروسكم أو قدوا النيران وتشبهوا بالكفرة والله مطفي نورهم<sup>(١)</sup>.

وهنا نرى: في هذه المهام الأربع:

١ - أن عمر - رضي الله عنه - حريص على الدعوة إلى الله، بالأمر بالمعروف والخير، والنهي عن المنكر، في أرجاء الدولة الإسلامية المترامية، لهذا اتخذ ولادة عملاً يقيمهن في تلك البلاد الخير والفضيلة، ويحدّون من انتشار الشر والرذيلة، لأن من الوسائل المشروعة في الدعوة إلى الله الاستعانة بأهل الخير والكفاءة<sup>(٢)</sup>، قال تعالى: ﴿وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي ﴾٢٩﴿ هَارُونَ أَخِي ﴾٣٠﴿ اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي ﴾٣١﴿ وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي ﴾٣٢﴿ كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا ﴾٣٣﴿ وَنَذَكِرَكَ كَثِيرًا ﴾٣٤﴿ إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا ﴾٣٥﴾.

(١) انظر: فتح الباري، ابن حجر، ج ٩، مصدر سابق، ص ١٣٢.

(٢) انظر: أصول الدعوة، عبدالكريم زيدان، مرجع سابق، ص ٤٤٠.

(٣) سورة طه، الآيات: ٢٩ - ٣٥.

٢ - أن هذه المهام الأربع من إقامة الصلاة، والتعليم، وإقامة العدل، وتغيير المنكر، داخلةٌ في معنى الاحتساب بشكل عام، فكان عمر - رضي الله عنه - يحتسب على البلدان عن طريق الولاة.

٣ - أن عمر - رضي الله عنه - كان يحتسب هو على ولاته، فكان يراقبهم ويحاسبهم إن قصرروا، أو ارتكبوا منكراً، أو وردت إليه شكاوى من مجتمعاتهم، فكان يتحرى ويثبت ثم يحاسب المخطيء ويعاقبه<sup>(١)</sup>.

\* \* \* \*

---

(١) انظر: الفصل الأول، البحث الرابع، احتساب عمر - رضي الله عنه - على الولاة والعمال.

## المبحث الثالث

### استصحاب الهيبة<sup>(١)</sup>

توطئة:

إن الله عز وجل فطر الأنفس وخلقها، فكان منها من يقبل على الله عز وجل رغبةً في نعيمه، ومنها من تقبل عليه رهبة من عذابه وعقابه، ومنها ما يحتاج إلى المراقبة الدائمة والتخويف؛ وعلى الداعية الناجح أن ينوع في وسيلة الاحتساب، لأن المنكر عليهم يتفاوتون في الإقبال أو الإحجام عن الاستجابة، أو التردد بين الاثنين، فكان – رضي الله عنه – يراعي أحوال الناس، ونوع المنكرات التي ترتكب، فكان من وسائل الاحتساب التي سلكها عمر – رضي الله عنه – استصحاب الهيبة.

وقد تمثلت الهيبة عند عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – في عدة مطالب:

**المطلب الأول:** اختصاص عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – بالهيبة.

**المطلب الثاني:** مظهر الهيبة عند عمر بن الخطاب – رضي الله عنه –.

وستحدث – إن شاء الله – عن كل مطلب مع ذكر بعض النماذج الدالة عليه.

\* \* \* \*

---

(١) الهيبة: من المهابة، وهي الإجلال والمخافة، ورجل مهيب: أي يهابه الناس، والهيبة: هي حالة بين القبض والبسط.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج١، مصدر سابق، ص ٧٨٩، مادة «هيب»، كتاب التعريفات، الجرجاني باب الهاء، مرجع سابق، ص ١٧٣ ..

## المطلب الأول

### اختصاص عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بالهيبة

جَبَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - هَيْبَةً فِي النُّفُوسِ، وَإِجْلَالًا، جَعَلَتْ كُلَّ مَنْ رَأَاهُ يَخَافُهُ خَاصَّةً مِنْ أَصْحَابِ الْمُنْكَرِ، وَقَدْ خَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَذِهِ الْمِيزَةِ الَّتِي كَانَتْ وَسِيلَةً مِنْ وَسَائِلِ الْاِحْتِسَابِ عَنْهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَسَتَحْدُثُ عَنِ اِخْتِصَاصِهِ بِالْهَيْبَةِ بَعْدَ مَنْ أَمْرَرَ.

أولاً: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أثني على عمر رضي الله عنه لاختصاصه بالهيبة:

روى البخاري بسنده عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال: «استأذن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على رسول الله ﷺ وعنه نسوة من قريش يكلمنه ويستكثرنـهـ ، عاليةـ أصواتهنـ علىـ صوتهـ فلما استأذنـ عمرـ بنـ الخطـابـ - رضـيـ اللهـ عـنـهـ - قـمـنـ فـبـادـرـنـ الحـجـابـ ، فـأـذـنـ لـهـ رـسـولـ اللهـ ﷺ فـدـخـلـ عمرـ وـرـسـولـ اللهـ ﷺ يـضـحـكـ ، فـقـالـ أـضـحـكـ اللهـ سـنـكـ يـاـ رـسـولـ اللهـ ، فـقـالـ النـبـيـ ﷺ : «عـجـبـتـ مـنـ هـؤـلـاءـ الـلـاتـيـ كـنـ عـنـديـ ، لـمـ سـمـعـنـ صـوـتـكـ اـبـتـدـرـنـ الحـجـابـ» . فـقـالـ عمرـ - رضـيـ اللهـ عـنـهـ - فـأـنـتـ أـحـقـ أـنـ يـهـبـنـ يـاـ رـسـولـ اللهـ . ثـمـ قـالـ عمرـ - رضـيـ اللهـ عـنـهـ - : يـاـ عـدـوـاتـ أـنـفـسـهـنـ ، أـتـهـبـنـيـ وـلـاـ تـهـبـنـ رـسـولـ اللهـ ﷺ ؟ـ فـقـلنـ :ـ نـعـمـ ،ـ أـنـتـ أـفـظـ وـأـغـلـظـ مـنـ رـسـولـ اللهـ ﷺ .ـ فـقـالـ رـسـولـ اللهـ ﷺ :ـ «إـبـهـاـ يـاـ اـبـنـ الـخـطـابـ ،ـ وـالـذـيـ نـفـسـيـ بـيـدـهـ ،ـ مـاـ لـقـيـكـ الشـيـطـانـ سـالـكـاـ فـجـاـ(١)ـ قـطـ إـلـاـ سـلـكـ فـجـاـ غـيرـ فـجـكـ»ـ(٢)ـ .ـ

(١) فـجـاـ: طـرـيـقاـ وـاسـعاـ.

انظر: فتح الباري، ابن حجر، ج٧، مصدر سابق، ص٥٨.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الفضائل، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه، انظر فتح الباري، ابن حجر، ج٧، مصدر سابق، ص٥١.

وفي رواية أن رسول الله ﷺ قال: «ولم أجد أحداً أقرأ لكتاب الله، ولا أفقه في دين الله ولا أقوم بحدود الله، ولا أهيب في صدور الرجال من عمر بن الخطاب»<sup>(١)</sup>.

وهنا نرى: ثناء النبي ﷺ على عمر - رضي الله عنه -، بأن الشيطان يفرُّ من طريقه، ولا يشاركه في طريق يسلكهَا، هيبةً وإجلالاً له - رضي الله عنه -.

وقال ابن حجر: إن في هذا الحديث فضيلة لعمر - رضي الله عنه - تقتضي أن الشيطان لا سبيل له عليه، لأن ذلك يقتضي وجود العصمة إذ ليس فيه إلا فرار الشيطان منه أن يشاركه في طريق يسلكهَا<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: هيبة الصحابة لعمر بن الخطاب رضي الله عنهم أجمعين:

روي أن عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - دخل عليه الصحابة، عثمان، وطلحة، والزبير وسعد - رضي الله عنهم -، فقالوا: كلم عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فإنه قد أخشاها حتى والله ما نستطيع أن نديم إليه أبصارنا، من شدته وهيبته، وأن ذلك ربما يمنع طالب الحاجة من حاجته، وكلمه عبد الرحمن - رضي الله عنه -، فقال عمر - رضي الله عنه -: والله لقد لنت للناس حتى خشيت الله في اللين، واشتددت حتى خشيت الله في الشدة، فأين المخرج وقام يجرّ رداءه وهو يبكي<sup>(٣)</sup>.

وهنا نرى:

١ - أن الصحابة رضوان الله عليهم جمِيعاً كانت تهاب عمر - رضي الله عنه -، وتتوقه، وتخشى من شدة هيبته أن يخافه الناس، ويكتنعوا عن طلب حاجاتهم.

(١) أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير، ج٤، مصدر سابق، ص ١٥٥.

(٢) انظر: فتح الباري، ابن حجر، ج٧، مصدر سابق، ص ٥٨.

(٣) انظر: الرياض النبرة في مناقب العشرة، المحب الطبرى، ج١، مصدر سابق، ص ٣٧٥.

٢ - أن عمر - رضي الله عنه - كان شديداً عليهم لدرجة أنه يخشى الله في شدته، وليناً لدرجة أنه يخاف الله من لينه فهو ليس شديد قسوة، وتجبر، وتسلط؛ ولكنها شدة في حق الله، وفي أن تنتهك محارم الله، أو يتعدى على حقوق العباد.

ومن النماذج على هيبة الصحابة - رضي الله عنهم - عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - :

١ - تأخر عبدالله بن عباس - رضي الله عنه - في السؤال عن المرأتين اللتين ظاهرتا هيبةً لعمر - رضي الله عنه - <sup>(١)</sup>.

٢ - هيبة طلحة بن عبيد الله - رضي الله عنه - عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، وذلك عندما أقطع أبو بكر الصديق عبيدة بن حصن - رضي الله عنه -، فأشار طلحة على عبيدة بأن يقرأ عمر - رضي الله عنه - كتاب أبي بكر - رضي الله عنه - له بالأرض؛ لأن طلحة يعلم أن عمر - رضي الله عنه - لن يرضى، رغم أنه ليس الخليفة <sup>(٢)</sup>.

لذلك كانت الناس تهاب عمر - رضي الله عنه - لشدته في إقامة المعروف والنهي عن المنكر.

**ثالثاً: هيبة الناس لعمر - رضي الله عنه - بعد توليه الخلافة:**

روى الطبرى بسنده قال: هاب الناس عمر - رضي الله عنه - حتى تركوا المجالس بالأفنيّة <sup>(٣)</sup> حتى يتظروا ما يكون من أمره، فلما بلغ عمر - رضي الله عنه -

(١) انظر: جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، ج١، مصدر سابق، ص ١٣٥ . سبق ذكر الرواية في الفصل الأول، البحث الثاني : احتسابه على الأفراد في مجال الأخلاق والأدب.

(٢) انظر: سنن البيهقي ، ج٧ ، مصدر سابق ، ص ٢٠ ، رقم (١٢٩٦٨).

سبق ذكر الرواية في احتسابه على الأفراد في مجال السياسة.

(٣) انظر: الرياض النصرة في مناقب العشرة ، المحب الطبرى ، ط١ ، مصدر سابق ، ص ٣١٦ .

ذلك، صَيَحَّ بِالنَّاسِ «الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ» فَحَضَرُوا، وَجَلَسُوا مِنْ الْمِنْبَرِ حَيْثُ كَانَ أَبُو بَكْرٌ يَضْعُفُ قَدْمِيهِ، ثُمَّ قَامَ قَائِمًا فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: بَلَغْنِي أَنَّ النَّاسَ قَدْ هَابُوا شَدْتِي وَخَافُوا غَلْظَتِي وَقَالُوا: قَدْ كَانَ عُمَرٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَشْتَدُ عَلَيْنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهَرِنَا، ثُمَّ اشْتَدَ عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٌ وَالْيَنَا دُونَهُ، فَكَيْفَ إِذَا صَارَتِ الْأَمْرَاتِ إِلَيْهِ؟ وَمَنْ قَالَ ذَلِكَ فَقَدْ صَدَقَ وَإِنِّي قَدْ وَلَيْتُ أَمْرَكُمْ، وَاعْلَمُوا أَنَّ هَذِهِ الشَّدَّةَ قَدْ أَضْعَفَتْ، وَلَكُنْهَا إِنَّا تَكُونُ عَلَى أَهْلِ الظُّلْمِ وَالْتَّعْدِي عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَأَمَا أَهْلُ السَّلَامَةِ وَالدِّينِ وَالْفَضْلِ فَأَنَا أَلِينٌ لَهُمْ مِنْ بَعْضِهِمْ لَبْعَضٌ، وَلَسْتُ أَدْعُ أَحَدًا يَظْلِمُ وَيُتَعْدِي عَلَيْهِ، حَتَّى أَضْعُ خَدِّهِ عَلَى الْأَرْضِ وَأَضْعُ قَدْمِي عَلَى الْخَدِ الْآخِرِ حَتَّى يَذْعَنَ بِالْحَقِّ...<sup>(١)</sup>.

وَفِي رَوَايَةِ لَابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: مَا وَلَيَ عُمَرَ قَيلَ لَهُ: لَقَدْ كَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَحِيدَ<sup>(٢)</sup> هَذَا الْأَمْرُ عَنْكَ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: يَزْعُمُونَ أَنَّكَ فَظُولٌ غَلِيظٌ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَلَأَ قَلْبِي لَهُمْ رَحْمًا وَمَلَأَ قُلُوبَهُمْ لِي رَعَبًا<sup>(٣)</sup>.

وَهُنَا نَرَى:

١ - أَنَّ الْهَيْبَةَ مِنْ عُمَرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَتْ مَلَازِمَةً لِلنَّاسِ مِنْذَ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو بَكْر الصَّدِيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

٢ - أَنَّ شَدَّةَ عُمَرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - تَضَاعَفَتْ فِي عَهْدِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَكُنْهَا عَلَى أَهْلِ الظُّلْمِ وَالْتَّعْدِي عَلَى حُقُوقِ النَّاسِ، لَيْسَ فِيهَا ظُلْمٌ لَأَحَدٍ، بَلْ هِيَ سَبَبُ مِنْ

(١) انظر: تاريخ الأم والملوك، الطبراني، ج٥، مصدر سابق، ص ٢٠٠.

(٢) يَحِيدُ: المَحَاذِدُ: الْمَخَالِفَةُ وَمَنْعُ ما يَجُبُ عَلَيْكَ، وَقَيلَ: الْمَعَادَةُ وَالْمَخَالِفَةُ وَالْمَنَازِعَةُ.  
انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج٣، مصدر سابق، ص ١٤٠، مادة «حدّ».

(٣) قال في الكنز (٣٥٨١٩): ابن عساكر. وذكره في البداية والنهاية سنة ٢٣، وفيها وفاة عمر، خبر سلمة بن قيس الأشعري والأكراد.

الأسباب التي تجعل الناس تهاب الوقوع في المنكر أو الخطأ وقد فرح بها - رضي الله عنه -. وقال سعيد بن المسيب : فوفى والله عمر وزاد في الشدة في مواضعها واللين في مواضعها<sup>(١)</sup>.

والدعوة بالرفق واللين ليست الصورة الوحيدة للدعوة ، بل هناك أحوال يُعدّ فيها عن الرفق واللين ، إلى الغلظة والشدة ، فإذا انتهكت حرمات الله ، وأن وقت إقامة الحدود ، أو ظهر عناد ، أو استخفاف ، أو استهزاء بالدعوة ، أو مخالفة للشرع ، يلجأ بالدعوة للقسوة والشدة<sup>(٢)</sup>.

٣- أن هيبة عمر - رضي الله عنه - كانت وسيلة من وسائل الاحتساب ، فهابه الناس وخافوا الوقوع في المنكر .

ومن النماذج على هيبة الناس لعمر - رضي الله عنه -.

أ- قصة المرأة التي قالت لابتها قومي إلى اللبن وأمزجيه بالماء ، فقالت البنت : إن أمير المؤمنين نهى عن ذلك<sup>(٣)</sup>.

ب- قصة المرأة المجنونة التي منعها عمر - رضي الله عنه - من الطواف ، وعندما قيل لها : إن الذي منعك عن الطواف قد مات ، قالت : لم أكن لأطيعه حيَا ، وأعصيه ميتاً<sup>(٤)</sup>.

\* \* \* \*

(١) انظر: الرياض النبرة في مناقب العشرة ، المحب الطبرى ، ج١ ، مصدر سابق ، ص ٣٦.

(٢) انظر: من صفات الداعية ، الرفق واللين ، د. فضل إلهي ، الناشر: إدارة ترجمان الإسلام ، ص ٣٦ ، الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ ، ص ٢٤.

(٣) انظر: تاريخ الأم والملوك ، الطبرى ، ج٥ ، مصدر سابق ، ص ٣٢٨.

(٤) انظر: مصنف عبد الرزاق ، ج٥ ، مصدر سابق ، ص ٣٠١.

## المطلب الثاني

### مظاهر الهيبة عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه

ملئت هيبة عمر - رضي الله عنه - النفوس ، وكان لهذه الهيبة مظاهر خارجية دلت عليها وهي :

أولاً: حمل عمر - رضي الله عنه - للدرة<sup>(١)</sup> :

عاش المجتمع الإسلامي في عهد عمر - رضي الله عنه - بأمن وأمان ، ساوى بينهم عمر - رضي الله عنه - ، ونشر العدل ، وأنصف المظلوم ، ومع ذلك فكان - رضي الله عنه - مهيباً ، امتلأت صدور الناس هيبة له ، وهو لم يجرد على الناس سيفاً ، ولم يرفع سوطاً ، وإنما كانت له درة صغيرة يستعملها ، وكانت في يده دائمًا ، وكان الناس يهابونها أكثر من هيبتهم لسيوفهم ، وقال بعضهم : كانت درة عمر أهيب من سيف الحجاج<sup>(٢)</sup> . وحمله لهذه الدرة كان على النحو التالي :

أ - الطواف في الأسواق وهو حامل للدرة :

روى ابن سعد بسنده قال ، رأيت على عمر إزاراً فيه أربع عشرة رقعة وإن بعضها لأدم ، وما عليه قميص ولا رداء ، معه الدرة ، يطوف في سوق المدينة<sup>(٣)</sup> .

(١) الدرة: بالكسر: التي يضرب بها، عربية معروفة، درة السلطان التي يضربها بها. انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج٤، مصدر سابق، ص ٢٨٢.

(٢) انظر: الرياض النصرة في مناقب العشرة، المحب الطبرى، ج١، مصدر سابق، ص ٣١٤.

(٣) انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج٣، مصدر سابق، ص ٣٣٠، مناقب أمير المؤمنين، ابن الجوزي، مصدر سابق، ص ١٥٧.

وفي رواية: كان عمر - رضي الله عنه - يطوف في الأسواق على عاتقه الدرة<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: أن عمر - رضي الله عنه - عام الرماده يقول: أيها الناس ادعوا الله أن يذهب عنكم المَحْلُ<sup>(٢)</sup>، وهو يطوف على رقبته درة<sup>(٣)</sup>.

(ب) النوم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده الدرة:

روى ابن كثير: أن عمر - رضي الله عنه - نام في مسجد رسول الله ﷺ، متوسداً بربنساً له، والدرة معلقة في يده<sup>(٤)</sup>.

وهنا نرى:

أن عمر - رضي الله عنه - لا تفارقه الدرة، بل هي معه دائمًا يطوف في الأسواق، أو يحدث الناس، أو نائماً في مسجد رسول الله ﷺ.

ثانياً: احتساب عمر - رضي الله عنه - بالدرة:

لم يحمل عمر - رضي الله عنه - هذه الدرة وجاهة، ولا طلباً للزينة، ولا بحثاً عن الشهرة، ولا تسلطاً على الآخرين؛ إنما حملها ليؤدب من رأه يرتكب منكراً، وقال قتادة: كان عمر - رضي الله عنه - يطوف في الأسواق على عاتقه الدرة يؤدب بها الناس<sup>(٥)</sup>. وكان احتساب عمر - رضي الله عنه - بالدرة على النحو التالي:

(١) انظر: تاريخ الخلفاء، السيوطي، مصدر سابق، ص ١٢٩.

(٢) المَحْلُ: الشدة. الجوع الشديد، المَحْلُ: نقىض الخصب.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ١١، مصدر سابق، ص ٦١٧، مادة «محل».

(٣) انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج ٣، مصدر سابق، ص ٣٢٠.

(٤) انظر: البداية والنهاية، ابن كثير، ج ٧، مصدر سابق، ص ٨٥، تاريخ الأمم والملوك، ج ٥، مصدر سابق، ص ٢٢.

(٥) انظر: تاريخ الخلفاء، السيوطي، مصدر سابق، ص ١٢٩.

(أ) تأديب عمر - رضي الله عنه - للناس بالدراة:

والنمذج على ذلك كثيرة<sup>(١)</sup> منها:

ذكر ابن الجوزي: أن عمر - رضي الله عنه - يقف عند مجزرة بالمدينة ومعه الدرة فإذا رأى رجلاً اشتري لحمًا يومين متتابعين ضربه بالدراة<sup>(٢)</sup>.

وروى ابن أبي شيبة بسنده قال: كان عمر يضرب الناس على السمر بعد العشاء ويقول: أسمراً في أوله ونوماً في آخره<sup>(٣)</sup>.

وروى عبدالرزاق بسنده: أن عمر - رضي الله عنه - عندما توفي خالد بن الوليد - رضي الله عنه - واجتمع نساء يبكينه، أمر ابن عباس - رضي الله عنه - أن يخرج النسوة وهو يضربهن بالدراة.<sup>(٤)</sup>

(ب) صفة تأديب عمر - رضي الله عنه - بالدراة:

كان تأديب عمر - رضي الله عنه - بهذه الدرة على ثلاثة أنواع:

١ - ضرب موجع: وهذا إذا كان المنكر مخالفة شرعية، ويستحق صاحبه الضرب والتأديب، والنموذج على ذلك: ضرب عمر - رضي الله عنه - للرجل الذي ردَّ على ابن مسعود - رضي الله عنه -، وقد جعل يضربه ويقول: أتردُّ على ابن مسعود<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكرنا في الفصل الأول عدد كثير من الصور لتأديب عمر رضي الله عنه، واستخدامه للدراة. وهذه فقط بعض الأمثلة.

(٢) انظر: مناقب أمير المؤمنين، ابن الجوزي، مصدر سابق، ص ٨٩.

(٣) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج ١، مصدر سابق، ص ٩٦.

(٤) انظر: مصنف عبدالرزاق، ج ٣، مصدر سابق، ص ٥٥٧.

(٥) انظر: تفسير ابن كثير، ج ٤، مصدر سابق، ص ٧١.

وقد روى الطبرى بسنده عن عائشة - رضي الله عنها - قال : كان والله عمر إذا تكلم أسمع ، وإذا مشى أسرع ، وإذا ضرب أوجع<sup>(١)</sup> .

٢ - ضرب غير موجع : وهي الخفقة بالدرة والتي يقصد منها التنبية ، لمن قد يقع في منكر دون قصد منه .

والنموذج على ذلك : عندما خفق<sup>(٢)</sup> عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - بالدرة ، وقال له : أমط عن الطريق ، وقد خفقه بالدرة<sup>(٣)</sup> .

وهنا نرى :

أنها كانت خفقةً خفيفةً بدليل أن سلمة - رضي الله عنه - لم يذكرها عندما ذكره عمر - رضي الله عنه - بها ؟ قال : والله يا أمير المؤمنين ما ذكرتها<sup>(٤)</sup> .

وكذلك ضربه للرجل الذي يدخل على المرأة المغيبة ، ليسألهم على حاجتهم ، فضربه بالدرة ، وقال : ادن كذا ، وقم على الباب . . .<sup>(٥)</sup> .

وهنا نرى :

أن عمر - رضي الله عنه - ضربه بالدرة ضرباً غير موجع ، وهذا يظهر لنا من خلال السياق ، لأنه ضربه ثم أوصاه بالتصريف السليم مباشرة ، ولم يُكرر الضرب .

(١) انظر : تاريخ الأمم والملوک ، الطبرى ، ج ٥ ، مصدر سابق ، ص ٢٠٧ ، الكامل في التاريخ ، ابن الأثير ، ج ٣ ، مصدر سابق ، ص ٦٠ .

(٢) خفق : من الخفق وهو الضرب . انظر : لسان العرب ، ابن منظور ، ج ١٠ ، مصدر سابق ، ص ٨٠ ، مادة « خفق » .

(٣) انظر : تاريخ الأمم والملوک ، الطبرى ، ج ٥ ، مصدر سابق ، ص ٢٢٠ .

(٤) سبق ذكر الرواية في الفصل الأول ، احتسابه على الأفراد ، في مجال الآداب والأخلاق .

(٥) انظر : الفصل الأول ، البحث الأول ، احتسابه على الأفراد في مجال الآداب والأخلاق .

٣- رفع للدَّرَّة بدون ضرب: وكان عمر - رضي الله عنه - يرفع الدرة أحياناً في الوجوه تهديداً، أو تحذيراً، أو تخويفاً لمن يُخشى عليه الوقوع في المنكر.

والنموذج على ذلك: أن عمر - رضي الله عنه - رفع الدرة على أبي بن كعب - رضي الله عنه -، عند مقام يشي، ومشى معه جماعة، جاءوا ليتحدثوا معه، فرفع عليه عمر - رضي الله عنه - الدرة، فقال أبي: يا أمير المؤمنين أعلم ما تصنع؟ فقال عمر: ما ترى فتنة للمتبوع مذلة للتابع<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام الغزالى: مباشرة الضرب باليد والرجل وغير ذلك، جائز للأحاد بشرط الضرورة والاقتصار على قدر الحاجة في الدفع<sup>(٢)</sup>.

### ثالثاً: قوة الحجة:

من مظاهر الهيبة الخارجية عند عمر - رضي الله عنه - قوة الحجة، وقد حبأ الله عز وجل عمر - رضي الله عنه - هذه القوة التي صُقلت في مدرسة النبوة، عن طريق العلم الذي تلقاه - رضي الله عنه -، وقد أمر الله عز وجل بمجاهدة الكفار بالقرآن والحجۃ التي فيه فقال تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَعَثَّنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا﴾<sup>(٥)</sup> فَلَا تُطِعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهَدُهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن تيمية: أمر الله سبحانه وتعالى نبيه أن يجاهد الكفار بالقرآن جهاداً كبيراً، وهذه السورة مكية وقبل أن يؤمر بالقتال، وإنما كان هذا الجهاد بالعلم والقلب والبيان لا بالقتال<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج٦، مصدر سابق، ص ١٩٣.

(٢) انظر: إحياء علوم الدين، الغزالى، ج٢، مصدر سابق، ص ٣٣٢.

(٣) سورة الفرقان، الآيات: ٥١-٥٢.

(٤) انظر: منهاج السنة، ابن تيمية، ج٨، مصدر سابق، ص ٨٦.

وقد كانت قوة الحجة إحدى وسائل الاحتساب ومظهر من مظاهر الهيبة عنده  
-رضي الله عنه - ومن النماذج على قوة الحجة عنده - رضي الله عنه - :

### المودح الأول: منع سهم المؤلفة قلوبهم:

وقد كان أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - قد أقطع عيينة بن حصن<sup>(١)</sup> ، والأقرع  
ابن حabis<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنهم - أرضاً وكتب لهما بذلك، فقيل لهما: إن عمر  
- رضي الله عنه - سيكون من هذا الأمر بسبيل ، فلو أقرأتموه كتابكما ، فأقرآه ، فقال  
عمر - رضي الله عنه - : أهذا كله لكما دون الناس؟ وبصدق فيه فمعاه ، وقال: إن  
رسول الله ﷺ كان يتالفكما والإسلام يومئذ ذليل ، وإن الله قد أعز الإسلام ، فاذهبا  
واجهدا جهداً كما ، لا رعن الله عليكم إن رعيتما<sup>(٣)</sup> .

وهنا نرى :

١ - احتساب عمر - رضي الله عنه - على المؤلفة قولوبيهم ومنع سهمهم بقوة  
حجته ، واستدلاله بواقع الإسلام والمسلمين في السابق .

٢ - صحة احتجاجه - رضي الله عنه - حين احتسب عليهما؛ لأن إعطاءهم في  
السابق كان لإعزاز المسلمين ، أما وقد أعز الله الإسلام والمسلمين ؛ فإن الذلة والصغر  
للMuslimين يتحقق بالعطاء<sup>(٤)</sup> .

(١) سبق ترجمته.

(٢) سبق ترجمته.

(٣) انظر: الفصل الأول ، المبحث الثاني احتسابه - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال السياسة.

(٤) انظر: الدعوة الإسلامية ، حسني غيطاس ، مرجع سابق ، ص ١٤٥ ، وذكر المؤلف اختلاف الفقهاء  
في هذا المجال في كتابه ، ص ١٤٢ .

٣- هيبة الصحابة - رضي الله عنهم - لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لإدراكم  
أنه صاحب حجة قوية ، ولن يترك لهم الأمر هكذا ، لهذا أروه ما كتبه لهما أبو بكر  
- رضي الله عنه - .

٤- أن قوة الحجة وسيلة من وسائل احتساب عمر - رضي الله عنه - ، وهي وسيلة  
مشروعة ، فإن القرآن الكريم ردَّ كثيراً من شبهه وكيد المشركين بالحجج القاطعة منها قوله  
تعالى : ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾<sup>(١)</sup> قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي  
أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup> .

النموذج الثاني: ترك أرض السواد غير مقسمة:

وقد ورد أن عمر - رضي الله عنه - ترك أرض السواد غير مقسمة ، وجعلها ملكاً  
لل فلاحين ، وضرب الخراج عليهم ، وقال: لو لا آخر المسلمين ما افتتحت قرية إلا  
قسمتها بين أهلها ، كما قسم رسول الله ﷺ خير<sup>(٣)</sup> .

وفي رواية احتسب على بلال - رضي الله عنه - بقوله: لا أقسمه هذا عين المال ،  
ولكني أحبسه فيما يجري عليهم وعلى المسلمين<sup>(٤)</sup> .

وهنا نرى :

١- قوة حجة عمر - رضي الله عنه - وكان ذخيرتها العلم الذي منَّ الله عليه به ،  
حتى كان سبباً من أسباب انتشار الإسلام وإعزاز المسلمين ، وذلك من خلال تأوله

(١) سورة يس ، الآيات: ٩٨ - ٧٩ .

(٢) انظر: الفصل الأول ، البحث الأول ، احتسابه على الأفراد في مجال السياسة.

(٣) انظر: الفصل الأول ، البحث الأول ، احتسابه على الأفراد في مجال السياسة.

لقول الله عز وجل : ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْرَانَا﴾<sup>(١)</sup> لهذا قال : لو لا آخر المسلمين .

٢- قوة الحجة عند عمر - رضي الله عنه - كسته هيبة في النفوس جعلت ولاته وامراهه وعماله يرجعون إليه في كل أمر أشكل عليهم مثل قسمة أرض السواد .

رابعاً: القوة في إنكار المنكر :

الإسلام دين فيه قوة ذاتية ، وهو لا يحتاج إلى إرهاب ، وقسر ، وحديد لإقناع الناس باتباعه ، فمن طبيعته أنه دين حجة ، ومنطق لا يخالف الفطرة أبداً ولا يصادمها<sup>(٢)</sup> .

وكان عمر - رضي الله عنه - ينكر المنكر بقوة الدين ، وقوة إيمان - رضي الله عنه - حتى كان من مظاهر الهيبة عنده - رضي الله عنه - قوة في إنكار المنكر ، جعلت صاحب المنكر يخشى عمر - رضي الله عنه - لقوته وإنكاره ، ومن النماذج على ذلك ما يلي :

**النموذج الأول:** قوة إنكاره على رجل صلى الفرض ثم شرع مباشرة بصلوة نافلة دون فصل :

وقد ورد أن رجلاً صلى مع رسول الله ﷺ وشهد معه التكبير الأولى من الصلاة ، فصلى ثم سلم رسول الله ﷺ فقام الرجل الذي أدرك معه التكبير الأولى يشفع فوثب عمر - رضي الله عنه - إليه فأخذ ينكبه فهزه ، ثم قال : اجلس فإنه لم يهلك أهل الكتاب إلا أنه لم يكن بين صلاتهم فصل ، فقال النبي ﷺ : «أصاب الله

(١) سورة الحشر ، الآية : ١٠ .

(٢) انظر : فقه الدعوة في إنكار المنكر ، عبد الحميد البلاوي ، دار الدعوة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ ، ص ١٢٢ .

بك يا ابن الخطاب»<sup>(١)</sup>.

**النموذج الثاني:** قوة إنكاره على أنس بن مالك - رضي الله عنه - حين رفض مكاتبة سيرين:

وقد ورد أن سيرين طلب المكاتبة من أنس - رضي الله عنه -، فأخبر عمر - رضي الله عنه - فقال لأنس: كاتبه، فأبى، فضربه بالدرة، وتلا قول الله عز وجل: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾<sup>(٢)</sup> فكاتبه أنس - رضي الله عنه -<sup>(٣)</sup>.

**النموذج الثالث:** قوة إنكاره على من شرع في صلاة نافلة والمؤذن يقيم لصلاة مكتوبة:

وقد ورد أن عمر - رضي الله عنه - رأى رجلاً يصلِّي ركعتين والمؤذن يقيم فانتهره وقال: لا صلاة والمؤذن يقيم إلا الصلاة التي تقام لها الصلاة<sup>(٤)</sup>.

وهنا نرى:

١ - القوة في إنكار المنكر أمر قد شرعه الله عز وجل، وأمر به نبيه ﷺ بقوله: ﴿فَاصْدِعْ بِمَا تُؤْمِنُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾<sup>(٥)</sup> والإعراض كناءة عن القوة في الرفض لهذا المنكر، فأنت على حق وهم على باطل، كما أنه وسيلة الأنبياء عليهم صلوات الله وسلامه، فإبراهيم عليه السلام كسر الأصنام، ومحمد ﷺ أقر بالقتال بالسيف، وكلها قوة في الإنكار.

(١) انظر: الفصل الأول، البحث الثاني، احتسابه على الأفراد في مجال العبادة.

(٢) سورة النور، الآية: ٣٣.

(٣) انظر: الفصل الأول، البحث الثاني، احتسابه على الأفراد في مجال المعاملات.

(٤) انظر: الفصل الأول، البحث الثاني، احتسابه على الأفراد في مجال العبادة.

(٥) سورة الحجر، الآية: ٩٤.

٢ - أن القوة في إنكار المنكر عند عمر - رضي الله عنه - تجعل صاحب المنكر لا يتمادى في منكره، كما أنها تحد من انتشار المنكر وشيوخه. فضربه لأنس - رضي الله عنهما - وأمره بالمحاسبة حتى لا يكون قدوة لغيره في رفضها، وانتهاره للرجل وهو يصلبي إعلان أن هذا منكر فلا يتشرع غيره ويصنع مثله، وهزه للرجل بقوة حتى لا يخالف سنة رسول الله ﷺ، وكذلك يقتدي به غيره، ولا يتبع أمراً في الدين.

٣ - أن القوة في إنكار المنكر كانت مظهر هيبة عنده - رضي الله عنه -، وهي وسيلة من وسائل الاحتساب، أمر بالمعروف ونهى عن المنكر من خلال هذه الوسيلة.

\* \* \* \*

## المبحث الرابع

### إيقاع العقوبات

أخذ عمر - رضي الله عنه - الناس بالحزم في خلافته، لهذا عاش الناس في عهده بأمن وأمان، ودانوا له بالولاء والحب، وهذا الحزم كان بإيقاع العقوبات لكل من ارتكب منكراً أو معصية، في جميع أرجاء الدولة الإسلامية، أفراداً كانوا أم ولاء، أحراراً كانوا أم عبيداً، حتى كان - رضي الله عنه - منفذ فعلي لتعاليم رسول الله ﷺ.

العقوبة في اللغة هي: من عَقِبُ كل شيءٍ وعقبه، وعاقبته، وعاقبة آخره، ومنه قوله تعالى : ﴿وَلَا يَخَافُ عَقْبَاهَا﴾<sup>(١)</sup> معناه: لا يخاف الله، عز وجل، عاقبة ما عمل أن يرجع عليه في العاقبة، كما نخاف نحن<sup>(٢)</sup>.

العقوبة اصطلاحاً: هي الجزاء المقرر لمصلحة الجماعة على عصيان أمر الشارع<sup>(٣)</sup>.

والغرض من العقوبة: لحفظ نظام الجماعة أو عقائدها، أو حفظ حياتهم، وأحوالهم، وأعراضهم، أو مشاعرهم<sup>(٤)</sup>.

وتقسم العقوبات في الإسلام إلى قسمين كبيرين:

أولاً: الحدود.

---

(١) سورة الشمس، آية (١٥).

(٢) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج١، مصدر سابق، ص ٦١١، مادة «عقب».

(٣) انظر: التشريع الجنائي الإسلامي، عبد القادر عودة، مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة، ١٤٠٣ هـ، ج١، ص ٦٠٩.

(٤) انظر: المرجع السابق، ج١، ص ٦٨.

ثانياً: التعازير<sup>(١)</sup>.

وهناك «الكافارات» وهي عقوبة تغلب عليها الصفة الدينية<sup>(٢)</sup>.

وهناك من قسمها إلى ثلاثة أقسام:

(١) حدود.

(٢) قصاص.

(٣) تعازير<sup>(٣)</sup>.

وكان إيقاع العقوبة عند عمر - رضي الله عنه - وسيلة من وسائل الاحتساب، أقامه على القريب والبعيد، القاصي والداني، وتجلى هذه الوسيلة في مطالب:

المطلب الأول: إقامة عمر - رضي الله عنه - للحدود.

المطلب الثاني: إقامة عمر - رضي الله عنه - لعقوبة القصاص.

المطلب الثالث: إيقاع عمر - رضي الله عنه - عقوبات تعزيزية.

ومن ذكر - إن شاء الله - بعض النماذج على هذه المطالب، مع ذكر أوجه الاستفادة، دون التعرض لخلافات أو آراء الفقهاء في ذلك، لأن محلها كتب الفقه.

\* \* \* \* \*

(١) انظر: عبقرية الإسلام في أصول الحكم، د. منير العجلاني، دار النفائس، الطبعة الأولى، ٤٤٥ هـ. ص ٤٤٥.

(٢) انظر: المرجع السابق، ص ٤٤٥.

(٣) انظر: المرجع السابق، ص ٤٤٥.

## المطلب الأول

### إقامة عمر - رضي الله عنه - للحدود<sup>(١)</sup>

أمر الله عز وجل بتطبيق شرعيه، وإقامة حكمه على وجه الأرض، فقال عز وجل : ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وجعل سبحانه تحكيم شرعيه والرضاء به من كمال الإيمان، فقال عز وجل : ﴿فَلَا وَرِبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مَمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾<sup>(٣)</sup>.

لهذا كان عمر - رضي الله عنه - حريصاً على إقامة الحدود وتحكيم شرع الله عز وجل على كل من ارتكب معصيةً توجب الحد.

وقد أقام - رضي الله عنه - الحدود كعقوبةٍ على اقتراف أي جريمة، نهى الله عز وجل عنها، وتجلى لنا إقامته - رضي الله عنه - للحدود فيما يلي :

---

(١) الحد في اللغة: الفصل بين الشيئين، لثلا يتعدى أحدهما على الآخر، ومتنه كل شيء: حده، وحد كل شيء: متنه لأنه يرده وينزعه عن التمادي، وجمعه حدود.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ٣، مصدر سابق، ص ١٤٠، مادة «حدد»، والحد اصطلاحاً: عقوبة مقدرة شرعاً، سواء كانت حقاً لله أو للعبد،

انظر: الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهب الرحيلي، ج ٦، مرجع سابق، ص ١٢.

(٢) سورة النور، الآية: ٥١.

(٣) سورة النساء، الآية: ٦٥.

## **أولاً: إقامة الحدود على قرابته:**

وقد أقام - رضي الله عنه - حد شرب الخمر على ابنه عبيد الله<sup>(١)</sup>.

## **ثانياً: إقامة الحدود على الأفراد من المجتمع:**

وقد أقام عمر - رضي الله عنه - كثيراً من الحدود منها:

### **(١) إقامة حد الزنا:**

أقام عمر - رضي الله عنه - عقوبة الزنا على راعية زنت<sup>(٢)</sup>، وعلى امرأة وجد معهازوجها رجلاً آخر، وغير ذلك من الأمثلة<sup>(٣)</sup>.

### **(٢) إقامة حد شرب الخمر:**

أقام عمر - رضي الله عنه - على كل من شرب خمراً، ومنها رجل شيخ شرب الخمر في نهار رمضان، وغيره<sup>(٤)</sup>.

### **(٣) إقامة حد القذف:**

أقام عمر - رضي الله عنه - حد القذف على كل من قذف، أو عرض بالفاحشة.

(١) انظر: الفصل الأول، المبحث الأول، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على أهل بيته وبني عدي، في مجال العقوبات الشرعية، ص ٥٩.

(٢) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال العقوبات الشرعية، ص ١٩٥.

(٣) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال العقوبات الشرعية، ص ١٩٢.

(٤) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال العقوبات الشرعية، ص ١٩٢.

وهذا مثل الرجل الذي قذف جاريته، أو الابن الذي عرض بالفاحشة على أبيه<sup>(١)</sup>.

**(٤) إقامة حد السحر:**

وقد بعث عمر - رضي الله عنه - لولاته يأمرهم بقتل كل ساحر، وقد روى عبد الرزاق بسنده قال: إن الأحنف بن قيس قال: أتانا كتاب عمر - رضي الله عنه -: ان اقتلوا كل ساحر وساحرة، قال: فقتلنا ثلاثة سواحراً<sup>(٢)</sup>.

**(٥) إقامة حد السرقة:**

كان عمر - رضي الله عنه - يقيم حد السرقة ويأمر بقطع اليد إذا توفرت الشروط في السارق والمسروق<sup>(٣)</sup>.

وقد روى الطبراني بسنده: أن عمر - رضي الله عنه - يقول: «اشتدوا على السراق فاقطعوا لهم يدأ يداً ورجلاً رجلاً»<sup>(٤)</sup>.

**ثالثاً: إقامة الحدود على الولاة والعمال:**

وقد أقام عمر - رضي الله عنه - عدداً من الحدود على ولاته وعماله منها:

**(٦) إقامة حد شرب الخمر:**

أقام عمر - رضي الله عنه - حد شرب الخمر على عامله على البحرين قدامة بن مظعون - رضي الله عنه -<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال العقوبات الشرعية، ص ١٩٠.

(٢) انظر: مصنف عبد الرزاق، ج٦، مصدر سابق، ص ١٧٩.

(٣) انظر: موسوعة فقه عمر، د. محمد رواس قلعة جي، ص ٤٩٠ - ٤٩٦.

(٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر الطبرى، دار الفكر، سنة الطبعة ١٤٠٨ هـ، ج٤، ص ٢٢٩.

(٥) انظر: الفصل الأول، المبحث الرابع، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الولاة والعمال في مجال العقوبات الشرعية، ص ٣٥٣.

من خلال هذه الشواهد وغيرها، وبعد الاستقراء لها نرى:

١ - أَنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَقَامَ الْحَدُودَ عَلَى جَمِيعِ فَتَاتِ الْمُجَتَمِعِ دُونَ مُحَابَاةٍ،  
أَوْ مُجَامِلَةٍ لِأَحَدٍ، امْتَثَالًا لِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَقَالَ أَبْنَ تِيمِيَّةَ: «الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ لَا يَتَمَمُ إِلَّا بِالْعَقَوبَاتِ  
الشُّرُعِيَّةِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَزِعُ بِالسُّلْطَانِ مَا لَا يَزِعُ بِالْقُرْآنِ، وَإِقَامَةُ الْحَدُودِ وَاجِبَةٌ عَلَى وَلَاةِ  
الْأَمْرِ»<sup>(١)</sup>.

٢ - أَنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَرَى أَنَّ هَذِهِ الْحَدُودَ زَجْرٌ لِلنَّاسِ عَنِ افْتِرَافِ الْجَرَائِمِ،  
وَنَبْذُ لِلْمُنْكَرِ، وَحِمَايَةُ الْمُجَتَمِعِ مِنِ الْفَسَادِ؛ لِهَذَا أَقَامَ الْحَدَّ عَلَى أَقْرَبَائِهِ، وَوَلَاتِهِ،  
وَمَجَمِعِهِ، وَقِيلَ: «أَثْبَتَ التَّارِيخُ أَنَّ الْمُجَتَمِعَ الْإِسْلَامِيَّ عِنْدَمَا طَبَقَ الْحَدُودَ، عَاشَ  
آمِنًا مَطْمَئِنًا عَلَى أَمْوَالِهِ وَأَعْرَاضِهِ وَنَظَامِهِ»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \* \* \*

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية، ج ٢٨، مصدر سابق، ص ١٠٧.

(٢) الفقه الإسلامي، وأدلته، د. وهبة الزحيلي، ج ٦، مرجع سابق، ص ١٧.

## المطلب الثاني

### إقامة عمر - رضي الله عنه - لعقوبة القصاص<sup>(١)</sup>

ثبتت مشروعية القصاص بالقرآن الكريم والسنّة والإجماع، وقد قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقِتْلَى»<sup>(٢)</sup>.

وقال ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلات: الشيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة»<sup>(٣)</sup>.  
وأجمعت الأمة على وجوب القصاص<sup>(٤)</sup>.

وفي تشريعه من الله عز وجل صون لحق الحياة للمجتمع، وليكف الناس، عن القتل، ولرجز الجناة<sup>(٥)</sup>. قال تعالى: «وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولَئِكُمُ الْأَلْيَابُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) القصاص في اللغة: تبع الأثر.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج٧، مصدر سابق، ص٧٤، مادة «قص».

القصاص في الاصطلاح: مجازة الجاني بمثل فعله وهو القتل.

انظر: الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، ج٦، مرجع سابق، ص٢٦١.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٧٨.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب قوله إن النفس بالنفس، ج٦، مصدر سابق، ص٢٥٢١، صحيح مسلم، باب ما يباح به دم المسلم، ج٣، مصدر سابق، ص١٣٠٢.

(٤) انظر: الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، ج٧٦، مرجع سابق، ص٢٦٢.

(٥) انظر: المراجع السابق، ص٢٦٢.

(٦) سورة البقرة، الآية: ١٧٩.

وقد أقام أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - القصاص على النحو التالي :

**أولاً: قبول عمر - رضي الله عنه - القصاص على نفسه:**

قبل عمر - رضي الله عنه - بإقامة القصاص على نفسه، وذلك عندما كان سبباً في إسقاط امرأةٍ ولیدها وموته، بسبب استدعاء عمر - رضي الله عنه - لها، وأشار عليه علي - رضي الله عنه - أن دية الجنين عليه؛ لأنه أفرعها وألقت ولیدها بسببه<sup>(١)</sup>.

**ثانياً: إقامة القصاص على الفرد، حراً كان أم مملوكاً:**

وقد اقتضى عمر - رضي الله عنه - من الرجل الذي أحرق فرج جاريته، وضربه مائة سوط وقال له: لو لم أسمع رسول الله ﷺ يقول: لا يقاد ملوكٌ من مالكه<sup>(٢)</sup>، كما أنه منع أخيحاً حق ميراث أخيه لأنه قاتله<sup>(٣)</sup>.

**ثالثاً: إقامة القصاص على الجماعة بالفرد:**

وقد ذكرنا قصة المرأة التي بصنوعة وقامت مع خليلها بقتل ابن زوجها فقتلها عمر وقال : لو تمالاً عليه أهل صنوعة لقتلتهم جميعاً<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد، في مجال العقوبات الشرعية، ص ١٨٦.

(٢) انظر: الفصل الأول، المبحث الأول، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد، في مجال العقوبات الشرعية، ص ١٨٨.

(٣) انظر: الفصل الأول، المبحث الأول، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد، في مجال العقوبات الشرعية، ص ١٨٧.

(٤) انظر: الفصل الأول، المبحث الثالث، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على المجتمع، في مجال العقوبات الشرعية، ص ٢٨٧.

#### رابعاً: إقامة القصاص على الولاة والعمال:

أقام عمر - رضي الله عنه - القصاص على ولاته، من ذلك أمره للمصريّ الذي ضربه ابن عمرو بن العاص - رضي الله عنه -، بالقصاص من عمرو وابنه وقال قوله المشهورة: مذكم تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاهاتهم أحراراً؟<sup>(١)</sup>.

ومن خلال هذه الشواهد وغيرها<sup>(٢)</sup>، نرى:

١ - أن عمر - رضي الله عنه - احتسب على نفسه، وعلى ولاته وعماله، ومجتمعه من خلال إقامة القصاص على كل جانِب، سواءً كانت جنائية على حرم عبد، فرداً كانوا أم جماعة.

٢ - حرص عمر - رضي الله عنه - على إقامة القصاص ردعاً للجناة، وحماية لأرواح الناس، ومكافحة لأسباب الجريمة، فكان القصاص وسيلة من وسائل الاحتساب في مكافحة المنكرات.

\* \* \* \* \*

---

(١) انظر: الفصل الأول، المبحث الثالث، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الولاة والعمال، في مجال العقوبات الشرعية، ص ٣٥٤.

(٢) لم استطرد بذكر الشواهد خشية الإطالة.

### **المطلب الثالث**

#### **إيقاع عمر - رضي الله عنه - لعقوبات تعزيرية<sup>(١)</sup>**

هناك ذنوب لم يأت الشارع بتحديده عقوبات لها، فيقضى القاضي بعقوبةٍ تتناسب وحال الذنب والمذنب، تسمى عقوبات تعزيرية.

وهو درجات متعددة، منها: التوبخ، الضرب، التغريب، الحبس... وقد أقام عمر - رضي الله عنه - عدداً من العقوبات التعزيرية، احتساباً على عدد من المنكرات، ومكافحة للجريمة، من هذه العقوبات التعزيرية ما يلي:

**أولاً: التهديد:**

سلوك عمر - رضي الله عنه - وسيلة التهديد لكل من وقع في منكرٍ ويخشى عليه تكرار الواقع فيها.

وهذا مثل تهديده للرجل الذي يخبر الناس بما ستر الله على ابنته من ذنب، بقوله: أتعمد إلى ماستر الله فتبديه، والله لئن أخبرت بشأنها أحداً من الناس لا جعلنك نكالاً لأهل الأمصار<sup>(٢)</sup>.

(١) التعزير في اللغة: عزره، يعزره عَزْرَاً: رَدَّه، والتعزير: ضرب دون الحد لمنعه الخاني من المعاودة، وردعه عن المعصية.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج٤، مصدر سابق، ص ٥٦١، مادة «عزز».

والتعزير شرعاً: «عقوبات غير مقدرة، تختلف مقاديرها وصفاتها بحسب كبر الذنب وصغرها؛ وبحسب حال الذنب؛ وبحسب حال الذنب في قلته وكثرته».

انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية، ج٨، مصدر سابق، ص ٢٨٧.

(٢) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال الآداب والأخلاق، ص ١٥١.

كذلك تهديده بالرجم في نكاح السر، قوله: هذا نكاح السر، ولا أجيزة، ولو تقدمت فيه لرجمت<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: التأنيب والزجر:

سلك عمر - رضي الله عنه - وسيلة التأنيب والزجر في المنكرات التي تهاون الناس بها، واستصغروا ضررها، مثل زجره لرجل أشنى على رجل في وجهه، فقال عمر - رضي الله عنه -: عقرت الرجل، عقرك الله، تشني عليه في وجهه في دينه<sup>(٢)</sup>. أيضاً زجره وتأنيبه للمرأة التي اشتكت إليه زوجها، وحدثت بما ليس فيه فقال لها: أي عدوة نفسها! أكلت ماله، وأفنيت شبابه، ثم أنشأت تخبرين بما ليس فيه<sup>(٣)</sup>.

### ثالثاً: الجلد:

عزر عمر - رضي الله عنه - بالجلد بحسب حالة المنكر، فقد جلد سوطاً واحداً، عندما أمر أبا موسى رضي الله عنه أن يجلد كاتبه سوطاً، لأنه لحن في الكتابة<sup>(٤)</sup>. وجلد رجلاً عشرين سوطاً لإفطاره في رمضان<sup>(٥)</sup>، وضرب امرأةً أسواطاً لأنها

(١) انظر: الفصل الأول، البحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال العقوبات الشرعية، ص ١٩٩.

(٢) انظر: الفصل الأول، البحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال الأخلاق والأداب، ص ١٥٣.

(٣) انظر: الفصل الأول، البحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال الأخلاق والأداب، ص ١٥٦.

(٤) انظر: الفصل الأول، البحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال الأخلاق والأداب، ص ١٥٨.

(٥) انظر: الفصل الأول، البحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال العبادة، ص ١٣٧.

تزوجت في عدتها<sup>(١)</sup>. وأمره لرجل أن يضرب زوجته، لأنها أرضعت جاريتها  
لتحرمها عليه<sup>(٢)</sup>.

وأوصى عمر - رضي الله عنه - جلد التعزير إلى مبلغ الحد، عندما ضرب رجلاً  
ووجد في بيته ملفوقة في حصير، ضربه مائة جلدة، وهي حد الزاني المحسن<sup>(٣)</sup>.

#### رابعاً: الحبس:

أمر عمر - رضي الله عنه - بالحبس تعزيزاً في بعض المنكرات مثل الأمر بحبس  
الخطيئة لهجائه الزبرقان<sup>(٤)</sup>.

#### خامساً: التشويه:

وهو تشويه الهيئة والشكل الخارجي، مثال ذلك: أمر عمر رضي الله عنه بتشويه  
شاهد الزور، بأن يُسخِّم وجهه، وتلقى في وجهه عمامة<sup>(٥)</sup> وأمر عمر - رضي الله

(١) انظر الفصل الأول، المبحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال العبادة، ص ١٩٦.

(٢) انظر: الفصل الأول، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال العبادة، ص ٢٠١.

(٣) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال العقوبات الشرعية، ص ١٩٤.

(٤) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال الأخلاق والأداب، ص ٢٠٢.

(٥) انظر الفصل الأول، المبحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال العقوبات الشرعية، ص ١٩١.

عنه - بنصر بن حجاج أَن يطْمَ<sup>(١)</sup> شعره، وَأَن يعْتَمَ<sup>(٢)</sup>.

#### سادساً: التشهير:

عزر عمر - رضي الله عنه - بالتشهير لشاهد الزور، فأمر أن يطاف به في القبائل ويقال: هذا شاهد زور فلا تقبلوا له شهادة أبداً<sup>(٤)</sup>. وكما فعل بصبيغ عندما أمر أن يحمل إلى بلاده ويخطب في الناس: أَن صُبِيغاً ابْتَغَى الْعِلْمَ فَأَخْطَأَهُ<sup>(٥)</sup>.

#### سابعاً: التغريب:

كان - رضي الله عنه - يستعمل التغريب كعقوبة تعزيرية، لبعض المنكرات، أو للحد من انتشارها، مثل ما فعل - رضي الله عنه - بالشيخ الذي شرب الخمر في نهار رمضان، فأمر به فضرب الحد، وسيره إلى الشام<sup>(٦)</sup>.

وكما فعل مع أبي محجن الثقيفي لشربه الخمر ونفيه<sup>(٧)</sup>. وكذلك غرب نصر بن

(١) يطّم: طَمَ رَأْسَه يَطْمُه طَمًا: جزء أو غصن منه، طَمَ شعره: أي جزء.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ١٢، مصدر سابق، ص ٣٧٠، مادة «طم».

(٢) يعْتَم: عَتَمَ الرَّجُلُ عَنِ الشَّيْءِ، كُفَّ عنَهُ بَعْدَ امْضَيَ فِيهِ وَقِيلَ: عَمَ: احتبس عن فعل الشيء، أبطأ.

انظر لسان العرب، ابن منظور، ج ١٢، مصدر سابق، ص ٣٨٠، مادة «عتم».

(٣) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال العقيدة، ص ١٠٤.

(٤) انظر الفصل الأول، المبحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال العقوبات الشرعية، ص ١٩٢.

(٥) انظر: مناقب أمير المؤمنين، ابن الجوزي، مصدر سابق، ص ١٤١.

(٦) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال العقوبات الشرعية، ص ١٩٣.

(٧) انظر: البداية والنهاية، ابن كثير، ج ٧، مصدر سابق، ص ١٨٦.

حجاج إلى البصرة، حداً من انتشار المنكر وفتنة النساء به، وقال له: لا والذى نفسي  
بيده لا تجتمعني بأرض أنا بها<sup>(١)</sup>.

#### ثامناً: المقاطعة:

وسلك عمر - رضي الله عنه - أسلوب المقاطعة تعزيزاً، في الحالات التي يخشى  
فيها شيوع المنكر عن طريق المخالطة والاحتراك، مثل ما فعل بصبيغ بن عسل عند  
ظهور البدعة منه، وكتب لأهل البصرة لا تجالسوه<sup>(٢)</sup>.

#### تاسعاً: الإتلاف للمال أو المtau:

وقد أمر عمر - رضي الله عنه - بالإتلاف<sup>(٣)</sup> كوسيلة للتعزير، في المنكرات التي  
يترب على بقاءها، أو بقاء أدواتها انتشاراً للمنكر، وهذا مثل أمره بأن تكسر آنية  
الرجل الذي أثرى من تجارة الخمر، وقال: أكسروا كل شيء قدرتم عليه<sup>(٤)</sup>، وأمر  
بإحراق بيت من وجد في بيته خمر<sup>(٥)</sup>.

#### عاشرأً: مصادرة الأموال أو المtau:

وكان عمر - رضي الله عنه - يعزز بمصادرة الأموال في بعض المنكرات منها: أمره

(١) انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج ٣، مصدر سابق، ص ٢٨٥.

(٢) انظر: مصنف عبدالرزاق، ج ١١، مصدر سابق، ص ٤٢٦.

(٣) ذكر أن أسلوب الإتلاف مختلف فيه بين العلماء في جوازه وعدمه.  
انظر: موسوعة فقه عمر رضي الله عنه، مرجع سابق، ص ٢١٤.

(٤) انظر: الفصل الأول، البحث الأول، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في  
مجال العقيدة، ص ١٩٢.

(٥) انظر: الفصل الأول، البحث الأول، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في  
مجال العقوبات الشرعية، ص ١٩٢.

بأخذ فأس وحبل كل من احتطبه من بين لا بتي المدينة<sup>(١)</sup>. وأمره بتسير ماشية من أثري من تجارة الخمر<sup>(٢)</sup>، قوله لابنه عبدالله - رضي الله عنهما - عندما رعن إبله في الحمى : أعد على رأس مالك واجعل باقيه في بيت مال المسلمين<sup>(٣)</sup>.

#### الحادي عشر: المنع من الزواج

استعمل عمر - رضي الله عنه - وسيلة المنع من الزواج كعقوبة تعزيرية في المرأة التي تسرت غلاماً لها، فقال لها - عمر رضي الله عنه - لا أحل لك حرب عدو أبداً<sup>(٤)</sup>.

وهنا نرى :

- ١ - تنوع العقوبات التعزيرية التي اتخذها عمر - رضي الله عنه - بحسب المنكر وصاحبها، فكان لدينا عدد من العقوبات المختلفة، تبدأ من أقل العقوبات التأنيب، والزجر إلى الجلد والنفي ، فكان إيقاع هذه العقوبات وسيلة من وسائل الاحتساب .
- ٢ - أن القصد من هذه العقوبات إصلاح الجاني وتأدبه ، وسلامة المجتمع من الجرائم ، والقاعدة العامة في الشريعة : أن كل عقوبة تؤدي إلى تأديب المجرم واستصلاحه ونذر غيره وحماية الجماعة من شر المجرم والجريمة هي عقوبة

(١) انظر : الفصل الأول، البحث الثالث، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على المجتمع في مجال الأخلاق والأداب ، ص ٢٨٥.

(٢) انظر : الفصل الأول، البحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال العقوبات الشرعية ، ص ١٩٢.

(٣) انظر : الفصل الأول، البحث الأول، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على أهله بيتهبني عدي ، في مجال المال ، ص ٧٨.

(٤) انظر الفصل الأول، البحث الأول، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال العبادات ، ص ١٩٤.

مشروعه<sup>(١)</sup>. إلا إن خالفت نصاً صريحاً كالنهي عن التمثيل، أو الإحراق بالنار.

\* \* \* \* \*

---

(١) انظر: التشريع الجنائي الإسلامي، عبدالقادر عودة، ج١، مرجع سابق، ص٦٨٦.

## المبحث الخامس

### إزالة المنكر باليد

من القواعد الأساسية التي تحكم شريعة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أن هناك درجاتٍ لتغيير المنكر، وقد وردت في نصوص عن المصطفى عليه الصلوة والسلام كقوله: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»<sup>(١)</sup>.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يكون بقدر الاستطاعة، فإن استطاع المسلم الاحتساب باليد فباليد، ومن لم يستطع إلا اللسان فاللسان، ومن لم يستطع إلا بالقلب فبالقلب، وهذا الأخير هو المستطاع لكل مسلم، ولا يجوز لمسلم التخلّي عن هذه الدرجة من الاحتساب<sup>(٢)</sup>.

ومقصود بالتغيير هو ذات المنكر، ككسر الملاهي، وإراقة الخمر، وخلع الحرير من رأس العاصي وبذنه، وإخراجه من الدار المغصوبة وهكذا<sup>(٣)</sup>.

والتغيير لا يكون إلا في المعاصي التي تقبل بطبيعتها التغيير المادي<sup>(٤)</sup>.

«أما معاصي القلب واللسان فلا يقدر على مباشرة تغييرها، وكذلك كل معصيةٍ

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان، ج١، مصدر سابق، ص٦٩، رقم (٧٨).

(٢) انظر: الحسبةتعريفها، ومشروعيتها، وحكمها، د. فضل إلهي، مرجع سابق، ص٥٤.

(٣) انظر: إحياء علوم الدين، الغزالى، ج٢، مصدر سابق، ص٢٣١.

(٤) انظر: التشريع الجنائي الإسلامي، عبدالقادر عودة، ج١، مرجع سابق، ص٥٠٦.

تقتصر على نفس العاصي وجوارحه<sup>(١)</sup>.

وكان التغيير باليد وسيلةً من وسائل الاحتساب عند عمر - رضي الله عنه -،  
وستحدث عنها في هذا البحث من خلال المطالب التالية:

**المطلب الأول:** مباشرة عمر - رضي الله عنه - تغيير المنكر بيده.

**المطلب الثاني:** أمر عمر - رضي الله عنه - لغيره أن يغير المنكر بيده.

وسنذكر لكل مبحث نماذج دالةً عليه مع دراستها.

\* \* \* \*

---

(١) إحياء علوم الدين الغزالى ، ج٢ ، مصدر سابق ، ص ٢٣١ .

## المطلب الأول

### مباشرة عمر - رضي الله عنه - لتفعيل المنكري بيده

كان عمر - رضي الله عنه - قد استعمله رسول الله ﷺ على سوق المدينة محتسباً<sup>(١)</sup>، ومارس - رضي الله عنه - الحسبة بنفسه حين تولية الخلافة، استمراراً منه في هذه المهمة، ومن النماذج على ذلك:

**أولاً: ضرب عمر - رضي الله عنه - للتجار في السوق لوقفهم في الطريق:**

ذكر البرهان فوري: أن عمر - رضي الله عنه - كان يضرب التجار بالدرة إذا اجتمعوا على الطعام بالسوق حتى يدخلوا السكك ويقول: لا تقطعوا علينا سابقتنا<sup>(٢)(٣)</sup>.

**ثانياً: إراقة عمر - رضي الله عنه - اللبن على رجل لأنّه شابه<sup>(٤)</sup> بالماء:**

ذكر ابن تيمية: أن عمر - رضي الله عنه - رأى رجلاً شاب اللبن بالماء، وبيعه على هذه الصورة فأرافقه عليه<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: التراتيب الإدارية، الكتاني، ج١، مرجع سابق، ص ٢٨٧.

(٢) سابلة: السابلة: أبناء السبيل المختلفون على الطرق في حوائجهم، والجمع سوابل. انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ١١، مصدر سابق، ص ٣٢٠، مادة «سبل».

(٣) انظر: ابن سعد فيطبقات، ج ٥، ص ٦٠.

(٤) شاب: يَشُوبَ خلط، من شوب اللبن، وهو خلطه بالماء ومذقه.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ٢، مصدر سابق، ص ٥١١، مادة

(٥) انظر: الحسبة في الإسلام، ابن تيمية، مصدر سابق، ص ٦١.

ثالثاً: تغزيقه - رضي الله عنه - لقميص ابن عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - لأنه من حرير:

وكان عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - دخل على عمر - رضي الله عنه - ومهما له وعليه قميص من حرير، فقام عمر - رضي الله عنه - فأدخل يده في جيب القميص وشقه، وقال لعبد الرحمن: إنما أحله لك رسول الله ﷺ لأنك شكوت القمل، فأماماً لغيرك فلا<sup>(١)</sup>.

رابعاً: كسره - رضي الله عنه - لدكان أحدث في السوق، وكان عمر - رضي الله عنه - دخل السوق وهو راكب، فرأى دكاناً قد أحدث في السوق فكسره<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى: في هذه النماذج وغيرها:

١ - أن عمر - رضي الله عنه - قام بالتغيير باليد على منكرات متفق على أنها محظورة شرعاً، كمنع خلط الماء باللبن لأن غش، ولبس الحرير لأن رسول الله ﷺ نهى عنه، وكالجلوس أو البناء في الطرقات والإضرار بالناس، لأن من شروط تغيير المنكر أن يكون المنكر اتفق الأئمة على أنه من المنكرات المحرمة<sup>(٣)</sup>.

٢ - أن عمر - رضي الله عنه - سلك وسيلة التغيير باليد، وهي أعلى درجات الاحتساب، كما ورد عنه ﷺ وأفضلها، وقال الإمام أحمد: «نحن نرجو إن أنكر

(١) انظر: الفصل الأول، البحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال الأخلاق والأداب.

(٢) انظر: الفصل الأول، البحث الثاني، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال المعاملات.

(٣) انظر: فقه الدعوة إلى الله، وفقه النصح والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد الرحمن حسن حنبلة الميداني، ج ٢، مرجع سابق، ص ٢٤١.

بقلبه فقد سلم، وإن أنكر بيده فهو أفضل»<sup>(١)</sup>.

٣- أن المنكرات التي قام عمر - رضي الله عنه - بالتغيير عليها مجاهر بها، وظاهر للعيان، فهو لم يتتجسس على الناس ، ولم يُنْقَبُ ورائهم ، وهو في هذا متبوع للمنهج الرباني في النهي عن التجسس ، وتتبع عورات الآخرين .

٤- أن تغيير عمر - رضي الله عنه - للمنكر بيده ما هو إلا زجر عن فعل المنكر بإتلاف المال أو الدور ، حتى يكون هذا ردعًا لغيرهم .

وقال الإمام الغزالى : لا يجوز الإتلاف إلا للسلطان بحكم الاتباع ، ولشدة الحاجة إلى الزجر في العصر الأول<sup>(٢)</sup> .

\* \* \* \* \*

---

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأبي بكر الخلال ، مرجع سابق ، ص ٤٥ ، رقم : ٢٥).

(٢) انظر : إحياء علوم الدين للغزالى ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ٢٣٢ .

## المطلب الثاني

### أمر عمر - رضي الله عنه - لغيره أن يغير المنكر بيده

الله عز وجل خص هذه الأمة بمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبقاء هذه الأمة مرتبط بهذه الشعيرة ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَاتَّوْا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾<sup>(١)</sup>، وعلى خليفة المسلمين العمل على بقاء هذه الشعيرة وعدم اندثارها، لذلك كان عمر - رضي الله عنه - يحرص على إقامتها بنفسه، وتغيير المنكر بيده؛ لأن تغيير المنكر باليد من وظائف ذوي الولايات من المسلمين<sup>(٢)</sup>، فإن لم يستطع فيأمر غيره بالتغيير باليد، وظهر لنا أمر عمر - رضي الله عنه - غيره بتغيير المنكر باليد فيما يلي :

أولاً: تنصيب عمر - رضي الله عنه - المختسبين:

لكثرة أعمال الخليفة، وتوسيع مسؤولياته، وإشرافه على جميع شؤون الدولة الإسلامية، فلا يستطيع تغيير كل منكر ظاهر في المجتمع، فإن الخليفة عمر - رضي الله عنه - ولئن عدداً من الأفراد للحساب.

١ - فولى عمر - رضي الله عنه - عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي<sup>(٣)</sup> الحسبة على

(١) سورة الحج آية (٤١).

(٢) انظر : فقه الدعوة إلى الله ، وفقه النصح والإرشاد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، عبد الرحمن حسن حنكة المداني ، ج ٢ ، مرجع سابق ، ص ٢٤٢ .

(٣) عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي ، ابن أخي عبدالله بن مسعود ، ولد في عهد النبي ﷺ ، وقد استعمله عمر على سوق المدينة ، وكان يوم الناس بالكوفة ، ومات عمر بعد النبي ﷺ بثلاث عشرة سنة ، أي أن عتبة أدرك النبي ﷺ . روى عن عمته عبدالله ، وعمرو وعمار ، وغيرهم . وروى عنه ابنه والشعبي =

سوق المدينة ومعه السائب بن يزيد<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>.

٢ - وفي رواية لابن حجر قال : « قال مصعب الزبيري <sup>(٣)</sup> : استعمله عمر - رضي الله عنه - على سوق المدينة هو وسليمان بن أبي خيثمة <sup>(٤)</sup> ، وعبدالله بن عتبة بن مسعود »<sup>(٥)</sup>.

= وغيرهم . مات بعد السبعين في ولاية بشر بن مروان على العراق .

انظر : الإصابة ، ابن حجر ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ٣٤٠ ، تقريب التهذيب ، ابن حجر ، مصدر سابق ، ص ٣١٣ ، ت ٣٤٦١ ، تهذيب الأسماء واللغات ، النووي ، ج ١ ، مصدر سابق ، ص ٢٦١ ، جمهرة أنساب العرب ص ١٩٧ .

(١) السائب بن يزيد بن سعيد بن ثامة الكندي صحابي صغير ، ولد سنة ٣٢ هـ ، له أحاديث قليلة ، كان مع الصبيان الذين استقبلوا النبي ﷺ بعد مقدمه من تبوك ، وحج في حجة الوداع ، ولاه عمر سوق المدينة ، روى عن عمر وغثمان وغيرهما ، وروى عنه عمر بن عبد العزير ، وابن شهاب الزهري ، وربعة الرأي وغيرهم . مات سنة إحدى وستين ، وقيل قبلها . وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة .

انظر : الاستيعاب ، ابن عبد البر ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ١٠٥ ، الإصابة ، ابن حجر ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ١٢ ، تقريب التهذيب ، ابن حجر ، ص ٢٢٨ ، ت ٢٢٠٢ ، جمهرة أنساب العرب ، أحمد زكي صفت ، مرجع سابق ، ص ١٦٧ .

(٢) انظر : الاستيعاب ابن عبد البر ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ٥٧٦ .

(٣) مصعب الزبيري : مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير (المصعب الزبيري) أمه أم ولد ، يكنى أبا عبد الله ، عابداً ، لين الحديث ، من السابعة ، ضعفه أحمد وابن معين ، وليس له كثير حديث ، مات سنة ١٥٠ هـ ، ولم أجده فيمن استعمله عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بهذا الاسم .

انظر : تقريب التهذيب ، ابن حجر ، مصدر سابق ، ص ٥٣٣ ، ت ٦٦٨٦ ، طبقات خليفة بن خياط ، مصدر سابق ، ت ٢٦٧ ، مختصر الكامل في الضعفاء ، المقرizi ، حققه أمين عارف الدمشقي ، مكتبة السنة ، القاهرة ، ج ١ ، ١٤١٥ هـ ، ص ٧٢١ ، ت ١٨٤٢ .

(٤) سبق ترجمته .

(٥) الإصابة في تمييز الصحابة ، ابن حجر ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ١٣ .

٣- استعمل عمر- رضي الله عنه- النساء على السوق، فولى الشفاء بنت عبد الله العدوية<sup>(١)</sup> أم سليمان بن أبي خيثمة شيئاً من أمر السوق، وقيل: كان عمر- رضي الله عنه- يقدمها في الرأي، ويرضاها، ويفضلها، وربما ولاها شيئاً من أمر السوق<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: أمره للمجتمع أفراداً أو جماعات بالتغيير باليد بالقيود الشرعية:

أراد عمر- رضي الله عنه- أن يكون المجتمع بأسره مسئولين عن الحسبة؛ يغيرون المنكر بأيديهم، ومن النماذج على ذلك.

١- خطبته- رضي الله عنه- في الناس يحثهم على القيام بالاحتساب والتغيير باليد.

وذلك أن عمر- رضي الله عنه- قال يوماً على المنبر: «يا معاشر المسلمين ماذا تقولون لو ملت برأسى إلى الدنيا كذا- وميل- رأسه- فقام رجل وسل سيفه، وقال: أجل كنا نقول بالسيف كذا- وأشار إلى قطعه- فقال: إيه تعني بقولك؟ قال: نعم إياك أعني بقولي، فنهر عمر- رضي الله عنه- ثلاثة، وهو نهر عمر، فقال عمر- رضي الله عنه-: رحمك الله الحمد لله الذي جعل في رعيتي من إذا تعوجت قومني»<sup>(٣)</sup>.

٢- أمره- رضي الله عنه- لمن كان عنده في مجلسه بتمزيق قميص حرير على خالد بن الوليد- رضي الله عنه-، وقد كان داخلاً على عمر بن الخطاب- رضي الله عنه-، وهو لا يلبس قميص حرير، فسأله قائلاً: ما هذا يا خالد؟ فقال: أليس قد لبسه

(١) سبق ترجمتها.

(٢) الاستيعاب، ابن عبد البر، ج٤، مصدر سابق، ص ٣٣٥.

(٣) الرياض النصرة في مناقب العشرة، المحب الطبرى، ج٢، مصدر سابق، ص ٦٦.

عبدالرحمن بن عوف - رضي الله عنه -، فقال عمر - رضي الله عنه -: عزمت على من  
باليت إلا أخذ كل واحد منهم بطائقهٔ ما يليه ، فمزقوه حتى لم يبق منه شيء<sup>(١)</sup> .

٣ - أمره - رضي الله عنه - بقطع شجرة الرضوان ، التي بايع رسول الله ﷺ تحتها  
بيعة الرضوان ، لأن الناس كانوا يصلون عندها ، فأمر بها فقطعت<sup>(٢)</sup> .

٤ - أمره لعمرو بن العاص - رضي الله عنه - بهدم غرفة خارجة بن حذافة<sup>(٣)</sup>  
- رضي الله عنه -، لأنها تطلع على عورات الناس<sup>(٤)</sup> .

٥ - كان عمر - رضي الله عنه - لا يكبر حتى تعتمد الصفوف ، يوكِل بذلك  
رجالاً<sup>(٥)</sup> .

وقيل : كان يبعث رجالاً يطردون الناس حتى يلحقوهم بالصفوف .<sup>(٦)</sup>

ومن خلال هذه النماذج وغيرها نرى :

١ - تغيير عمر - رضي الله عنه - للمنكر عن طريق تعيينه لأفراد محتسين ، لأن  
التغيير باليد وظيفة الخليفة ، فله أن يُغير بيده ، أو بأيدي جنوده كل منكر ظاهر في

(١) انظر : الفصل الأول ، المبحث الثاني ، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال الأخلاق والأداب .

(٢) انظر : الفصل الأول ، المبحث الخامس ، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على المبتدةعة .

(٣) سبق ترجمته .

(٤) انظر : الفصل الأول ، المبحث الثاني ، احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الأفراد في مجال الأخلاق والأداب .

(٥) انظر : مصنف عبدالرزاق ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ٤٨ .

(٦) انظر : مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ، مصدر سابق ، ص ٥٤ .

## المجتمع الإسلامي<sup>(١)</sup>.

٢ - أن عمر - رضي الله عنه - بتغييره بيد غيره كان يقتصر على تغيير المنكر ذاته، ولا يقصد معاقبة فاعل المنكر، وذلك مثل أمره بتمزيق ثوب الحرير، أو هدم الغرفة، أو قطع الشجرة، أو تسوية الصفوف؛ لأن القصد من تغيير المنكر باليد دفع المنكر، ولا يقصد منه عقوبة فاعل المنكر<sup>(٢)</sup>.

٣ - أن تغيير عمر - رضي الله عنه - للمنكر بيد غيره على ضربين:

أ - من نُصِبَ للحسنة وتغيير المنكر من قِبَلِ عمر - رضي الله عنه -، تكون الحسنة وتغيير المنكر باليد في حقه فرض عين. وقال الماوردي: «إن فرضه متعمد على المحاسب بحكم الولاية»<sup>(٣)</sup>.

ب - عامة المجتمع من أفراد، فالحسنة وتغيير المنكر بحقهم على حسب استطاعتهم، فمن كان علمه أكثر ستكون دائرة احتسابه أوسع، ومن كان علمه أقل سيكون نطاق احتسابه أضيق، ومن كان قادرًا على الحسنة باليد فاليد، ومن لم يستطع إلا باللسان فاللسان، ومن لم يستطع إلا بالقلب فبالقلب. وهذا الأخير هو المستطاع لكل مسلم، ولا يجوز لسلم التخلص عن هذه الدرجة من الاحتساب.<sup>(٤)</sup> ومن خلال الآثار الواردة فعمر - رضي الله عنه - يريد إشراك عامة المسلمين في أعمال الحسنة، والأمر بالمعروف

(١) انظر: فقه الدعوة إلى الله، وفقه النصح والإرشاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد الرحمن حنبكة الميداني، ج٢، مرجع سابق، ص ٢٤٢.

(٢) انظر: التشريع الجنائي الإسلامي، عبد القادر عودة، ج١، مرجع سابق، ص ٥٠٧.

(٣) الأحكام السلطانية، الماوردي، مصدر سابق، ص ٢٤٠.

(٤) انظر: الحسنة، تعريفها، ومشروعيتها وحكمها، د. فضل إلهي، مرجع سابق، ص ٥٤.

والنهي عن المنكر، حتى مع الحكام والأمراء<sup>(١)</sup>.

٤ - من أبرز طرق التغيير للمنكر باليد التي كان يأمر بها عمر - رضي الله عنه -  
الهدم للعلية أو الغرفة المشرفة، التمزيق للحرير، القطع للشجرة، الكسر للدكان،  
وغيرها، وهذه الطرق يتوصل بها إلى دفع المنكر وإعدامه، وقال الغزالى : وهذا جائز  
لآحاد الرعية ، وما زاد عن الإعدام فهو إلى الولاة لا إلى الرعية<sup>(٢)</sup>.

٥ - أن عمر - رضي الله عنه - بتغييره للمنكر باليد كان مراعياً غلبة المصلحة على  
المفسدة المترتبة على ترك المنكر، فترك خالد - رضي الله عنه - يلبس الحرير، مفسدته  
أعظم؟ لأن قدوة لغيره فهو صاحب رسول الله ﷺ لذلك أمر بتمزيق القميص ، وقطع  
الشجرة لأن خشى على الناس من الوقوع في الشرك بتركها؛ وذلك لأنه لابد من  
ملاحظة المصالح والمفاسد قبل الإقدام على إزالة المنكر بعينه ، وملاحظة ما يتربت  
عليه من أضرار<sup>(٣)</sup>.

\* \* \* \*

تم بحمد الله الفصل الثالث والذي تحدثنا فيه عن وسائل عمر - رضي الله عنه - في  
الاحتساب، وكان على خمسة مباحث، الخطبة، تعين الولاة، استصحاب الهيبة، إيقاع  
العقوبات، إزالة المنكر باليد. وذكرنا كيف سار - رضي الله عنه - في احتسابه من خلال  
هذه الوسائل، وبيننا أوجه الاستفادة منها.

\* \* \* \*

---

(١) انظر: القضاء في عهد عمر بن الخطاب، د. ناصر الطريفي ، ج١ ، مرجع سابق، ص ٥٤٥ .

(٢) انظر: إحياء علوم الدين، الغزالى ، ج٢ ، مصدر سابق، ص ٣٣٢ .

(٣) انظر: أصول الدعوة، لعبد الكريم زيدان ، مرجع سابق، ص ٤٦٥ .

## **الفصل الرابع**

**خصائص احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -**

\*\*\*\*\*

## الفصل الرابع

### خصائص احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -

توطئة:

من الأمور المسلم بها أن لكل عمل، أو نظام في التاريخ البشري خصائص يُعرف بها، ويتميز بها عن غيره، وهذه الخصائص تكسبه طابعاً يشتهر به، ويحفظ عنه، ويتوارثه الأجيال من بعده.

وأمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - كما ذكرنا - كان محتسباً على مجتمعه أفراداً أم جماعات، فما هي أظهر خصائص احتسابه - رضي الله عنه -؟ وهذا ما سندرسه من خلال هذا الفصل إن شاء الله.

خصائص لغة: خاصية هي صفة تميز الشيء<sup>(١)</sup>.

ويُقال: اختص فلان بالأمر إذا انفرد بها<sup>(٢)</sup>.

الخاصة: كلية مقوله على إفراد حقيقة واحدة<sup>(٣)</sup>.

خاصة الشيء: ما لا يوجد بدون الشيء، والشيء قد يوجد بدونها<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: الصحاح في اللغة والعلوم، تجديد صحاح العلاقة الجوهرى، إعداد. نديم، أسامة مرعشلى، مرجع سابق، ص ٢٦٨، مادة «خاصة».

(٢) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج، مصدر سابق، ص ٢٤، مادة «شخص».

(٣) انظر: كتاب التعريفات، الجرجانى، مرجع سابق، ص ٦٩.

(٤) انظر: المرجع السابق، ص ٦٩.

من هذا نستنتج أن:

خصائص احتساب عمر - رضي الله عنه - هي الأمور التي تميز وانفرد بها احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -.

وظهرت لنا أبرز خصائص احتسابه - رضي الله عنه - في المباحث التالية:

**المبحث الأول: البيان والثبت.**

**المبحث الثاني: الحرص والمبادرة.**

**المبحث الثالث: الرفق والتيسير.**

\* \* \* \* \*

## المبحث الأول

### البيان والتثبت<sup>(١)</sup>

توطئة:

التبين والتثبت صفة لأهل اليقين من المؤمنين، وسبب هذه الصفة التي فيهم، بين الله لهم الآيات والعلامات حتى يستخرجوا منها العبر<sup>(٢)</sup>، فقال تعالى: ﴿قَدْ بَيَّنَاهُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام الطبرى: «خُصَّ اللَّهُ بِذَلِكَ الْقَوْمَ الَّذِينَ يُوقِنُونَ، لَا نَهُمْ أَهْلُ التَّثْبِيتِ فِي الْأُمُورِ، وَالظَّالِمُونَ مَعْرُوفُو حَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ عَلَى يَقِينٍ وَصَحَّةٍ»<sup>(٤)</sup>.

وقد كان البيان والتثبت خاصية تميز بها احتساب عمر بن الخطاب رضي الله عنه وتجلت هذه الخاصية في عدة مطالب:

**المطلب الأول: تربية عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لمجتمعه على البيان والتثبت قبل الاحتساب.**

(١) البيان والتثبت: التبين: التبصر: التعرف والتأمل، وتأمل في الآية: تبين ما يأتيه من خير وشر.

انظر: القاموس المحيط، الفيروز آبادى، مصدر سابق، باب الراء، فصل الباء، ص ٤٤٨.

التثبت: ثبت في الأمر: تأدى فيه ولم يتعجل، واستثبت في أمره إذا شاور.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ٢، مصدر سابق، ص ١٩، مادة «ثبت».

(٢) انظر: فقه الدعوة في إنكار المنكر، عبدالحميد البلاوي، مرجع سابق، ص ١٠١.

(٣) سورة البقرة الآية: ١١٨.

(٤) تفسير الطبرى، ج ٢، مصدر سابق، ص ٥٥٧.

**المطلب الثاني: البيان والتثبت عند عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قبل الاحتساب.**

\* \* \* \*

## المطلب الأول

تربيـة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لمجتمعه

### على البيان والتثبت قبل الاحتساب

ورد أن عمر بن الخطاب أمير المؤمنين - رضي الله عنه - خرج للناس يوماً ثم صعد المنبر يخطب وعليه حلة - وكان قد فرق على الناس بروداً من اليمن لكل واحد بربداً - فقال: اسمعوا رحمة الله! فقام إليه رجل من القوم فقال: والله لا نسمع، فقال: ولم يا عبدالله؟ قال لأنك يا عمر تفضلت علينا بالدنيا، فرفقت علينا بربداً بربداً، وخرجت تخطب في حلة منها، فقال عمر - رضي الله عنه -: يا عبدالله بن عمر: ملئ أحد هذين البردين اللذين على؟ قال عبدالله: لي، فقال عمر - رضي الله عنه - للرجل عجلت على يا عبدالله، إني كنت غسلت ثوبي الخلق فاستعرت ثوب عبدالله، قال: قل الآن نسمع ونطيع<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: أن عمر - رضي الله عنه - قال للرجل الذي أقعد جاريته وقد اتهمها بالفاحشة على النار حتى احترق فرجها: هل رأيت ذلك عليها؟ قال: لا. قال: فاعترفت لك؟ قال: لا. فضربه وقال: لو لا أني سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «لا يقاد ملوك من مالكه لأقدتها منه»<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى:

١ - تربية وتعليم عمر - رضي الله عنه - لمجتمعه عامة، وللرجل خاصة على

(١) انظر: الرياض النضرة في مناقب العترة، المحب الطبرى، ج١، مصدر سابق، ص ٣٨٩.

(٢) المستدرك للحاكم، ج٤، مصدر سابق، ص ٣٦٨.

البيان والتثبت من حقيقة المنكر ووجوده قبل الاحتساب، بدليل قوله للرجل:  
عجلت عليّ يا عبدالله. أيّ لم تَسأَلْ وتبَحِثْ وتَتَبَيَّنْ قَبْلَ الْإِنْكَارِ؟ وفي هذا تربية  
لهم على البيان والتثبت وهمما من صفات الداعية الحكيم؛ لأن العجلة تعرض لكثير  
من الأخطاء والإخفاق<sup>(١)</sup>.

٢ - أن هذا التصرف درس عملي في البيان والتثبت والسؤال قبل الاحتساب، لأن  
الشك لا يكفي وحده حتى يقوم بالحسبنة؛ ولأن من أشكال عليه أمره لم يُقدم عليه  
بالإنكار قبل الاختبار<sup>(٢)</sup>.

٣ - أن البيان والتثبت في الاحتساب خاصية بارزة في الاحتساب عند عمر - رضي  
الله عنه -، تكون على الخلفاء، والولاة، والأمراء، كما تكون على الأفراد، وقد أمر  
الله عز وجل عباده المؤمنين بالتخليق بها فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ  
فَتَبَيَّنُوا﴾<sup>(٣)</sup>.

\* \* \* \* \*

(١) انظر: مقومات الداعية الناجح، سعيد بن وهف القحطاني، مرجع سابق، ص ١٤٧.

(٢) انظر: الأحكام السلطانية، الماوردي، مصدر سابق، ص ٣١.

(٣) سورة الحجرات، الآية: ٦.

## المطلب الثاني

### البيان والتثبت عند عمر بن الخطاب

#### - رضي الله عنه - قبل الاحتساب -

كان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لا يقوم بالاحتساب، وإنكار المنكر - خاصة - إلا بعد التبين والتثبت من وجوده، والنماذج على ذلك كثيرة منها:

**أولاً: البيان والتثبت قبل إنكار المنكر:**

**(أ) منكرات خاصة بالأفراد:**

كان عمر - رضي الله عنه - إذا سمع بمنكر ما، أو وردت إليه شكوى عن أحد فعل منكراً، لم ينكر عليه حتى يتبين ويثبت من هذا المنكر، وصحة وجوده، والنماذج على ذلك كثيرة منها:

١ - في رواية: أن عمر - رضي الله عنه - وردت إليه شكوى ضد سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه وهو على الكوفة، فأرسل إليه عمر - رضي الله عنه -، واستخبره، وسأله، ثم قال له: هكذا الظن بك يا أبا اسحاق، ولو لا الاحتياط لكان السبيل بينا<sup>(١)</sup>.

٢ - وفي رواية: أن ضبة بن ممحصن شكوى أبا موسى إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنهم -، فدعاه عمر - رضي الله عنه -، وقال لضبة أقرأ ما كتبت من شكوى، فأخذ يقرأ وأبو موسى يُجيب، إلى أن قال: وفوض زياد بن أبي سفيان أمور البصرة، فبعث عمر - رضي الله عنه - إلى زياد وأحضره، وأخذ يسأله ويستخبره عن

---

(١) انظر: الكامل من التاريخ، ابن الأثير، ج٣، مصدر سابق، ص٦.

السنن والقرآن فوجده فقيهاً، فردهاً، وأمر أمراء البصرة أن يستشوروه، ورد أبي موسى  
رضي الله عنه إلى عمله<sup>(١)</sup>.

٣ - وفي رواية: أن عمر - رضي الله عنه - بلغه أن المسور بن مخرمة كان مع  
جماعة حول مكة، فحان وقت الصلاة، فتقدم رجلٌ مخزومي ليصلّي بالناس، فأخرجته  
مسور، وقدم رجلاً غيره، فلم يعرّفه عمر - رضي الله عنه - بشيء حتى جاء المدينة،  
فسألته عمر - رضي الله عنه -، فقال مسور: انظري يا أمير المؤمنين، إن الرجل كان  
أعجمي اللسان وكان في الحجّ، فخشيت أن يسمع بعض الحجاج قراءته فيأخذ  
بعجمته، فقال: أو هنالك ذهبت؟ قال: نعم، قال: أصبت<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى:

١ - تبين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قبل احتسابه على الأفراد - أمراء كانوا  
أم أفراد من المجتمع - وثبته وعدم استعجاله، فقد ثبت وتحقق من الشكوى ضد سعد  
وأبي موسى - رضي الله عنهمَا - لأن العجلة في مثل هذه الأمور خلق مذموم يدل  
على ضعف الصبر، ونقص الحكمة في الاحتساب<sup>(٣)</sup>.

٢ - أن خاصية التبيّن والتثبيت قبل الاحتساب عند عمر - رضي الله عنه - كانت  
استجابة منه لما أمر به عز وجل بقوله [فتبيّنوا] من التعرف والتفحص، وقرأت  
[فتثبّتوا] من التثبيت وعدم العجلة،<sup>(٤)</sup> والمحتسبة هم أولى الناس بالتأني والبحث

(١) انظر: تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج٥، مصدر سابق، ص ١٧٦.

(٢) انظر: سنن البيهقي، ج١، مصدر سابق، ص ٨٩، منتخب كنز العمال، البرهان فوري، ج١، مصدر  
سابق، رقم (٢٢٨٣٨).

(٣) انظر: مقومات الداعية الناجح، سعيد القحطاني، مرجع سابق، ص ١٤٧.

(٤) انظر: فتح القدير، الشوكاني، ج٤، مصدر سابق، ص ٦٠.

والاستيقاظ قبل الإنكار؛ لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم الواجبات ولا بد أن تكون المصلحة فيه راجحة على المفسدة<sup>(١)</sup>. لهذا تأني وانتظر مسورة بن مخرمة، ولم يستعجل عليه في طلبة، ثم سأله وتثبت منه عندما جاء إلى المدينة.

٣- أن التبيين والتثبت في الاحتساب أدعى في القبول لدى المحاسب عليهم، فيُقبل على ترك المنكر، أو فعل المعروف بنفس راضية، وكان هذا الغالب في الاحتساب عمر - رضي الله عنه -، وإن كان قد ورد في بعض الروايات استعجال له في الاحتساب كما في ضربه للرجل الذي رأه يطوف مع النساء، فقال الرجل لعمر - رضي الله عنه -: إن كنت أحسنت لقد ظلمتني، وإن كنت أساءت فما علمتني، فألقى عمر - رضي الله عنه - الدرة وقال: أفتتص، فقال لا، قال: فاعف عنِي، قال: فأشهد الله إني قد عفوت عنك<sup>(٢)</sup>.

وكان هذا الاستعجال قليلاً، ويترافق عنه عمر رضي الله عنه إذا عرفه.

وقيل: ليكن أمرك بالمعروف بالمعروف، ونهيك عن المنكر بغير منكر<sup>(٣)</sup>.

٤- أن التبيين والتثبت خاصية يصر فيها المحاسب العاقبة، ويؤمن الندامة، وذلك عند سؤاله وتفحصه للمنكر عليه وحاله، وللمنكر وملابساته، وقيل: إذا رأى المحاسب ما ينكره تأني وتفحص وراعي شواهد الحال ولم يعجل بالإنكار قبل الاستخبار<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ابن تيمية، مصدر سابق، ص ٣٨.

(٢) انظر: الفصل الأول، البحث الثاني، احتسابه على الأفراد في مجال الأخلاق.

(٣) انظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ابن تيمية، مصدر سابق، ص ٣٨.

(٤) انظر: الأحكام السلطانية، الماوردي، مصدر سابق، ص ٣١١.

## (ب) التبيين والثبت في الجهاد:

معلوم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإنماه بالجهاد هو من أعظم المعروف الذي أمرنا به، وأعظم منكر نهى الله عنه ورسوله ﷺ، هو الشرك بالله<sup>(١)</sup>. وقد اعنى عمر - رضي الله عنه - بأمر الجهاد، وكانت خاصية التبيين والثبت ظاهرة فيه، والنماذج على ذلك كثيرة منها:

١ - في رواية أن عمر - رضي الله عنه - جمع الناس وأراد أن يسیر بهم للجهاد فنادى: الصلاة جامعة. فاجتمع الناس إليه فأخبرهم الخبر، ثم نظر ما يقول الناس، فقال العامة: سر وسر بنا معك، فقال: استعدوا وأعدوا فإني سائر إلا أن يجيء رأيُ هو أمثل من ذلك، ثم بعث إلى أهل الرأي فاجتمع إليه وجوه الصحابة - رضي الله عنهم - وأعلام العرب، فقال: احضروني الرأي فإني سائر، فاجتمعوا جميعاً وأجمع رأيهم على أن يبعث رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ ويقيم، ويرمي به بالجنود؛ فإن كان الذي يشتهي من الفتح فهو الذي يريد ويريدون، وإلا أعاد رجلاً وندب جنداً آخر، وفي ذلك ما يُغيط العدو، ويجيء نصر الله بإنجاز موعد الله<sup>(٢)</sup>.

٢ - وفي رواية: أن المسلمين عندما هزموا الفرس بالقرب من النهر، وجاء الرسول إلى عمر - رضي الله عنه - بالبشرى، سأله عمر عن الوجه الذي جاء منه وما وراء النهر فقال: يا أمير المؤمنين، أرض سهلها جبل، ومؤاها وشل، وتمرها دقل، عدوها بطل، وخيراها قليل، وشرها كثير، والكثير بها قليل، والقليل بها ضائع، وما وراءها شر منها. فقال عمر - رضي الله عنه -: والله لا يغزوها جيش لي ما أطعت،

(١) انظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ابن تيمية، مصدر سابق، ص ٣٨ - ٣٩.

(٢) انظر: تاريخ الأم والملوك، الطبرى، ج ٤، مصدر سابق، ص ٨٣.

وكتب إلى النساء أن اقتصرن على ما دون النهر<sup>(١)</sup>.

وهنا نرى:

- ١ - تبين عمر - رضي الله عنه - وتبنته قبل احتسابه على الكفار والجهاد في سبيل الله ، فیأخذ رأی العامة من الناس ، ويثبت من قيامهم ، ثم الصحابة وأهل الرأى ، وكل هذا حتى يتبيّن الرأى الصائب ، ويؤمن سوء العاقبة ، وقد ورد عنه ﷺ أنه قال : «السمت الحسن ، والتؤدة<sup>(٢)</sup> ، والاقتصاد ، جزء من أربعة وعشرين جزءاً من النبوة»<sup>(٣)</sup> .
- ٢ - أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم الواجبات أو المستحبات ولا بد أن تكون المصلحة فيها راجحة على المفسدة<sup>(٤)</sup> . وكان عمر - رضي الله عنه - يتبيّن حاله ووضعه ، ومدى خطورة المكان الذي يرسل إليه جنوده ، ويثبت من سلامة هذا الجيش قبل خوض المعركة ؛ لهذا نهى الجيوش عن تخطي ما وراء النهر لخطورته ، كما أنكر على العلاء بن الحضرمي تجاوزه له<sup>(٥)</sup> .
- ٣ - أن خاصية التبيّن والثبات كانت حلية ظاهرة في احتساب عمر - رضي الله عنه - في الجهاد ، فكان لا يبعث جندًا ، ولا يولي أميراً على جيش إلا سائل وتبين الأمر والعاقبة ، أسوةه في ذلك النبي ﷺ فكان إذا غزا قوماً لا يغزُ حتى يصبح وينظر

(١) انظر: تاريخ الأمم والملوك ، الطبرى ، ج٥ ، مصدر سابق ، ص ١٧٣ .

(٢) التؤدة: التيد الرفق ، يقال: تيدك يا هذا أي اتئد.

انظر: لسان العرب ، ابن منظور ، ج٣ ، مصدر سابق ، ص ١٠١ ، مادة «تود» .

(٣) سنن الترمذى ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في الثاني والعجلة ، ج٤ ، مصدر سابق ، ص ٣٦٦ .

(٤) انظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ابن تيمية ، مرجع سابق ، ص ٣٨ .

(٥) انظر: الفصل الأول ، المبحث الخامس ، احتسابه على الجيوش في مجال السياسة .

فإن سمع أذاناً كف عنهم، وإن لم يسمع أذاناً غار عليهم...<sup>(١)</sup>.

وهذا يدل على تبنته بِعَذَابِهِ وعدم عجلته، وهو أسوة للدعاة إلى الله عز وجل.

ثانياً: عدم إيقاع العقوبات<sup>(٢)</sup> إلا بعد التبيين والثبت:

ذكرنا سابقاً أن إيقاع العقوبات عند عمر بن الخطاب كان أحد وسائل الاحتساب، فكان لا يقدم على هذه الوسيلة إلا بعد التبيين والثبت. والنماذج على ذلك كثيرة منها:

١ - في رواية: أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: إني وجدت من عبيد الله ريح شراب، وإنني سأله عنه فزعم أنه الطلاء، وإنني سائل عن الشراب الذي شرب، فإن كان مسكوناً حددته<sup>(٣)</sup>.

٢ - وفي رواية: أن أحد عماله بعث له قائلاً: إننا بأرض فيها شراب كثير، فعلى من نقيمه الحد؟ قال: إذا استقرئ أم القرآن فلم يقرأها، ولم يعرف رداءه إذا أقيمت بين الأردية فاصنده<sup>(٤)</sup>.

٣ - وفي رواية: أن رجلاً قال لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: ما رأيت مثلك، قال: رأيت أبي بكر؟ قال: لا، قال: لو قلت: نعم إني رأيته لأوجعتك ضرباً<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: فتح الباري، ابن حجر، ج٢، مصدر سابق، ص١٨٩.

(٢) إيقاع العقوبات سواء كانت حدود، قصاص، أو تعزير.

(٣) انظر: مصنف عبدالرزاق، ج٩، مصدر سابق، ص٢٢٨، رقم (١١٧٠٢٨).

(٤) انظر: مصنف عبدالرزاق، ج٩، مصدر سابق، ص٢٢٩، رقم (١٧٠٣١).

(٥) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج٦، مصدر سابق، ص٣٥٢، رقم (٣١٩٢٤).

وهنا نرى :

١ - أن عمر - رضي الله عنه - لم يقم بإيقاع العقوبات والاحتساب إلا بعد السؤال والتحري والتبيين؛ لأن الله سبحانه وتعالى حذر المؤمنين من التسرع، وأمرهم بالتشتت قبل الاحتساب فقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾<sup>(١)</sup> وهذه الآية تعدد قاعدة من قواعد فقه الإنكار<sup>(٢)</sup>.

٢ - أن الاحتساب بإيقاع العقوبات أمر يُحاط له، فقد يكون هناك من الأعذار التي تسقط الحد أو العقوبة التعزيرية لفاعل المنكر، كالإكراه، أو الجهل، أو عدم تمام الشهادة؛ لهذا كان عمر - رضي الله عنه - يتبيّن ويتشتت قبل إيقاع العقوبة، وقيل: المعاملات المنكرة وما منع الشرع منه، وكان متفقاً على حظره فعلى والي الحسبة إنكاره والمنع منه، والزجر عليه وأمره في التأديب مختلفاً لحسب الأحوال وشدة الحظر<sup>(٣)</sup>.

\* \* \* \*

(١) سورة الحجرات، الآية: ٦.

(٢) انظر: فقه الدعوة في إنكار المنكر، عبدالحميد البلاوي، مرجع سابق، ص ١٠٢.

(٣) انظر: الأحكام السلطانية، الماوردي، مصدر سابق، ص ٣١٥.

## المبحث الثاني

### الحرص والمبادرة

رفع الله عز وجل من شأن الدعاء إلى الله، المحتسبين في سبيله، كما وعدهم بالأجر العظيم والمثوبة في الدنيا والآخرة، وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنَ قَوْلًا مَّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

وهذا من الأسباب التي تجعل المسلم يعتني بالدعوة إلى الله، ويتحمس لها، ويحرص على هداية الناس، لأن الله تعالى أعلى منزلة الدعاء حيث يصيرون بها من أحسن الناس قولًا عند خالقهم عز وجل<sup>(٢)</sup>. وغيرها من الفضائل والمكارم التي خصّ بها الدعاء.

وكان أمير المؤمنين عمر - رضي الله عنه - شديد الحرص على سلامته مجتمعه من المكرات، فكان يبادر بالاحتساب، فلا يدع منكراً سمع به إلا غيره، ولا معروفاً يرى أنه من الواجب عليه الأمر به إلا أمر به، وكانت خاصية الحرص والمبادرة في احتسابه - رضي الله عنه - ظاهرة في المطالب التالية.

**المطلب الأول:** الحرص على سلامه العقائد والمبادرة إلى حفظها.

**المطلب الثاني:** الحرص على صحة العبادات بالمبادرة بالأمر بصحمة التقيد بسنة النبي ﷺ والنهي عن مخالفتها.

(١) سورة فصلت، الآية (٣٣).

(٢) انظر: الحرص على هداية الناس، د. فضل إلهي، مرجع سابق، ص ٧.

**المطلب الثالث:** الحرص على صلاح المجتمع بالمبادرة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الأخلاق أو المعاملات.

**المطلب الرابع:** الحرص على أمن الدولة بالمبادرة بـمكافحة الجريمة وأسبابها، ونبذ الفرقة والخلاف.

**المطلب الخامس:** الحرص على انتشار الإسلام بالمبادرة بالندب للجهاد وإتباع الغزوات بعضها البعض.

**المطلب السادس:** الحرص على سلامة أرواح المسلمين بالمبادرة بالنهي عن تعريضهم للهلاك، ودرء الحدود بالشبهات.

\* \* \* \*

## المطلب الأول

### الحرص على سلامة العقائد والمبادرة إلى حفظها

إن سلامة العقائد من الانحراف أو الزيف ، أساس يبني عليه عمل الإنسان وقبول ذلك العمل عند الله عز وجل ، كما أن المحافظة على سلامة العقيدة أمرٌ يحتاج إلى متابعة وحرص من كل داعية محتسب إلى الله بعمله ؛ ويعظم الحرص في حق الخليفة ؛ لأنه راعٍ ومسؤولٌ عن رعيته ، فعليه أن يبادر بالاحتساب على كل منكر يمس عقائد المجتمع أو يؤثر عليها ، وأمير المؤمنين عمر - رضي الله عنه - كان شديد الحرص سريع المبادرة بالحفظ على سلامة العقائد لله عز وجل .

والنماذج على ذلك كثيرة منها:

(أ) حرصه على عدم الإكثار من رواية الحديث بالمبادرة بالإنكار على الصحابة عندما أكثروا من روایتها .

روى ابن سعد بسنده : أن عمر - رضي الله عنه - قال للصحابة - رضي الله عنهم - : ما هذه الأحاديث التي أنشيتم عن رسول الله ﷺ في الآفاق ؟ قالوا : تنهانا ؟ قال : لا ، أقيموا عندي ، لا والله لا تفارقوني ما عشت فنحن أعلم نأخذ ونرد عليكم ، فما فارقوه حتى مات<sup>(١)</sup> .

(ب) حرصه على عدم الابداع ومبادرته بالأمر بالتمسك بالسنة .

روى البخاري بسنده : أن عمر بن الخطاب سمع هشام بن حكيم بن

(١) انظر : الطبقات الكبرى ، ابن سعد ، ج٤ ، مصدر سابق ، ص ٢١٨ .

حزام - رضي الله عنه -<sup>(١)</sup> يقرأ سورة الفرقان فقرأ فيها حروفاً لم يكن رسول الله ﷺ أقرأها عمر - رضي الله عنه -، فقال له عمر : من أقرأك هذه القراءة ؟ قال : رسول الله . فقال عمر : كذبت . والله ما هكذا أقرأك رسول الله ، فأخذ بيده وانطلق به يقوده إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله إنك أقرأتنى سورة الفرقان ، وإنني سمعت هذا يقرأ فيها حروفاً لم تكن أقرأتنها ، فقال رسول الله : أقرأ يا هشام ، فقرأ كما كانقرأ ، فقال رسول الله ﷺ : هكذا أنزلت ، ثم قال : أقرأ يا عمر : فقرأ ، فقال هكذا أنزلت . ثم قال رسول الله ﷺ : « إن القرآن أنزل على سبعة أحرف ، فاقرءوا ما تيسر منه »<sup>(٢)</sup>

### (ب) حرصه على صحة النقل والرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمبادرة بالتحري والتثبت :

وقد ورد أن أبي موسى - رضي الله عنه - استأذن على عمر - رضي الله عنه - ثلاثة فلسم يوذن فرجع ، فقال له عمر - رضي الله عنه - : لم رجعت ؟ فقال : إن رسول الله ﷺ قال : « إذا استأذن أحدكم ثلاثة فلم يؤذن له فليرجع » فطلب منه عمر - رضي الله عنه - أن يقيم بينة على قوله ، فذهب إلى الصحابة - رضي الله عنهم - ، فقالوا له : والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم . فكان أبي بن كعب - رضي الله عنه - أصغرهم ، فقام معه فأخبر عمر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال ذلك<sup>(٣)</sup> .

(١) هشام بن حكيم بن حزام بن خويلد الأسدى ، وقد ورد في الصحيح ذكر رواية قراءته لسورة الفرقان . وكان مهيباً يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر في رجال معه . روئ عن جابر بن نفير ، وقتادة السلمي وغيرهما . مات قبل أبيه ، وقيل : استشهد بأجنادين .

انظر : الإصابة في تمييز الصحابة ، ابن حجر ، جا ، مصدر سابق ، ص ٤٢٢ .

(٢) انظر : صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف ، جا ، مصدر سابق ، ص ٢٢٧ - ٢٢٨ .

(٣) انظر : الأدب المفرد ، البخاري ، مصدر سابق ، ص ١٧٩ .

(ج) حرصه على عدم الابداع بالمبادرة بتغيير كل بدعة:

وقد ورد أنه أمر بقطع شجرة الرضوان عندما علم أن الناس يصلون عندها<sup>(١)</sup>.

أيضاً احتسابه على صبيع العراقي وجمله وتغريبه وأمر الناس بمقاطعته<sup>(٢)</sup> وهنا

نرى :

من خلال هذا الروايات وغيرها.

١ - حرص عمر - رضي الله عنه - في احتسابه على أن يكون مصدر العقيدة الذي ينهل منه الناس عقائدهم سليماً صحيحاً، يتوارثه الأجيال صافياً لا يكدره شبهة أو تحريف؛ لهذا أنكر على الصحابة - رضي الله عنهم - كثرة الرواية عن رسول الله ﷺ فبادر بمنعهم من الانسياح في البلاد، حتى يسمع منهم ويرد، كما كان يبادر بالتحري والتثبت لما يروى عنه ﷺ، حتى تبقى هذه العقيدة سليمةً وقد قال ﷺ: «تركتكم على مثل البيضاء ليلاها كنهارها لا يزيغ عنها بعدى إلا هالك»<sup>(٣)</sup>.

٢ - حرص عمر - رضي الله عنه - في احتسابه على أن تكون العقائد خالية من البدع والخرافات لأن الله عز وجل أكمل الدين وأتم النعمة ورضي الله لنا الإسلام ديننا: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا»<sup>(٤)</sup>، فكان يبادر بتغيير كل بدعة محدثة في دين الله عز وجل.

٣ - إن خاصية الحرص والمبادرة التي تميز بها احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله

(١) انظر: الفصل الأول، المبحث الثالث، احتسابه على البدعة.

(٢) انظر: الفصل الرابع، المبحث الثاني.

(٣) سنن ابن ماجه، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين، ج١، ص١٦، مستند الإمام أحمد، ج٤، ص١٢٦ رقم (١٧٢٧٢).

(٤) سورة المائدة الآية: ٣.

عنه -، كانت سبباً من الأسباب في الحفاظ على سلامة العقيدة الإسلامية ، وقد كان -رضي الله عنه - يقول : ألا وإننا نقتدي ولا نبتدي ، ونتبع ولا نبتدع ، ما نضل ما تمسكنا بالأثر<sup>(١)</sup> .

\* \* \* \* \*

---

(١) تاريخ عمر بن الخطاب ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي ، دار إحياء علوم القرآن ، بدمشق ، تعليق أسامة الرفاعي ، ص ١٤٥ .

## المطلب الثاني

### الحرص على صحة العبادات بالمبادرة بالأمر بصحة التقيد بسنة النبي صلى الله عليه وسلم والنهي عن مخالفتها

بين لنا رسول الله ﷺ أمور الدين والشائع ، وأمرنا بالاقتداء به والاستبان بسننته ﷺ فقال : « خذوا عني مناسككم »<sup>(١)</sup> ، لهذا حرص عمر - رضي الله عنه - على حسن المتابعة له عليه الصلاة والسلام في العبادة ، ومن النماذج على حرصه ومبادرةه في العبادة ما يلي :

(أ) حرصه على صحة العبادات بالمبادرة بتعليم الناس سنة النبي ﷺ .

روى عبد الرزاق بسنده قال : أن عمر - رضي الله عنه - كان يعلم الناس إذا قام الرجل للصلوة أن يقول : سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك لا إله غيرك ، قبل القراءة<sup>(٢)</sup> .

(ب) حرصه على التقيد بسنة النبي ﷺ ومبادرةه بالنهي عن مخالفتها .

روى عبد الرزاق بسنده قال : أن علياً سبع في سفر بعد العصر ركعتين ، فتغيظ عليه عمر - رضي الله عنه - وقال : أما والله ! لقد علمت أن رسول الله ﷺ كان ينهى عن هذا<sup>(٣)</sup> .

(١) السنن الكبرى ، البهقي ، ج ٥ ، مصدر سابق ، ص ١٢٥ .

(٢) انظر : مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ٧٥ ، رقم ٢٥٥٥ .

(٣) انظر : مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ٤٣٠ ، رقم (٣٩٦٧) .

(ج) حرصه على أداء العبادات بالمبادرة بالاحتساب على تاركها.

روى ابن أبي شيبة بسنده قال: فقد عمر - رضي الله عنه - رجلاً في صلاة الصبح فأرسل إليه فجاء فقال: أين كنت؟ فقال: كنت مريضاً ولو لا أن رسولك أتاني لما خرجت، فقال عمر - رضي الله عنه - فإن كنت خارجاً إلى أحد فأخرج للصلاة<sup>(١)</sup>.

وهنا نرمي:

١ - حرص عمر - رضي الله عنه - على صحة وكمال العبادات في مجتمعه، فكان يبادر بشرح سنته عليه الصلاة والسلام امثلاً لأمره عليه السلام «صلوا كما رأيتمني أصلي»<sup>(٢)</sup>.

٢ - حرص عمر - رضي الله عنه - في احتسابه على سلامة العبادات ومتابعتها لسنة النبي عليه السلام، فكان يبادر بالنهي عن مخالفتها؛ لأن من شروط قبول العمل الصالح ما كان موافقاً لما أمر به عليه السلام، وقد قال تعالى: ﴿أطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُول﴾<sup>(٣)</sup>.

٣ - حرصه - رضي الله عنه - على أداء العبادة، والمحافظة عليها، لأن الإيمان لا يكفي وحده دون عمل ولا يقبل الله إيمان بلا عمل، وقد قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾<sup>(٤)</sup>.

\* \* \* \*

(١) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج١، مصدر سابق، ص٣٠٣، رقم (٣٤٦٢).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة والرقة، ج١، مصدر سابق، ص٢١٢.

(٣) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٨٢.

### **المطلب الثالث**

## **الحرص على صلاح المجتمع بالمبادرة بالأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر في الأخلاق والمعاملات**

اجتهد عمر - رضي الله عنه - أن يغرس ويربي مجتمعه على كل خلق جميل، ويعدهم عن كل خلق أو عمل مشين لهذا كان يحرص ويُبادر بالاحتساب لتكوين مجتمع صالح، ومن النماذج على حرصه على صلاح المجتمع ما يلي :

(أ) الحرص على تنشئة المجتمع على فضائل الأخلاق والأعمال، بالمبادرة بتعليمهم كل خلق أو عمل فاضل :

١ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - مرّ على زبالة فاحتبس عندها، فكان أصحابه تآذوا بها فقال : هذه دنياكم التي تحرضون عليها<sup>(١)</sup> .

٢ - ورد أيضاً أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : لا تعرض إلى ما لا يعنيك ، واحذر عدوك ، ولا تأمن خليلك إلا الأمين ، ولا أمين إلا من خشي الله ،<sup>(٢)</sup> و **إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ**<sup>(٣)</sup> .

٣ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - مرّ على امرأة تعصّد عصيدة لها فقال : ليس هكذا تعصدين . ثم أخذ المسوط فقال : هكذا . فأرها<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر : مناقب أمير المؤمنين ، ابن الجوزي ، مصدر سابق ، ص ١٩٨ .

(٢) انظر : مصنف عبدالرزاق ، ج ١١ ، مصدر سابق ، ص ٣٠٨ ، رقم (٢٠٦/٨) .

(٣) سورة فاطر ، الآية : ٢٨ .

(٤) انظر : مناقب أمير المؤمنين ، ابن الجوزي ، مصدر سابق ، ص ١١٢ .

٤ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - قال لرجل عقيم تزوج : هل أعلمتها؟ قال : لا . قال : انطلق أعلمها ثم خيرها<sup>(١)</sup> .

(ب) الحرص على سلامة المجتمع من كل خلق أو عمل ذميم بالمبادرة بالاحتساب على كل منكر ظاهر :

١ - ورد أن جارية امرأة ابن مسعود - رضي الله عنه - باعت بذهب فأخذت ورقاً ، فقال لها عمر - رضي الله عنه - : لا تأخذني إلا الذي بعث فيها<sup>(٢)</sup> .

٢ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - رأى بناءً لأبي سفيان - رضي الله عنه - أضر بالطريق فقال له : انزع بناءك هذا فإنه أضر بالطريق ، فقال : نعم ولا كرامة يا أمير المؤمنين<sup>(٣)</sup> .

وهنا نرى : من خلال هذه الروايات وغيرها :

١ - حرص عمر - رضي الله عنه - على صلاح المجتمع ، وخلوه من منكرات الأخلاق والمعاملات ، فبادر بتعليمهم وتربيتهم على كل خلق كريم أمرنا به الله عز وجل أو رسوله ﷺ ، كالزهد ، وعدم التدخل في شؤون الغير والأمانة . . . وغيرها . وقال ابن تيمية : كل بني آدم لا تتم مصلحتهم لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا بالاجتماع والتعاون والتناصر ، والتعاون على جلب المنافع والتناصر لدفع المضار ، ويكونون مطيعين للأمر بالمنافع ، والنافي عن المفاسد ، وجميع بني آدم لا بدهم من طائفة أمر وناه . .<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر : الفصل الأول ، البحث الأول ، احتسابه على الأفراد في مجال المعاملات .

(٢) انظر : الفصل الأول ، البحث الأول ، احتسابه على الأفراد في مجال المعاملات .

(٣) انظر : الفصل الأول ، البحث الأول ، احتسابه على الأفراد في مجال المعاملات .

(٤) انظر : الحسبة في الإسلام ، ابن تيمية ، مصدر سابق ، ص ٩ .

٢ - إدراك عمر - رضي الله عنه - أن سبيل نجاة المجتمع وصلاحه هو الحرص على الأمر بالمعروف والمبادرة إلى النهي عن المنكر، وقد ضرب النبي ﷺ شدة حاجة المجتمع للاحتساب، وأنه السبيل الوحيد لتحقيق سلامتها واستمرار سعادتها، وهذا كما في حديث السفينة .

٣ - أن خاصية الحرص والمبادرة كانت ظاهرة في احتساب عمر - رضي الله عنه - على أخلاق ومعاملات المسلمين، وهذا محبة لهم، ورغبة في إسداء الخير إليهم، وتحذيرهم مما يؤدي بهم إلى عصيان ومخالفة شرع الله عز وجل، كما قال تعالى : ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدُوانِ﴾<sup>(١)</sup> .

وقال ابن كثير : المعاونة على فعل الخيرات، وهو البر، وترك المنكرات وهو التقوى ، وينهاهم عن التناصر على الباطل والتعاون على المأثم والمحارم<sup>(٢)</sup> .

\* \* \* \* \*

---

(١) سورة المائدة، الآية : ٢ .

(٢) انظر : تفسير ابن كثير ، ج ٢ ، مصدر سابق ، ص ٦ .

## **المطلب الرابع**

### **الحرص على أمن الدولة بمبادرة بمكافحة الجريمة**

#### **وأسبابها، ونبذ الفرقة والخلاف**

إن عمر - رضي الله عنه - يعلم أن أمن الدولة الإسلامية لا يتحقق إلا بإقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهذا لا يكون إلا بمكافحة الجريمة وأسبابها ، ونبذ الفرقة والخلاف ، وظهر هذا من خلال النماذج التالية :

(أ) الحرص على أمن الدولة بمبادرة بمكافحة الجرائم بإقامة العقوبات الشرعية<sup>(١)</sup>.

وهذا مثل إقامته عقوبة حد الزنا ، وحد شرب الخمر ، وحد القذف .

(ب) الحرص على أمن الدولة بمبادرة بمكافحة أسباب الجريمة.

١ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - مرّ بامرأة من نساء العرب مغلقاً عليها بابها ، وهي تقول :

وأرقني أن لا ضجيئ ألاعبه	تطاول هذا الليل تسري كواكبه
لزح من هذا السرير جوانبه	فو الله لولا الله تخشى عاقبه

فكتب إلى عماله بالغزو أن لا يغيب أحد أكثر من أربعة أشهر<sup>(٢)</sup>.

(١) سبق ذكر صور متعددة لإقامة عمر رضي الله عنه للعقوبات الشرعية ، ولا داعي لتكرارها هنا .

(٢) انظر : مصنف عبد الرزاق ج ٧ ، ص ١٥١ رقم (١٢٥٩٣) . قال في جامع التحصيل ص ٢١٠

(٣٥٤) : قال النخبي : هو مرسل . وهو كما ذكر لأن ابن دينار لم يسمع من عمر .

- ٢- ورد- أيضاً- أن عمر- رضي الله عنه - كان يمنع من الدخول على النساء المغيبات<sup>(١)</sup>.
- ٣- ورد أن عمر- رضي الله عنه - قال: استعينوا على النساء بالعربي، إن إحداهن إذا كثرت ثيابها وحسنت زيتها أعجبها الخروج<sup>(٢)</sup>.
- ٤- ورد أنه قال: لا تزهدن في إخفاء الحق<sup>(٣)</sup>، فإنه إن يك ما تحت الحق خافياً فهو أستر، وإن يك فيه شيء فهو أخفى له<sup>(٤)</sup>.
- ٥- ورد أنه ضرب رجالاً ونساءً في الحرم رأهم على حوض يتوضئون وفرق بينهم، ثم أمر أن تتخذ حياضاً للنساء وحياضاً للرجال<sup>(٥)</sup>.
- ٦- ورد أن عمر- رضي الله عنه . كان لا يأذن لسيبي قد احتلم في دخول المدينة<sup>(٦)</sup>.
- ٧- ورد أنه رضي الله عنه أخرج نصر بن حجاج من المدينة ، لافتتان النساء به<sup>(٧)</sup>.
- ٨- ورد أن عمر- رضي الله عنه - عاتب حاطب بن أبي بلتعة- رضي الله عنه - لأنه أباع عبيده فكان سبباً في وقوع السرقة منهم<sup>(٨)</sup>.

(١) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني، احتسابه على الأفراد في مجال الأخلاق والأداب.

(٢) انظر: الفصل الأول، المبحث الثالث، الاحتساب على المجتمع في مجال الأخلاق والأداب.

(٣) الحق: معقد الإزار، والجمع أحق وأحقاء وحقي. وقيل: الحق الخضر ومشد الإزار من الجنب.  
انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج٤، مصدر سابق، ص ١٨٩ ، مادة «حقا».

(٤) انظر: مصنف عبدالرازق، ج٣، مصدر سابق، ص ١٣٠ .

(٥) انظر: مناقب أمير المؤمنين، ابن الجوزي، مصدر سابق، ص ١٨١ .

(٦) انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج٣، مصدر سابق، ص ٣٤٥ .

(٧) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني، احتسابه على الأفراد في مجال الأخلاق.

(٨) انظر: مناقب أمير المؤمنين، لابن الجوزي، مصدر سابق، ص ٨٢ .

### (ج) الحرص على أمن الدولة بمبادرة بنبذ الفرقه والخلاف:

١- ورد أن عمر - رضي الله عنه - احتسب على الأنصار اختلافهم في مبادعة أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -، فقال لهم : أيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر ، وأيضاً قوله : سيفان في غمدي واحد إذا لا يصطلحان<sup>(١)</sup> .

٢- ورد عنه - رضي الله عنه - لما أصيب جعل الأمر في الستة المبشرين بالجنة ، وقال لهم : أجمعوا فإن حدث بي حدث فليصل بكم صهيب ثلات ليال ، ثم أجمعوا أمركم ، فمن تأمر منكم على غير مشورة من المسلمين فاضربوا عنقه<sup>(٢)</sup> .

٣- ورد أنه - رضي الله عنه - أنكر على ناس من قريش لأنهم يتخذون مجالس ، لا يجلس اثنان معًا ، ويقال : من جلساء فلان؟ من صحابة فلان؟ حتى تحوميت المجالس ، فقال : أفيضوا مجالسكم بينكم ، وتجالسو معا ، فإنه أدوم لافتكم ، وأهيب لكم في الناس<sup>(٣)</sup> .

وهنا نرى : من خلال هذه الروايات :

١- حرص عمر - رضي الله عنه - على أمن الدولة بمبادرة بإيقاع العقوبات ، محبة ل مجتمعه وإرادة للخير لهم ، ولأن في إنزال العقوبات الشرعية حين استحق ذلك ، زواجر ومطمرها ، وهي - أيضاً - من رحمة الله بعباده ، وذلك بكفهم عن المنكرات ، لأن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر : الفصل الأول ، البحث الثالث ؛ احتسابه على المجتمع في مجال السياسة.

(٢) انظر : الطبقات الكبرى ، ابن سعد ، ج ٣ ، مصدر سابق.

(٣) انظر : الفصل الأول ، البحث الثالث ، احتسابه على المجتمع في مجال الأخلاق والأداب.

(٤) انظر : الحسبة في الإسلام ، ابن تيمية ، مصدر سابق ، ص ٥٠ .

٢ - حرص عمر - رضي الله عنه - على أمن الدولة بالمبادرة بمكافحة أسباب الجريمة  
ومن أبرز هذه الأسباب :

أ - الأمر بعدم تغيب الجيوش وحبسها أكثر من أربعة أشهر، حفاظاً على أعراض المسلمين من الفتنة، والمنع والتحذير من الدخول على النساء التي غاب عنها زوجها للجهاد، لأنه لا يجوز الدخول على غير المحارم، فما بنا بالتي بناها زوجها.

ب - الدعوة إلى اقتصاد النساء في اللباس والزينة، لأن المرأة إذا كثرت زيتها وملابسها، كان هذا سبباً في خروجها من بيتها، ومعلوم أن النساء أضر شيء على الرجال، وهذا مشاهد في الوقت الحاضر، فكلما كثرت الزينة، وعروض الأزياء إزداد خروج النساء وتركها لبيتها، وبالتالي زادت الفتنة، وكثرة الجريمة - والعياذ بالله - .

ج - أمر النساء بالستر وإخفاء الزينة، وستر ما قد يجسمه الثوب من الجسد وهذا يكون بالحجاب - الجلباب - وقد قال تعالى : ﴿ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِبِهِنَّ ﴾<sup>(١)</sup>. ولذلك أمر عمر - رضي الله عنه - بإخفاء تجسيم ما تحت الخصر من العجز، لأنه مما يجسم بسهولة<sup>(٢)</sup> ، وفي عدم تستر النساء فتنة، ومدخل من مداخل الشيطان، ثم وقوع في الجريمة، وعصيان للرب سبحانه وتعالى .

د - منع اختلاط الرجال بالنساء في الوضوء، وفي الطواف أيضاً<sup>(٣)</sup> ، حتى لا يحتك بهم الرجال، وقد تضطر المرأة لتكتشف زندها أو وجهها حال الوضوء أو الطواف، وهنا يقع المحظور .

ه - منعه لدخول غير المسلمين المدينة، لأنهم أعداء الدين، وقد يكيدوا الإسلام

(١) سورة الأحزاب الآية : ٥٩ .

(٢) انظر : موسوعة فقه عمر - رضي الله عنه - ، محمد رواس قعل جي ، مرجع سابق ، ص ٣٤٣ .

(٣) انظر : الفصل الأول ، المبحث الثالث ، احتسابه على المجتمع في مجال العبادة .

وأهلها، إما بارتكاب الجرائم - كما فعل أبو لؤلؤة - أو إثارة الفتنة، أو الاعتداء على أعراض المسلمين - كما فعل الذي اعتدى على المرأة المسلمة<sup>(١)</sup>.

د- إخراجه لكل ما قد يكون سبباً في الفتنة، كإخراج نصر بن حجاج لحمله وافتتان النساء به، أو منع الشعرا من التشبه بالنساء في شعرهم<sup>(٢)</sup>.

هـ- نهيه عن كل ما يكون سبباً في وقوع الجريمة، كالجوع، أو عدم صرف العطاء في وقته، أو الشدة والقسوة في جباية الخراج<sup>(٣)</sup>.

٣- حرصه - رضي الله عنه - على أمن الدولة بالمبادرة بالاحتساب على اختلاف الناس وتفرقهم سواءً كان في الآراء، مثل اختلاف ابن مسعود، وأبي بن كعب - رضي الله عنهم - حول الصلاة في رداء واحد<sup>(٤)</sup>، أو اختلافهم في اختيار خليفة بعد رسول الله ﷺ، أو بعده - رضي الله عنه -، أو اختلافهم في مجالسهم، لأن الله أمر بالاجتماع والتكاتف ونهى عن الفرقة والخلاف فقال: ﴿وَاعْتِصُمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾<sup>(٥)</sup>.

وقال الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز - يرحمه الله - وهكذا في أمة محمد ﷺ يجب على علمائهم وأمرائهم وأعيانهم وفقهائهم أن يتعااهدوهم بالدعوة إلى الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتعليم الجاهل، وإرشاد الضال، وإقامة الحدود

(١) انظر: الفصل الأول، المبحث السادس، احتسابه على الكفار والمنافقين والمتبدعة في مجال العقوبات الشرعية.

(٢) انظر: مناقب أمير المؤمنين، ابن الجوزي، مصدر سابق، ص ١٠٥ .

(٣) انظر: الفصل الأول، المبحث الخامس، احتسابه على الولاة والعمال في مجال الأخلاق.

(٤) انظر: الفصل الأول، المبحث الثالث، احتسابه على المجتمع في مجال الأخلاق والأداب.

(٥) سورة آل عمران الآية: ١٠٣ .

والتعزيرات الشرعية، حتى يستقيم الناس، ويلزمو الحق، وينعوهم من ارتكاب ما  
حرم الله<sup>(١)</sup>.

\* \* \* \* \*

---

(١) انظر: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الشيخ عبدالعزيز بن باز، مرجع سابق، ص ٢١.

## **المطلب الخامس**

### **الحرص على انتشار الإسلام بالمبادرة**

#### **بالندب للجهاد واتباع الغزوات بعضها البعض**

إن في الجهاد في سبيل الله تغييرًا لأعظم المنكرات وهو الشرك بالله، ودعوة لأجل وأعظم معروف وهو الإسلام، وكان عمر - رضي الله عنه - يدرك مسؤوليته تجاه هذا الدين والدعوة إليه، فحرص على انتشاره فبادر بعدهة أمور منها:

##### **(أ) الحرص على انتشار الإسلام بالمبادرة بالندب للجهاد.**

١ - بعد وفاة أبي بكر - رضي الله عنه - بادر عمر - رضي الله عنه - بندب الناس ثلاثة أيام لقتال فارس، ثم اندب أبو عبيد بن مسعود الثقفي، ثم تابعت الجيوش حتى تم فتح فارس كلها سنة ٢١ هـ<sup>(١)</sup>.

٢ - في الشام بعد معركة اليرموك، ندب عمر - رضي الله عنه - الناس لدمشق فقال: أما بعد فابدوا بدمشق فانهدوا إليها فإنها حصن الشام وبيت ملكهم. حتى تم فتح بيت المقدس سنة ١٦ هـ<sup>(٢)</sup>.

٣ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - حين علم باجتماع الفرس في القادسية كتب إلى عماله: لا تدعوا أحداً له سلاح أو فرس أو نحدة أو رأي إلا انتخبتمه إلي... والعجل العجل...<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: تاريخ الأمم والملوك - الطبرى، ج٤، مصدر سابق، ص ٢٤٠.

(٢) انظر: تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج٤، مصدر سابق، ص ٥٧.

(٣) انظر: الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ج٢، مصدر سابق، ص ١٦٩.

(ب) الحرص على انتشار الإسلام بالمبادرة بإتباع الغزوات بعضها البعض:

- ١ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - كان يعقب الجيوش في كل عام <sup>(١)</sup>.
- ٢ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - أمر عمرو بن العاص - رضي الله عنه - بأربعة آلاف رجل، على كل ألف رجل منهم رجال مقام الألف <sup>(٢)</sup>.
- ٣ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - قال: والله لا يضر بن ملوك العرب، فلم يدع رئيساً، ولا ذا شرف، ولا ذا سطة <sup>(٣)</sup>، ولا خطيباً، ولا شاعراً إلا رماهم به، فرماهم بوجوه الناس وغيرهم <sup>(٤)</sup>.
- ٤ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - قال: لأرمي أرطبون الروم بأرطبون العرب، فانظروا عمّ تنفرج! وجعل عمر - رضي الله عنه - من لدن وجه أمراء الشام يمد كل أمير جند ويرميه بالإمداد <sup>(٥)</sup>.

وهنا نرى: من خلل هذه الروايات:

١ - حرص عمر - رضي الله عنه - على الاحتساب على الشرك وأهله وإقامة العبودية لله عز وجل ، بالمبادرة بإرسال الجيوش للجهاد في سبيل الله عز وجل ، وإتباع الغزوات بعضها البعض ، وقد أمر الله عز وجل النبي ﷺ أولاً بالدعوة إلى التوحيد

(١) انظر: سنن أبي داود، ج ٣، باب العطاء، مصدر سابق، ص ١٣٨، رقم ٢٩٦.

(٢) انظر: الفصل الأول، البحث الخامس، الاحتساب على الجيوش في مجال العبادة.

(٣) سطة: الأسط من الرجال، الطويل الرجالين.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ٧، مصدر سابق، ص ٣١٤، مادة (سطط).

(٤) انظر: تاريخ الأمم والملوک، الطبری، ج ٤، مصدر سابق، ص ٣١٠.

(٥) انظر: تاريخ الأمم والملوک، الطبری، مرجع سابق، ص ٤٣١.

ونبذ الشرك، مع أنه كان عند المشركين أمور أخرى عظيمة من الظلم والعدوان<sup>(١)</sup>، لأن أهم مقصود للحسبة هو الدعوة إلى التوحيد.

٢ - حرص عمر - رضي الله عنه - على عدم توقف الجهد في سبيل الله، وذلك بالمبادرة بإتباع الغزوات، وإمداد الجيوش، استمراراً في الدعوة لدين الله، وإقامة للملة، وما هذا إلا تحقيقاً لأمر الله عز وجل حيث تابع الرسالات للدعوة للتوحيد فقال: ﴿رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل﴾<sup>(٢)</sup>.

\* \* \* \*

---

(١) انظر: مختصر السيرة النبوية، الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ص ٢٠ .

(٢) سورة النساء، الآية: ١٦٥ .

## **المطلب السادس**

### **الحرص على سلامة أرواح المسلمين بالمبادرة بالنهي عن تعريضهم للهلاك، ودرء الحدود بالشبهات**

إن في الحفاظ على سلامة أرواح البشر، تحقيقاً لإحدى الكلمات<sup>(١)</sup> التي من أجلها شرع العقاب من الله عز وجل، وحرص عمر - رضي الله عنه - على أرواح المسلمين بالمبادرة بعدهة أمور هي :

#### **(أ) الحرص على سلامة أرواح المسلمين بالمبادرة بالنهي عن تعريضهم للهلاك:**

- ١ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - رجع بالناس من الشام، ولم يدخله عندما سمع بوباء الطاعون<sup>(٢)</sup>.
- ٢ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - أنكر على قائد له كان سبباً في هلاك رجل من المسلمين أجبر على السباحة في البرد، فقال له : لرجل مسلم أحب إلى من كل شيء جئت به<sup>(٣)</sup>.
- ٣ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - منع الجيوش من تجاوز ما وراء النهر، وكتب لهم : أن لا يجوزن مكران أحد<sup>(٤)</sup>.
- ٤ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - كتب إلى أبي عبيدة - رضي الله عنه - عندما

(١) المقصود هو الحفاظ على الدين، النفس، العرض، المال، العقل.

(٢) انظر : الفصل الأول، البحث الثاني، الاحتساب على الولاة والعمال في مجال العقيدة.

(٣) انظر : الفصل الأول، البحث الخامس، الاحتساب على الجيوش في مجال السياسة.

(٤) انظر : الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ج ٣، مصدر سابق، ص ٤٦.

انتشر الطاعون: إنك أنزلت الناس أرضاً عميقاً فارفعهم إلى أرض مرتفعة نزهة<sup>(١)</sup>.

٥ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - أنكر على العلاء بن الحضرمي مجاوزة النهر، وأمر عتبة بن غزوان أن يضم جيش العلاء إليه بقوله: خشيت عليهم أن لا ينتصروا أن يُغلبوا ويُهلكوا فاندب إليهم الناس وأضمهم إليك من قبل أن يُحتاجوا<sup>(٢)</sup>.

(ب) الحرص على سلامة أرواح المسلمين بالمبادرة بدروع الحدود بالشبهات:

١ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - لم يقم حد الزنا على امرأة مسكينة، لم تجد إلا نفسها حتى تطعم، وجلدها مائة جلد تعزيراً<sup>(٣)</sup> لأنها وقعت في أمر لا تستطيع احتماله<sup>(٤)</sup>.

٢ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - لم يقم الحد على امرأة زني بها، لأنها وقعت فيه دون اختيار منها، وعلى غفلة وغرة، فعندما كانت تصلي خشعت فسجدت فأتاها غاوي من الغواة فتحاشمها، فخلع سبيلها - رضي الله عنه -<sup>(٥)</sup>.

٣ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - كان يقول: ادرءوا الحدود بالشبهات<sup>(٦)</sup>.

وهنا نرى: في هذه الروايات.

٤ - حرص عمر - رضي الله عنه - على أرواح المسلمين لذلك كان يبادر

(١) انظر: البداية والنهاية، ابن كثير، ج ٧، مصدر سابق، ص ٨٠.

(٢) انظر: المصدر السابق، ج ٧، ص ٨٦.

(٣) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني، احتسابه على الأفراد في مجال العقوبات الشرعية.

(٤) انظر: موسوعة فقه عمر، محمد رواس قلعة جي، مرجع سابق، ص ١١٦.

(٥) انظر: مصنف عبدالرزاق، ج ٧، مصدر سابق، ص ٤٠٩.

(٦) انظر: المحلبي، ابن حزم، ج ٨، مصدر سابق، ص ٢٥٣.

بالاحتساب على ولاته وامرائه أن لا يوردوا الناس موارد ال�لاك، وهذه خاصية تميز بها احتساب عمر رضي الله عنه لا تتنافي مع حرصه على انتشار الإسلام.

٢ - حرص عمر - رضي الله عنه - على أرواح المسلمين لذلک كان يبادر بدفع الحدود بالشبهات، فكان يتحرى ويتبين في الجريمة لعل هناك سبباً في الواقع فيها إما الجهة، أو الإكراه، أو الحاجة، وهذا حرص منه على المسلمين وأرواحهم لا يتنافي - أيضاً - مع حرصه على الاحتساب بإقامة الحدود، وكان عمر - رضي الله عنه - يقول: إنني لأن أخطيء في العفو أحب إلى من أن أخطيء في العقوبة<sup>(١)</sup>.

\* \* \* \*

---

(١) انظر: سنن البيهقي، ج٨، مصدر سابق، ص ٢٣٨.

### المبحث الثالث

#### الرفق والتيسير

جاء في القرآن الكريم وسنة المصطفى ﷺ ما يدعو إلى تحلي المحتسب إلى الله بالرفق والتيسير، فقال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِظًا لِّقَلْبِ لَانْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾<sup>(١)</sup>. كما أن رسول الله ﷺ مثال للرفق والتيسير في دعوته، اقتدى به الصحابة رضوان الله عليهم، لهذا كان الرفق والتيسير أحد الخصائص الهامة التي تميز بها احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، وتمثلت هذه الخاصية في المطالب التالية.

**المطلب الأول:** الرفق والتيسير في احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -.

**المطلب الثاني:** الرفق والتيسير في قبوله للاحتساب على نفسه.

**المطلب الثالث:** أمره بالرفق والتيسير عند الاحتساب.

\* \* \* \* \*

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٥٩.

## المطلب الأول

### الرفق والتيسير في احتساب عمر بن الخطاب

- رضي الله عنه -

إن صاحب المنكر لم يكن ليقبل عليه لولا أنه أحبه، أو جهل أنه منكر، أو زين له الشيطان سوء عمله، فمن الطبيعي أن تكون هناك مكابرةً ومنافحة عن هذا المنكر، لذلك فإن الرفق والتيسير في الإنكار من الأسباب التي تعين على قبول الاحتساب، وسنذكر بعض النماذج على رفق عمر - رضي الله عنه - وتيسيره في الاحتساب.

(أ) الرفق والتيسير عند احتسابه في مجال العقائد:

١ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - سمع رجلاً وقع في علي - رضي الله عنه - فقال له: تعرف صاحب هذا القبر؟ محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، وعلي بن أبي طالب ابن عبد المطلب لا تذكر علياً إلا بخير، فإنك إن آذيته آذيت هذا في قبره<sup>(١)</sup>.

٢ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - مرّ هو وجابر بن عبد الله - رضي الله عنه - على ماء يقطر من جناح بيت في المدينة فقال جابر: يا صاحب الجناح أنتظيف ماؤك؟ فقال عمر - رضي الله عنه -: يا صاحب الجناح لا تخبره فإن هذا ليس عليه<sup>(٢)</sup>.

(ب) الرفق والتيسير عند احتسابه في مجال العبادات:

١ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - قال لرجل ذهب بصره: لا تدع الجمعة ولا الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ. فقال: ليس لي قائد. قال فتحن نبعث إليك

(١) انظر: الفصل الأول، البحث الثاني، الاحتساب على الأفراد في مجال العقائد.

(٢) انظر: الفصل الأول، البحث الثاني، الاحتساب على الأفراد في مجال العقائد.

بقائد، فبعث إليه بغلام من السبي<sup>(١)</sup>.

٢ - ورد أنه - رضي الله عنه - رأى نافعًا يصلّي في ثوب واحد فقال له: ألم تكتس ثوبين؟ قال: بلّى، قال: لو أرسلت في الدار أكنت تذهب في ثوب واحد؟ قلت: لا، قال: فالله أحق أن يزيّن له أو الناس؟ قلت: بل الله<sup>(٢)</sup>.

#### (ج) الرفق والتسهير عند احتسابه في مجال الأخلاق والأداب:

١ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - كان الرجل عنده يحدثه بالحديث الكذب فيقول أحبس هذه، ثم يحدثه فيقول: أحبس هذه، فيقول الرجل: كل ما حدثتك به حق إلا ما أمرتني أن أحبسه<sup>(٣)</sup>.

٢ - ورد أنه - رضي الله عنه - مرّ بأمرأة مجنونة تطوف مع الناس فقال: يا أمّة الله لا تؤذي الناس، لو جلست في بيتك<sup>(٤)</sup>.

٣ - ورد أن امرأة جاءت إلى عمر - رضي الله عنه - وقالت: إن درعي مخرق، قال: ألم أكسك؟ قالت: بلّى ولكنه تخرق، فدعّا لها بدرع نحيب وخيط وقال لها البسي هذا - يعني الخلق - إذا خبزت، والبسى هذا إذا فرغت، فإنه لا جديد لمن لم يلبس الخلق<sup>(٥)</sup>.

#### (د) الرفق والتسهير عند احتسابه بإقامة العقوبات الشرعية:

١ - ورد أن عمر - رضي الله عنه - أوقف حد السرقة في عام المجاعة وقال: لا

(١) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني ، الاحتساب على المجتمع في مجال العبادة.

(٢) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني ، الاحتساب على الأفراد في مجال العبادة.

(٣) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني ، الاحتساب على الأفراد في مجال الأخلاق والأداب.

(٤) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني ، الاحتساب على الأفراد في مجال الأخلاق والأداب.

(٥) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني ، الاحتساب على الأفراد في مجال الأخلاق والأداب.

## المطلب الأول

### الترغيب بتقوى الله عز وجل وإخلاص العمل له

النموذج الأول: ترغيبه لمجتمعه بتقوى الله وإخلاص أعمالهم الله عز وجل.  
روى ابن أبي شيبة بسنده قال: «قال عمر - رضي الله عنه -: قد أتني عليّ زمان  
وأنا أحسب من قرأ القرآن يريد به وجه الله؛ فقد خيل لي الآن بأخره أنني أرى قوماً قد  
قرأوه يريدون به الناس، فأريدوا الله بقراءاتكم، وأريدوا الله بأعمالكم»<sup>(١)</sup>.

وهنا نرى:

- ١ - ترغيب عمر - رضي الله عنه - لمجتمعه بإخلاص العمل الله عز وجل ، عن طريق التعجب من لا يجعله خالصاً لوجه الله ، ويريد به الدنيا .
- ٢ - استخدام عمر - رضي الله عنه - التورية في إنكاره ، وتجنب ذكر الأسماء حتى يكون أبلغ في موعظته وإنكاره حين قال: أنني أرى قوماً قد قرأوه يريدون به الناس ، وقد كان رسول الله ﷺ يتتجنب ذكر الأسماء عندما ينكر على بعض الناس ، فيقول: «ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا»<sup>(٢)</sup> .
- ٣ - ترغيب عمر - رضي الله عنه - بإخلاص القراءة لله عز وجل ، ثم شموله بإخلاص العمل كله لله عز وجل ، ولا يقتصر فقط على قراءة القرآن ، وفي هذا ترغيب بالمعروف كله .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ، ج٦ ، مصدر سابق ، ص ١٢٥ ، رقم: ٢٩٩٩٣ .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب حسن العشرة ، ج٥ ، مصدر سابق ، ص ١٤٣ . قال العراقي في تحرير الإحياء : رجاله رجال الصحيح .

يقطع في عام سنة<sup>(١)</sup>؛ لأن الجوع ألجأ الناس إلى السرقة<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى: من خلال هذه الروايات وغيرها.

١ - أن خاصية الرفق بارزة في احتساب عمر - رضي الله عنه - في كل مجال؛ لأن الرفق من أكبر العوامل في جذب القلوب، وتحبيب الناس في فعل الخير والمعروف؛ كما قال تعالى: «وَلَوْكُنْتَ فَطَّا غَلِظَ الْقَلْبَ لَا فَضَّلُوا مِنْ حَوْلِكَ»<sup>(٣)</sup>، كما أن التيسير من الأسباب التي تعين على تقبل الاحتساب والاستجابة للأمر أو النهي، كما فعل عمر - رضي الله عنه - عندما قال للرجل: فإن آذيته آذيت هذا في قبره، و قوله للرجل: نحن نبعث لك بقائك و قوله للمرأة: البسي هذا إذا خبزت، والبسي هذا إذا فرغت.

وقد قال رسول الله ﷺ: «يسروا ولا تعسروا، بشروا ولا تنفروا»<sup>(٤)</sup>.

٢ - أن عمر - رضي الله عنه - يعلم أن أسلوب الفاظامة والعنف والتعسیر عند الاحتساب مجانب لسبيل التأسي بالرسول ﷺ، كما أنه قد يؤدي إلى ردود فعل سيئة، ونتائج فاشلة في الاحتساب، كما قال تعالى: «وَلَا تَسْتُوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَانَهُ وَلِيٌ حَمِيمٌ»<sup>(٥)</sup>.

وكم يحدث في الشباب ردود فعل كبيرة إذا كان الداعية على جانب من الفاظامة

(١) انظر: مصنف عبدالرزاق، ج ١٠، مصدر سابق، ص ٢٤٢.

(٢) انظر: موسوعة فقه عمر رضي الله عنه، محمد رواس قلعة جي، مرجع سابق، ص ٣٥٤.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٩٥.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب قول النبي ﷺ: «يسروا ولا تعسروا».

انظر: فتح الباري، ابن حجر، ج ١٠، مصدر سابق، ص ٥٤٢.

(٥) سورة فصلت، الآية: ٣٤.

الظاهرة، لا شك أنه يسيء ولا يحسن، ينفر ولا يشر<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حجر: المداراة هي: الرفق بالجاهل في التعليم، وبالفاسق في النهي عن فعله، وترك الإغلاظ عليه حيث لا يظهر ما هو فيه، والإنكار عليه بلطف القول والفعل<sup>(٢)</sup>.

٣- أن خاصية الرفق والتيسير في احتساب عمر- رضي الله عنه - كانت من الأسباب التي زينت احتسابه- رضي الله عنه -، فكان مقبولاً محبياً إلى النفوس، وقال الإمام النووي: يرفق في التغيير جهده بالجاهل، وبذل العزة الظالم المخوّف شره، لأن ذلك أدعى إلى قبول قوله<sup>(٣)</sup>.


\* \* \* \* \*

---

(١) انظر: سلسلة مدرسة الدعاء، عبد الله ناصح علوان، ج١، مرجع سابق، ص ٣٨٢.

(٢) انظر: فتح الباري، ابن حجر، ط ، مصدر سابق، ص ٥٢٨.

(٣) انظر: صحيح مسلم بشرح النووي، ج ١٦، مصدر سابق، ص ١٤٦.



## المطلب الثاني

### الرفق والتيسير في قبوله للاحتساب على نفسه

إن إنكار المنكر والغضب لله ينشأ عن حياة القلب، وغيرته وتعظيمه لله؛ كما أن قبوله دليل على الإيمان التام بضرورة الاستقامة على المنهج الرباني وعدم الانحراف عنه؛ لهذا كان عمر - رضي الله عنه - شديد الرفق والتيسير على من يحتسب عليه، وظهر هذا فيما يلي من النماذج:

**النموذج الأول:** الرفق والتيسير في قبوله احتساب من احتسب عليه لخالفته  
لأداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ورد أنه مرَّ ببيت فيه ناس يشربون، فثار بهم: أفسقاً أفسقاً؟ فقال بعضهم: بل! أفسقاً أفسقاً؟ قد نهاك الله عن هذا، فرجع عمر وتركهم<sup>(١)</sup>.

**النموذج الثاني:** الرفق والتيسير في قبوله احتساب من احتسب عليه عدم مساواة  
في العطاء بين الناس.

ورد أن محمد بن سلمة - رضي الله عنه - رأى رجلاً من قريش عليه حلة، كساه إياها عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ، ثم رأى رجلاً آخر قرشيًّا عليه حلة مثلها، ثم رأى رجلاً أنصارياً عليه حلة دون الحلتين كساه إياها عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ، فكثُر محمد بن سلمة - رضي الله عنه - وقال: صدق رسول الله ﷺ، الله أكبر، فسمعه عمر - رضي الله عنه - فبعث إليه وقال له: أخبرني عن رفعك صوتك في مصلى رسول الله ﷺ، فأخبره محمد أنه رأى الحلة على الأنصاري دون الحلتين

(١) فصل الأول، البحث الثالث، احتسابه على المجتمع في مجال الأخلاق والأداب.

اللتين على القرشيين، وأن رسول الله ﷺ قال: «أما أنكم سترون بعدي أثرا»<sup>(١)</sup> وإنني لم أحب أن تكون على يديك يا أمير المؤمنين: فبكى عمر - رضي الله عنه - وقال: أستغفر الله، ولا أعود<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى: من خلال هذه الروايات وغيرها.

١ - قبول عمر - رضي الله عنه - الاحتساب عليه برفق وتسهيل الإدراكه أن:

أ - أن الرفق والتسهيل في الاحتساب سبب في تناصح الرعية معه، وأن هذا هو المطلوب بين الراعي والرعية.

ب - أن عمر رضييه على نفسه، لهذا رحب به الناس جميعاً، وفي هذا إقامة لشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، التي هي قوام دين الله عز وجل وتركه سبب حلول العقوبات والطرد والإبعاد عن رحمة الله كما قال تعالى: ﴿لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾<sup>(٣)</sup>، وبين سبب اللعن فقال: ﴿كَانُوا لَا يَتَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوْهُ﴾<sup>(٤)</sup>.

\* \* \* \* \*

(١) أورد البخاري الحديث بلفظ «إنه سيصيكم بعدي أثرا» كتاب فضائل الانصار، باب فضل دور الانصار، ج ٣، مصدر سابق، ص ٤١.

(٢) انظر: منتخب كنز العمال، البرهان فوري، ج ٤، مصدر سابق، ص ٥٨١ - ٥٨٢.

(٣) سورة المائدة، آية: ٧٨.

(٤) سورة المائدة، آية: ٧٩.

### **المطلب الثالث**

#### **أمره بالرفق والتيسير عند الاحتساب**

حرص عمر - رضي الله عنه - على الأمر بالرفق عند الاحتساب؛ حتى يتم الأمر والنهي بالحسنى، كما أمر عز وجل ﷺ *ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة*<sup>(١)</sup>. وظهر هذا الأمر في عدد من النماذج منها:

**النموذج الأول:** أمره لعماله بالرفق والتيسير عند وضع الخراج.

ورد أن عمر - رضي الله عنه - قال لعماله: انظروا ما قبلكم ألا تكونوا حملتما الأرض ما لا تطيق<sup>(٢)</sup>.

**النموذج الثاني:** أمر بالرفق والتيسير لجلاد كان يقيم الحد على مسبح.

ورد أن عمر - رضي الله عنه - مر على جلاد يقيم الحد على رجل شرب الخمر، فكان يضربه والرجل يسبح، فقال عمر - رضي الله عنه -: خفف على المسبح فإن التسبيح لا يستقر إلا في قلب مؤمن<sup>(٣)</sup>.

وهنا نرى من خلال هذه الروايات:

١ - أن عمر - رضي الله عنه - كان يأمر بخاصية الرفق والتيسير عند الاحتساب، لأن النفوس تميل إلى من يرفق وييسر عليها وقد قيل: ليكن وجهك بسطاً، وكلمتك

(١) سورة النحل، الآية: ١٢٥.

(٢) انظر: الفصل الأول، البحث الرابع، احتسابه على الولاة والعمل في مجال المال.

(٣) البهقي في شعب الإيمان ج ١، ص ٤٣٧، رقم (٣٦٤).

لينة تكن أحب إلى الناس من يعطيهم العطاء<sup>(١)</sup>.

٢- إدراك عمر - رضي الله عنه - لأهمية الرفق والتسهيل في الاحتساب لأنه قد ينشأ عند كثير من المحتسب عليهم نفور تجاه المحتسب بسبب شدته وقسوته، أو تعسирه لأمر الاحتساب، لأنه يخالف رغبات كثير منهم، ويعارض بعض شهواتهم، والرفق والتسهيل يساعد في إزالة أو تقليل هذا النفور.

\* \* \* \*

---

(١) انظر: كتاب الزهد، الإمام هناد بن السري الكوفي التميمي، بتحقيق الشيخ: محمد أبي الليث الخير آبادي، طبعة مطابع الدوحة الحديثة، قطر، بدون سنة طبع، ج٣، ص١٤٠.

الفصل الخامس

آثار احتساب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب

رضي الله عنه

\* \* \* \* \*

## توطئة:

إن من فضل الله عز وجل على هذه الأمة بعثة النبي ﷺ بالإسلام، وإخراج الناس من الظلمات إلى النور، ومن عبودية الحجر والشجر إلى عبودية الواحد القهار، وبعد موت الرسول ﷺ قام الخلفاء الراشدون - رضي الله عنهم - بمهمة التبليغ للدعوة الإسلامية وكان لل الخليفة الثاني عمر - رضي الله عنه - الأثر العظيم على الإسلام وأهله ظهر لنا في مباحثين هما :

**المبحث الأول:** آثار احتساب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الإسلام.

**المبحث الثاني:** آثار احتساب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على المسلمين .

## المبحث الأول

### آثار احتساب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -

#### على الإسلام

إن لاحتساب عمر - رضي الله عنه - على الإسلام آثاراً عظيمة جداً، لا نزال - في وقتنا الحاضر - نعيشها وتلمسها وتمثلت هذه الآثار فيما يلي :

أولاً: حمل الإسلام إلى خارج الجزيرة العربية عن طريق الجهاد:

١ - بلاد فارس:

بادر عمر - رضي الله عنه - بإرسال جيش إلى فارس للاحتساب على أهل الشرك هناك ودعوتهم للإسلام بقيادة أبي عبيد بن مسعود الثقفي، ثم تابعت الجيوش في عهده - رضي الله عنه - حتى سقطت مملكة فارس<sup>(١)</sup> بيد المسلمين، وكان النصر لهم رفيقاً في كل الواقع إلا في قليل منها، ومن أبرز هذه الواقع : موقعة الجسر سنة ١٣ هـ، القادسية سنة ١٤ هـ، فتح المدائن سنة ١٤ هـ، نهاوند سنة ٢١ هـ، وكان افتتاح ذلك كله في زمن لا يتجاوز تسع سنوات<sup>(٢)</sup>.

٢ - بلاد الشام:

انتهت معركة اليرموك في بداية خلافة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بانتصار

(١) مملكة فارس : يحدوها من الغرب نهر الفرات والخليج الفارسي، ومن الشرق نهر جيحون والسد، ومن الجنوب المحيط الهندي، ومن الشمال بلاد أرمينية.

انظر : الفتوح الإسلامية عبد العصور، د. عبد العزيز العمري، مركز الدراسات والإعلام، دار إشبيليا، ص ١٣٥.

(٢) انظر : تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج ٤، مصدر سابق، ص ٢٤٠ وما بعدها.

ال المسلمين ثم أشار عمر - رضي الله عنه - على الجيوش بقوله: أما بعد: فابدأوا بدمشق  
فانهدوا إليها فإنها حصن الشام وبيت ملوكهم . . .<sup>(١)</sup>

وبالفعل فتح المسلمون دمشق، وجص، وقنسرين سنة ١٥ هـ ثم فتح فلسطين  
وبيت المقدس سنة ١٦ هـ<sup>(٢)</sup>.

وبفتح بيت المقدس صار المسلمون قد فتحوا معظم بلاد الشام وأصبحت لهم  
السيطرة الفعلية دون منازع بعد أن واجهوا العديد من المصائب والمعارك.

### ٣ - فتح الجزيرة<sup>(٣)</sup>:

وتمكن المسلمون في عهد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - من فتح معظم مدنها  
عنوة أو صلحًا ما بين سنة ١٨ - ٢٠ هـ<sup>(٤)</sup>.

### ٤ - فتح مصر:

وقد استأذن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -  
في فتح مصر سنة ٢٠ هـ، وبين له أهمية فتحها للMuslimين، فأذن له بالتوجه لمصر  
فافتتحوا مدنها كالغرماء وبليس، وحصن بابليون، ثم فتح الإسكندرية سنة  
٢١ هـ<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج٤، مصدر سابق، ص ٥٧.

(٢) انظر: الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ج٣، مصدر سابق، ص ١١.

(٣) الجزيرة: إقليم واسع يقع في شمال شرق بلاد الشام، وشمال غرب العراق، وجنوب تركيا،  
وسُمِّيَّ بهذا الاسم لأنها تقع بين دجلة والفرات، وتشمل عدة مدن منها: الرها، الرقة، نصيбин،  
وهي معظم سكانها نصارى.

انظر: الفتوح الإسلامية عبر العصور، د. عبد العزيز بن إبراهيم العمري، مرجع سابق،  
ص ١٤٠.

(٤) انظر: تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج٤، مصدر سابق، ص ٢٢٥.

(٥) انظر: المصدر السابق، ج٤، ص ٢٢٩.

## ٥ - فتح برقة وطرابلس<sup>(١)</sup>:

وقد تم فتحها سنة ٢١ هـ، وفتح فيها المسلمون عدداً من المدن<sup>(٢)</sup>.

وهنا نرى:

١ - أن الخليفة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يدرك مسؤوليته في إعلاء كلمة الله في الأرض، ونشر الإسلام، وأن الإنسانية لابد أن تحكم بالإسلام ولا شيء غيره، فكان لابد من فتح البلاد التي تدين بغير دين الله، ولأخذ الإسلام طريقه إلى قلوب الشعوب الأخرى فقام بما يلي:

أ - تعبئة الجيوش الإسلامية للفتح ومتابعة الغزو.

ب - وضع شروطاً وضوابط لاختيار القادة<sup>(٣)</sup>.

ج - التحريض والندب للجهاد منذ توليه الخلافة.

٢ - باحتساب عمر - رضي الله عنه - عن طريق الجهاد، وبالقيادة الحكيمة استطاع أن يثير الحماس للإسلام والجهاد في سبيل الله، حتى أصبحت الدولة الإسلامية في عهده متaramية الأطراف قضى فيها على أكبر دولتين في ذلك الوقت الفرس والروم، فكان صاحب الفتوحات العظيمة في الإسلام حتى قيل أنه في خلافته: انتصب اثنا عشر ألف منبر في الإسلام<sup>(٤)</sup>.

(١) برقة وطرابلس: إقليم متهم لمصر، وفيها عدد من المدن منها لواته، وطرابلس، برقة.

انظر: تاريخ الدعوة الإسلامية، د. جميل المصري، مكتبة الدار بالمدينة المنورة، ص ٣٦.

(٢) انظر: تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج ٤، مصدر سابق، ص ٣٢١.

(٣) سبق ذكر شروطه في اختيار الولاية والعمال والقادة في تعينه للولاية.

(٤) انظر: الأعلام، الزركلي، ج ٥، مصدر سابق، ص ٢٠٤.

## ثانياً: بقاء الجزيرة العربية حصنًا خالصاً للإسلام:

كان من أجل آثار احتساب عمر - رضي الله عنه - على الإسلام إجلاء اليهود من الحجاز إلى الشام، ونصارى نجران أجلاهم إلى الكوفة<sup>(١)</sup>. وكانت وصية الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه صريحة في أن لا يكون في جزيرة العرب دينان، والحكمة في ذلك واضحة في بقاء الجزيرة حصنًا للإسلام فلا يعيش فيها إلا المسلمون.

## ثالثاً: حماية الدين الإسلامي من البدع أو المخالفات الشرعية:

وكان ذلك عن طريق احتسابه - رضي الله عنه - على كل بدعة أو مخالفة شرعية، حتى يبقى الإسلام صافياً نقياً، كما جاء به محمد ﷺ، وكذلك الاحتساب على كل مخالفة شرعية أو تقصير في أي أمر من أمور الدين مما أدى إلى سلامة تعاليم الدين من التحرير أو النسيان.

## رابعاً: خدمة الإسلام بالأمر بجمع القرآن الكريم في الصحف:

وهذا من أجل المعروف الذي أمر به - رضي الله عنه - هو جمع القرآن في الصحف<sup>(٢)</sup>، وقد ورد أن عمر - رضي الله عنه - سأله عن آية من كتاب الله عز وجل فقيل: كانت مع فلان فقتل يوم اليمامة. فقال: إنما الله، وأمر بالقرآن فجمع فكان أول من جمعه في مصحف<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج ٣، مصدر سابق، ص ٢٨٣.

(٢) انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج ٣، مصدر سابق، ص ٢٨١.

(٣) انظر: مناقب أمير المؤمنين، ابن الجوزي، مصدر سابق، ص ١٤٣.

## المبحث الثاني

### آثار احتساب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -

#### على المسلمين

إن الخلافة رئاسة غايتها حمل الناس على ما فيه صلاحهم، وحراسة دينهم، وقد أدرك الصحابة - رضي الله عنهم - ذلك، فكان لاحتساب الخليفة عمر - رضي الله عنه - الأثر العظيم على المسلمين، وتمثل هذا الأثر فيما يلي:

أولاً: انتشار العلم والتفقه بين المسلمين:

١ - كان عمر - رضي الله عنه - قد جعل أبرز مهامه لولاته وعماله هي تعليم الناس كتاب ربهم وسنة نبيه ﷺ. كما كان يحتسب على كل من أخطأ أو لحن في القول، فقد قال لرجل: سوء اللحن أسوأ من سوء الرمي<sup>(١)</sup>، وقال لأبي موسى - رضي الله عنه -: قنع كاتبك سوطاً لأنه أخطأ في الكتابة<sup>(٢)</sup> لأن الضعف في اللغة له أثر عظيم على بقاء كيان الدولة الإسلامية ..

٢ - كان يحرص على تفقيه المسلمين بالاحتساب على كل منكر ثم يشرح لهم بنفسه الحكم الشرعي في ذلك أو سنة المصطفى ﷺ.

٣ - المحافظة على الشعائر الإسلامية بالإنكار على المسلمين عند التأخر عن الصلاة، أو الزكاة، أو الحج، أو الجهاد، وقد كان - رضي الله عنه - هو أول من سن قيام شهر رمضان وجمع الناس على ذلك، وكتب به إلى البلدان، وجعل للناس

(١) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني، احتسابه على الأفراد في مجال الأخلاق والأداب.

(٢) انظر: الفصل الأول، المبحث الثاني، احتسابه على الأفراد في مجال الأخلاق والأداب.

بالمدينة قارئاً يصلی بالرجال وقارئاً يصلی بالنساء<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: ضمان الحد الأدنى من العيش للفقراء المسلمين:

١ - فكان - رضي الله عنه - يأمر بإعطاء الفقراء والإحسان إليهم فقد ورد أنه - رضي الله عنه - قال: لا أقوم من مجلسي هذا حتى تكفلوا لي لكل رجل من المسلمين بمدي بر وحظهما من الخل والزيت<sup>(٢)</sup>. وفي رواية قال رجل: والعبيد؟ قال عمر: نعم، والعبيد<sup>(٣)</sup>.

٢ - كان يرى أن يعطي الفقير من الزكاة حتى يرفع عنه الفقر ويصبح إنساناً مستغنِّاً عن الزكاة فكان يقول: إذا أعطيتم فأغنووا<sup>(٤)</sup>.

٣ - كان يقوم بنفسه ويحمل ديوان القبائل ويطوف عليهم ويقسم أرزاقهم<sup>(٥)</sup>. كما كان يفرض للقيط يجعل له رزقاً، ويوصي بهم خيراً<sup>(٦)</sup>.

### ثالثاً: شيع الغنى والاكتفاء عند المسلمين:

من أبرز آثار احتسابه - رضي الله عنه - على المسلمين، أنه كان يطاف بالصدقة والزكاة ولا يوجد لها آخذًا، وقد ورد أن عمر - رضي الله عنه - أنكر على معاذ حين

(١) انظر: البداية والنهاية، ابن كثير، ج٧، مصدر سابق، ص٤٨، الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج٣، مصدر سابق، ص٢٨١.

(٢) انظر: كتاب الأموال، لأبي عبيد، مصدر سابق، ص١٠٧.

(٣) انظر: كتاب الأموال، لأبي عبيد، مصدر سابق، ص١٠٧.

(٤) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج١، مصدر سابق، ص١٣٧.

(٥) انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج٣، مصدر سابق، ص٢٩٨.

(٦) انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج٣، مصدر سابق، ص٢٩٨.

بعثه بالصدقة لعمر - رضي الله عنهم - فقال معاذ: ما وجدت أحداً يأخذ منها شيئاً<sup>(١)</sup>.

وورد أنه كان قد سعر الطعام بالمدينة كسعره بمصر<sup>(٢)</sup> وهذا من الشراء والغنى عند المسلمين في المدينة.

وورد أن عمر - رضي الله عنه - كان يأمر بالصدقة فتقسم على القوم الذين أخذت منها، وقد قال عمال الصدقة: كنا نخرج لنأخذ الصدقة فما نرجع إلا بسياطنا<sup>(٣)</sup>.

وهذا دليل على أن عمر - رضي الله عنه - كان يحرص على شيع الاكتفاء الذاتي عند القبائل وانتفاء الفقر، وكان يقول: والله لأزيد الناس ما زاد المال، لا أعدن لهم عدّاً فإن أعياني كثرت لاحثون لهم حثواً بغير حساب<sup>(٤)</sup>. وقد ورد أنه بعد معركة القادسية جمعت الأسلاب والأموال فجمع منها شيء لم يجمع قبله ولا بعده مثله<sup>(٥)</sup>.

#### رابعاً: تقوى الله عند المسلمين وقلة ارتكاب المنكر:

كان لحرص عمر - رضي الله عنه - على الاحتساب بإقامة الحدود، أو إنكار المنكر، أو الأمر بالمعروف الأثر الكبير في الخذر من ارتكاب المنكر وتقوى الله عند المسلمين، فنجد من ارتكب معصية يأتي لعمر - رضي الله عنه - ويقربها عنده، مثل ما ورد أن رجلاً جاء إلى عمر - رضي الله عنه - وقد أصاب فاحشة فقال له عمر - رضي

(١) انظر: كتاب الأموال، لأبي عبيد، مصدر سابق، ص ٢٣٨.

(٢) انظر: تاريخ الأمم والملوك؛ الطبرى، ج ٥، مصدر سابق، ص ٨٠.

(٣) انظر: كتاب الأموال، لأبي عبيد، مصدر سابق، ص ٢٣٨.

(٤) انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج ٣، مصدر سابق، ص ٣٠٥.

(٥) انظر: الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ج ٢، مصدر سابق، ص ٤٨٢.

الله عنه - : أخبرت بذلك أحدهما قبلني ؟ قال : لا ، قال : فاستتر بستر الله وتب إلى الله <sup>(١)</sup> .

أيضاً زاد تقوى الله وخشيتها عند المسلمين لحرصه - رضي الله عنه - على أمر الاحتساب وصلاح المجتمع به، ونقايه من المنكرات، فمثلاً المرأة التي تطلب من ابنتهها مزج اللبن بالماء، فتقول: إذا كان عمر لا يرانا فإن الله يرانا<sup>(٢)</sup>.

أيضاً المرأة المجنونة التي قالت: والله لا أطعه حياً وأعصيه ميتاً<sup>(٣)</sup>.

أيضاً كانت الجيوش تخشى الله وتراقبه في السر والعلن، فقد ورد أن جندياً قد تخرق قميصه في الغزو، وبعد انتهاء المعركة أخذ قميصاً من الأسلاب وغسله ولبسه، وعند تقسيم الغنائم سمع القائد يقول: أيها الناس اتقوا الله ولا تغلوا، فلما سمع ذلك ردَّ القميص رغم أن أحداً لم يره وهو يأخذة<sup>(٤)</sup>.

خامسًا: انتشار الأمان عند المسلمين وشعورهم بالأمان:

١ - كان عمر - رضي الله عنه - يوصي عماله وولاته بال المسلمين خيراً، وينهاهم عن الإضرار بهم، أو القسوة عليهم، وكان يقتصر للأفراد من الولاية، ويوصيهم بال المسلمين الضعفاء الفقراء فكان المسكين يأتي إلى عمر - رضي الله عنه - ويسأله، وكان المظلوم يأتي ويبلغه مظلمته، وما هذا إلا لأن عمر - رضي الله عنه - كان شديداً حريصاً على أمر الاحتساب على المنكرات.

(١) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج٢، مصدر سابق، ص ١٣٤.

(٢) انظر: مناقب أمير المؤمنين، ابن الجوزي، مصدر سابق، ص ٢١٠.

(٣) سبق ذكر الرواية، الفصل الأول، المبحث الثاني، احتسابه على الأفراد في مجال الأخلاق والأداب.

(٤) انظر: تاريخ الأمم والملوک، الطبری، ج٥، مصدر سابق، ص ١٦٥.

٢ - كان عمر - رضي الله عنه - يمنع الأسباب التي تؤدي إلى الوقوع في الجريمة، كالفقر والجوع، اختلاط النساء بالرجال، خروج النساء متبرجات، وغيرها لما كان له الأثر العظيم في انتشار الأمان والأمان.

وقيل : إن حماية البيضة والذب عن الحريم ليتصرف الناس في المعيشة ويتشردوا في الأسفار آمنين من تغريب النفس أو مال من أهم أعمال الخليفة<sup>(١)</sup>.

٣ - كان احتسابه على المجتمع بإقامة العقوبات الشرعية سببًّ من أسباب قلة دواعي الخصومة في المجتمع وشروع الأمان.

\* \* \* \* \*

---

(١) انظر : الأحكام السلطانية ، الماوردي ، مصدر سابق ، ص ٥١ .

الفصل السادس

معالم هنريج عمر بن الخطاب

— رضي الله عنه — في الحسبة

في العصر الحاضر

\* \* \* \* \*

## الفصل السادس

معالم منهج عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -

في الحسبة في العصر الحاضر

توطئة:

إن الخليفة هو المحتسب الأول في المجتمع، فهو ناصح الجماعة، ومربي الفرد، وهو داعي الخير ومقتلع جذور الشر في المجتمع، يربى النفوس باحتسابه على خشية الله، وحب الحق، والعمل به، يصلح الضمائر يرجو ثواب الله، ويكتفي نفع الناس، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنَ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

وكان لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - معالم<sup>(٢)</sup> في منهج احتسابه ظهرت لنا من خلال دراستنا للروايات في احتسابه وهذه المعالم سندرسها في هذا الفصل - إن شاء الله - ثم سنتعرف على أوجه الاستفادة منها في أمر الحسبة في الوقت الحاضر في عدد من المباحث:

**المبحث الأول: معالم منهج عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - .**

(١) سورة فصلت، الآية: [٣٣].

(٢) معالم: العلامة: السمة، ومعلم الطريق: دلالته، والمعلم الآخر يستدل به على الطريق وجمعه معلم.

انظر: لسان العرب، ابن منظور، ج ١٢، مصدر سابق، ص ٢٢٠، مادة (علم).

**المبحث الثاني: أوجه الاستفادة من منهج عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فيما يتعلق بالمحتسب.**

**المبحث الثالث: أوجه الاستفادة من منهج عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فيما يتعلق بالمحتسب عليه.**

**المبحث الرابع: أوجه الاستفادة من منهج عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فيما يتعلق بالاحتساب نفسه.**

## المبحث الأول

### معالم منهج عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -

إن مقام الاحتساب إلى الله هو من أعظم المقامات، ولا بد للمحتسب فيه أن يجمع بين عدد من الأمور في احتسابه كالعلم والخشية، والحكمة والبصيرة، والذكاء والفتنة، والقوة والعزة وغيرها من المعالم التي تجتمع في منهج كل محتسب إلى الله، ومن أبرز المعالم في منهج عمر - رضي الله عنه - ما يلي :

العلم الأول: الغيرة لدين الله وأن تنتهك محارمه:

إن الله سبحانه وتعالى أوجدنا ورزقنا، وهيا لنا أسباب المعيشة، بيده الأمر والخلق ، فهو أهل لأن يطاع فلا يعصى ، ويشكر فلا يكفر ، قال تعالى : ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمْتَكُمْ ثُمَّ يُحِيِّكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَانَكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكُمْ مِنْ شَيْءٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

ومن تأمل هذه الآية أمر بالمعروف تعظيمًا لله، وإجلالًا ومحبة له، ونهى عن المنكر غضباً من أن تنتهك محارمه.

وقال الإمام ابن القيم - رحمه الله - : وأي دين وأي خير فيمن يرى محارم الله تنتهك وحدوده تضيع ودينه يترك ، وسنة رسوله ﷺ يرغب عنها<sup>(٢)</sup>.

وأمير المؤمنين عمر - رضي الله عنه - منذ أن استقر الإسلام في قلبه ، ظهر هذا المعلم جلياً في نفسه وتجلى لنا في احتسابه :

(١) سورة الروم ، الآية : (٤٠).

(٢) انظر : إعلام الموقعين ، ابن القيم الجوزية ، طبعة المكتبة العصرية ، ج٢ ، ص ١٧٦ .

على الشرك وأهله بالجهر بإسلامه حتى سمي الفاروق<sup>(١)</sup>. كما ندبه رسول الله ﷺ بالرد على أبي سفيان عندما قال: أهل هبل، أهل هبل في غزوة أحد<sup>(٢)</sup>، وما ذاك إلا لأنَّه غار على كتمان التوحيد، وكذلك في كل منكر ظاهر كان يحتسب ويغضب لدين الله عز وجل ولسنة نبيه ﷺ.

### المعلم الثاني: الوقوف عند شرع الله:

كان - رضي الله عنه - في احتسابه يهدف إلى إقامة شرع الله عز وجل على وجه الأرض، فيكون الإسلام واقعاً عملياً، فكان إذا احتسب وخفي عليه أمر من أمور الدين وقف عنده وقدمه على قوله أو فعله - رضي الله عنه -. كما احتسب على أبي موسى - رضي الله عنه - في الاستئذان، وعندما تحقق من صحة فعل أبي موسى - رضي الله عنه - قال: أخفى علي هذا من أمر رسول الله ﷺ؟ ألهاني الصدق بالأسواق، يعني الخروج إلى التجارة<sup>(٣)</sup>. كما كان يحتسب على كل تجاوز لهذا الشعْر.

### المعلم الثالث: الرحمة والحب لل المسلمين:

قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاونَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾<sup>(٤)</sup>. فمن صفات المؤمنين الم الولاية التي تتضمن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفيهما معنى المحبة والنصيحة.

وقد قال ابن تيمية - رحمه الله - عند هذه الآية: أن الأمة الإسلامية خير الأمم للناس: فهم أنفعهم لهم، وأعظمهم إحساناً إليهم، لأنهم كملوا أمر الناس

(١) انظر: الفصل التمهيدي، البحث الثاني، ترجمة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -.

(٢) انظر: مناقب أمير المؤمنين، ابن الجوزي، مصدر سابق، ص ٤٩.

(٣) انظر: فتح الباري، ابن حجر، ج ٤، مصدر سابق، ص ٣٤٩.

(٤) سورة التوبه، الآية: (٧١).

بالمعرفة ونفيهم عن المنكر من جهة الصفة والقدر، حيث أمروا بالمعرفة ونهوا عن كل منكر لكل أحدٍ، وهذا كمال النفع للخلق<sup>(١)</sup>. فكان عمر - رضي الله عنه - يحتسب حبّاً للناس، ورحمة المسلمين، وقد ورد أنه قال خالد بن الوليد - رضي الله عنه - عندما أنكر عليه عزّله: إنك عندى لعزيز، ولن يصل إليك مني أمر تكرهه بعد ذلك<sup>(٢)</sup>.

وقد ورد أن رجلاً قال له: إني قتلت فهل لي من توبة؟ قال: نعم، فلا تيأس<sup>(٣)</sup> وما هذا إلا رحمة به وترغيباً له في المعرفة.

#### المعلم الرابع: الشفاعة بالله عز وجل وبنصره الموعود:

أدرك - رضي الله عنه - أن الله عز وجل بيده الخير، ووعد عباده الصالحين الأمرين بالمعرفة والنافعين عن المنكر بالنصر والتمكين، فكان يحتسب واثقاً بأن الله مع المؤمنين، يكتب لجيشه قائلاً: اعلموا أنه ليس بالجمع الكثير كنا نهزم الجمع الكبير، ولربما خذل الله الجموع الكثيرة، فوهنت وفشلت، ولربما نصر الله العصابة القليل عددها على الكثير عددها من أعداء الله<sup>(٤)</sup>.

وكان يحتسب لا تأخذه في الله لومة لائم، على الظالم يقف دونه ويأخذ على يده، وعلى المجاهر بفسقه وعصيائه، فيحول بينه وبين معصيته، وعلى الجاهم يحميه من جهله ويأخذ بيده إلى الصواب، وفي كل هذا واثقاً بنصر الله وتأييده له **﴿فَوَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَتَصَرَّفُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾**<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: الأمر بالمعرفة والنهي عن المنكر، ابن تيمية، مصدر سابق، ص ٦.

(٢) انظر: البداية والنهاية، ابن كثير، م ٤، ج ٧، مصدر سابق، ص ١١٨.

(٣) انظر: مصنف ابن أبي شيبة، ج ٥، مصدر سابق، ص ٤٣٣.

(٤) انظر: جمهرة رسائل العرب، أحمد زكي صفت، مرجع سابق، ص ١٦٣.

(٥) سورة الحج، الآية: (٤٠).

## المعلم الخامس: الشورى:

الشورى هي من قواعد الحكومة الإسلامية أمر بها الله عز وجل رسوله ﷺ فقال: ﴿وَشَارِهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾<sup>(١)</sup>.

فكان - رضي الله عنه - يستشير ويطلب الرأي عند احتسابه حتى قيل أنه يستشير النساء والصبيان<sup>(٢)</sup>، وكان يستشير في بعث القادة للجيوش<sup>(٣)</sup>.

## المعلم السادس: المراقبة والمتابعة:

إن المتابعة والتحري ودوس المراقبة معلم هام من معالم منهج عمر - رضي الله عنه - في الاحتساب، لأن فيه إشرافاً تاماً على شؤون الدولة أفراداً كانوا أم جماعات، فلا تغيب عنه شاردةً ولا واردةً إلا احتسب فيها أمراً بالمعروف أو نهياً عن منكر، وليس أدل على ذلك من قوله: إن الله ابتلاني بكم وابتلاكم بي، وإن الله لا يحضرني شيء من أموركم ولا يغيب عني منها شيء<sup>(٤)</sup>.

وقد كان - رضي الله عنه - يصلّي الصلاة فيقعد ليس عليه باب ولا حجاب يكلمه من شاء<sup>(٥)</sup>.

## المعلم السابع: العدل:

العدل اتسمت به خلافة عمر - رضي الله عنه - كلها وليس فقط الاحتساب، فكان

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٥٩.

(٢) انظر: مصنف عبد الرزاق، ج ١١، مصدر سابق، ص ٤٤٠.

(٣) انظر: الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ج ٢، مصدر سابق، ص ٤٥١.

(٤) انظر: مصنف عبد الرزاق، ج ١١، مصدر سابق، ص ٣٢٦.

(٥) انظر: تاريخ الأمم والملوك، الطبرى، ج ٥، مصدر سابق، ص ١٨.

من معالم منهجه في الاحتياط العدل فيه بين السكان من مسلمين أو معاهدين، وكان يوصي عماله بالدفاع والعدل مع أفراد الدولة الإسلامية فكان يقول: أوصيهم بأهل الأمصار فإنهم رداء الإسلام، وغثيظ العدو وجباة المال<sup>(١)</sup>. كما كان يحتسب على الولاة، والقادة، والأغنياء، والفقراء، والأطفال، والنساء، لا تأخذه فيهم لومة لائم.

---

(١) انظر: كتاب الأموال، لأبي عيد، مصدر سابق، ص ١٢٦.

## المبحث الثاني

### أوجه الاستفادة من منهج عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -

#### فيما يتعلق بالمحتسب

تقديم في الفصول السابقة دراسة احتساب عمر - رضي الله عنه -، ولاشك أنَّ لهذه الدراسة فوائد نخرج بها، ونستفيد منها في عصرنا الحاضر في مجال الحسبة، وفي هذا المبحث سنذكر أوجه الاستفادة من هذا المنهج فيما يتعلق بالمحتسب في العصر الحاضر، وقد تمثلت فيما يلي :

١ - أن يكون المحتسب إلى الله على قدر من الإيمان بالله، والثقة به، غايتها إصلاح المجتمع ونشر الخير، لا يأبه للكلمة النابية تصيبه، أو الأذى يقذف به، أو السخرية يحاط بها، محتسباً الأجر عند الله، كما فعل - رضي الله عنه - فمنذ أن استقر الإيمان في قلبه خرج محتسباً يدعوا إلى الله، ويذود عن الأمة كيد الخصوم، يرعب الصدع، ويتعهد المسيرة، ويقوم المعوج بإيمانٍ ويقين، وما المجتمع المثالي الذي كونه عمر - رضي الله عنه - في عهده إلا نتيجة لقوة إيمانه وثقته بنصر الله وأن الله وعد المؤمنين المحتسبيين إلى الله بالتمكين في الأرض، والفلاح في الآخرة.

٢ - أن يكون المحتسب على علم بالأمور به والمنهى عنه، ويشمل هذا العلم الفهم الدقيق لما جاء في الكتاب والسنة، وفهم ما ورد عن أهل العلم والفقه علمًا وعملاً.

وقد حبى الله عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - العلم والفقه وشهد له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بذلك، فكان لا يحتسب إلا عن علم ودرية، وما احتسابه على اليهود وإجلاءهم، ومنع تقسيم أرض السواد، والاحتساب على كل منكر إلا بعلم.

وقال ابن تيمية - رحمه الله - لابد من العلم بالمعروف والمنكر والتمييز بينهما،  
ولابد من العلم بحال المأمور والمنهي<sup>(١)</sup>.

وليس أضر على أمر الحسبة في العصر الحاضر إلا جهل كثير من المحاسبة بأمر الاحتساب، فيثرون الشكوك، ويجهلون الأمور، أو يغفلون عن بعض الأحكام التي جعل الله فيها السعة والتيسير على المسلمين. أو يتهاونون في بعض المنكرات التي نهى عنها الشرع.

٣- أن يكون المحاسب على قدر من الالتزام بآداب الاحتساب فلا يتجاوز هذه الآداب ويلتزم بها مثال ذلك :

أ- عدم التجسس فلا يحق له التصنّت، أو اعتلاء سور البيت، وغيره، وقد كان رضي الله عنه - مثلاً رائعاً في الوقوف عند آداب الاحتساب.

ب- التثبت والتحري قبل الاحتساب حتى لا يقع منه ظلم أو تجاوز.

ج- قبول الاحتساب على نفسه، فلا تأخذ العزة بالاثم، ويرفض نصح غيره له، وقد كان - رضي الله عنه - يطلبها من رعيته، كما أثنا بشراً ولسنا معصومين من الخطأ.

٤- أن يتحلى المحاسب بالأخلاق الحسنة الكريمة كالتواضع مثلاً؛ لأن الناس لا تقبل من يبدو منه احتقار لهم أو استصغر لشأنهم ولو كان ما يقوله صدقًا وحقًا؛ بل قد يكون سبباً في أن تأخذهم العزة بالاثم.

وكذلك الحكمة، وضبط النفس، وسعة الصدر؛ لأن الناس بحاجة إلى ود يكتنفهم، وحلم لا يسام من جهلهم، وهذه صفة الداعية الأول معلم البشرية محمد

(١) انظر: الحسبة في الإسلام، ابن تيمية، مصدر سابق، ص ٨٣.

الله الذي قابل الإساءة بالحلم وسعة الصدر والإحسان ودعى لقومه «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»<sup>(١)</sup>.

٥ - أن يحرص المحتسب على أن يكون سلوكه موافقاً لما يأمر به، فيصدق قوله عمله؛ لأن لدى الناس اهتماماً بالغاً في مراقبة أعمال المحتسب وشكله الظاهري، كما أن الناس تتضرر منه صورة تطبيقية حية لما يدعوه، فيكون محبوباً لدى الناس، مقبول الاحتساب، وإن العالم إذا لم يعمل بعلمه تزول موعظته عن القلوب ولهذا قال شعيب عليه الصلاة والسلام لقومه: «فَالْيَا قَوْمٌ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ بَيْتَةٍ مِّنْ رَّبِّي وَرَزْقِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا إِصْلَاحًا مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) انظر: تنبية الغافلين عن أعمال الجاهلين، ابن النحاس الدمشقي، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ، ص ١٣٠.

(٢) سورة هود، الآية: (٨٨).

### **المبحث الثالث**

**أوجه الاستفادة من منهج عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -**

#### **فيما يتعلّق بالمحتسب عليه**

المحتسب عليه هم الناس عامةً، وينبغي تعاوذهم بالتوجيه والتربية للمحافظة عليهم وعلى دينهم، وسنذكر في هذا المبحث أوجه الاستفادة من منهج عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فيما يتعلّق بالمحتسب عليه في الوقت الحاضر.

١ - أن المحتسب عليهم متباينون في الطبائع، والمستويات الفكرية، والنفسيات، مختلفون في درجات التأثر، فهناك من يناسبه الترهيب في الاحتساب، وهناك من يجدي معه الترغيب، وهناك من لا يقبل على الحق إلا بعد الاستفهام والسؤال، وهناك من تكفيه الإشارة. وفي العصر الحاضر لابد من الإحاطة بطبائع النفوس لأن هذا كفيل في نجاح أمر الاحتساب.

٢ - التغاضي عن أخطائهم وجر عثراتهم، لأن هذا قد يكون طريقاً للإصلاح المذنيين المخطئين، أو طريقةً إلى القضاء على المنكر، وقد كان - رضي الله عنه - يدرء الحدود بالشبهات، وينهى عن هتك الأسرار، كما يدعوهم إلى التوبة، لأن المذنب بحاجة لسماع كلمة حانية، وبصيص من الأمل ليعود إلى الطريق السوي.

٣ - الاختلاط بهم والسؤال عنهم عند فقدانهم في مواطن الخير، مثلاً عند فقدانهم في الصلوات، أو تذكيرهم بالزكاة، أو الصدقة، أو الجهاد، أو أي وجه من وجوه البر، لأن النفوس قد يعتريها فترة، أو نسيان أو جهل، والذكرى تنفع القلب المؤمن، وهذا ما كان عمر - رضي الله عنه - يفعله يطوف في الأسواق محتسباً وواعضاً وناصحاً.

٤- التيسير والتبيه على المحتسب عليهم، وقد قال عليهما: «يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حجر: المراد تأليف من قرب اسلامه وترك التشديد عليه في الابتداء، وكذلك الزجر عن المعاصي يكون بتلطف ليقبل<sup>(٢)</sup>.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب قول النبي ﷺ: «يسرا ولا تعسرا».

انظر: فتح الباري، ابن حجر، ج١٠، مصدر سابق، ص٥٤١.

(٢) انظر: فتح الباري، ابن حجر، ج١٠، مصدر سابق، ص٥٤٢.

## المبحث الرابع

### أوجه الاستفادة من منهج عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -

#### فيما يتعلق بالاحتساب

لل الخليفة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أثر كبير على الحسبة، حتى قيل أن الاحتساب يناسب لعمر - رضي الله عنه -<sup>(١)</sup>، مع أن سائر الصحابة - رضي الله عنهم - كانوا يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، ومن خلال دراسة روایات احتسابه نخلص إلى أوجه الاستفادة منها في الاحتساب في وقتنا الحاضر:

- ١ - تعيين الأعوان والمحاسبة، وقد أمر الله سبحانه وتعالى بالتعاون على البر فقال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ﴾<sup>(٢)</sup>. ومن البر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فالمنكر في السوق، والشارع، والمدن الأخرى لا يستطيع الخليفة الإطلاع أو الاحتساب فيه إلا من خلال الأعوان.
- ٢ - مراعاة التدرج وترتيب الأوليات في الاحتساب، لأن الحكمة تقتضي أخذ الناس بالأول فالأول، وما بعث الجيش للجهاد للدعوة أولًا للإيان والإسلام - العقيدة - ثم بعد ذلك أمور الدين الأخرى، كما أوصى رسول الله ﷺ معاذ بن جبل - رضي الله عنه - وكذلك عمر - رضي الله عنه -، وأيضاً جعله من مهام الولاية تعليم الناس كتاب ربهم وسنة نبيهم ﷺ، ويقيموا فيهم الصلاة، ويقسموا بينهم فيثهم

(١) انظر: نصاب الاحتساب، عمر السنامي، مرجع سابق، ص ١٩٢ ، وذكر أسباب نسبة الاحتساب لعمر - رضي الله عنه -.

(٢) سورة المائدة، الآية: (٢).

وهكذا، وهذا ترتيب لأوليات الاحتساب، لأن هناك كليات وجزئيات، وواجبات ومستحبات، ومحرمات ومكرهات.

٣ - اختيار الأوقات وتحري المناسبات للاحتساب، لأن للقلوب شهوة وإقبالاً، وفترة وإدباراً، فلابد من أخذها عند شهوتها وإقبالها، وقد كان - رضي الله عنه - يتحرى الأوقات والمناسبات للاحتساب فإن رأى من الناس فترة وعظهم وذكرهم بالله، وإن رأى شهوة وإقبالاً حثهم على الصدقة والجهاد، وإن رأى غفلة أو إقبالاً على الدنيا حتى على الزهد، كما فعل مع جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - عندما رأه قد اشتري لحماً.

٤ - تنوع أساليب الاحتساب، فكل ما يؤثر على سلوك الناس فهو طريق من طرق الاحتساب وهناك:

أ - أسلوب مباشر كالترهيب والترغيب.

ب - أسلوب غير مباشر كالقدوة الحسنة، ومطابقة القول للعمل.

فالاحتساب ليس عملية بيع وشراء، أو أخذ وعطاء، بل هي عملية تربية وتقويم للسلوك على منهج سليم، لهذا لا بد من تنوع الأساليب حتى يكون هناك تأثير على السلوك بشكل عام.

٥ - تنوع وسائل الاحتساب، وذلك باستغلال المهارات لدى المحتسب سواءً كان خطابة، أو كتابة، أو وعظاً، أو قدرة على تغيير المنكر باليد، وهذا بحسب حال المنكر، والمنكر عليه، أو أي وسيلة من وسائل التوجيه - في الوقت الحاضر - حتى ينشأ المجتمع على السلامة من المنكرات، والحرص على الطاعات.

وبهذا فإن سير الصحابة - رضوان الله عليهم - تعطي لنا أروع المثل، وأفضل الطرق، وأعلى السبل في نشر الإسلام وتعاليمه في كل مكان وزمان إلى أن تقوم

الساعة، فبهدائهم نقتدي، وعلى آثارهم نهتدي، وعلى توجيهاتهم نسير، ومن سيرهم نقتبس، تربى النفوس، وتوجه العقول، وتصلح الفطر، قال تعالى:  
﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيهِمْ أَفْتَدَهُمْ﴾<sup>(١)</sup>

---

(١) سورة الأنعام، الآية: (٩٠).

## **الخاتمة والتوصيات**

\*\*\*\*\*

## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلوة والسلام على النبي محمد ﷺ  
تسلیماً كثيراً.

أما بعد : -

أحمد الله وأشكره على إتمام هذه النعمة، حيث استكملت هذه الرسالة فصولها  
ومباحثتها ومطالبتها وفروعها، فأدعوا الله أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم  
سبحانه وتعالى .

وفي نهاية هذا البحث فإنه من المناسب أن أذكر النتائج التي توصلت إليها، وهي  
على النحو التالي :

- ١ - أن الخليفة الثاني أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - حظي بدراسات عديدة في مجال الفقه، والقضاء، ولكنه لم يحظ بدراسة خاصة مستقلة في احتسابه، يُجمع فيها أكبر عدد ممكن من الروايات التي وقع فيها احتساب له - رضي الله عنه -، للاستفادة منها في مجال الحسبة في الوقت الحاضر .
- ٢ - أن النبي ﷺ هو الداعية المحتسب الأول لهذه الأمة، وهو قدوة الصحابة والصالحين والمسلمين أجمعين إلى أن تقوم الساعة .
- ٣ - أن الخليفة - عمر رضي الله عنه - قام بالحساب بنفسه وهو أول من حمل الدرة وطاف بها في الأسواق، يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر .
- ٤ - أن الله عز وجل منَّ على عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وتفضل عليه بالعلم ،

والجرأة، والشجاعة، وفرار الشيطان من وجهه حتى نسب الاحتساب إليه - رضي الله عنه - .

٥ - أن عمر - رضي الله عنه - أسس نظام الحسبة وذلك بتعيينه محتسبين على سوق المدينة .

٦ - أن عمر - رضي الله عنه - لم يترك مجالاً من مجالات الحياة إلا احتسب فيه سواءً كان في العقيدة، أو العبادة، أو الأخلاق والأداب، أو السياسة، وقد بذل جهده - رضي الله عنه - لإصلاح المجتمع، وتربيته على الالتزام والتقييد بشرع الله، وقد ترك لنا سيرة عطرة مليئة بالدروس والعبر في الاحتساب .

٧ - انتشار الإسلام، وكثرة الفتوحات، واتساع الدولة الإسلامية، وسقوط أعظم دولتين في ذلك الوقت الفرس والروم، ما هو إلا نتيجة لحرصه - رضي الله عنه - على الاحتساب على الشرك وأهله، واقتلاع جذور الوثنية .

٨ - إعزاز الإسلام والمسلمين، حتى دانت لهم الرقاب وهابهم الأعداء، وذل لهم الجبارية، وانتشر خبرهم ودينهم، كما قويت شوكة المسلمين في عهده بازدياد موارد الدولة الإسلامية حتى امتلأ بيته مال المسلمين بالأموال، وشاع الغنى والاكتفاء عند المسلمين حتى أنه يطاف بالصدقة ولا تجد من يأخذها، وهذا ما هو إلا لحرصه - رضي الله عنه - على الاحتساب .

٩ - أن لا الاحتساب أبداً، ووسائل، وأساليب، وأداباً، ينبغي مراعاتها وعدم تجاهلها، وهي موجودة في بطون الكتب وسير السلف الصالحة - رضوان الله عليهم - .

١٠ - أن هناك شروطاً في اختيار المحتسبين ولا بد من توفرها فيهم لنجاح عملية الاحتساب .

- ١١ - أن الاحتساب من غير معرفة ضوابطه وغايته، ووسائله، وأدابه قد يكون سبباً من أسباب فشل الاحتساب، بل قد يكون له تأثيرٌ عكسي على المحاسب عليهم وقولهم لامر الاحتساب من أي محاسب حتى وإن كان ملازماً للصواب.
- ١٢ - يعد الاحتساب من أهم الطرق التي تكافح الجريمة وتمنع أسبابها، كذلك من أهم الطرق في إصلاح الأفراد أو المجتمعات.
- ١٣ - أن الشريعة الإسلامية لم تهمل جانباً من جوانب الشرع إلا وتحدث فيه وفصلته للناس تفصيلاً، فالحسنة ذكرها الله عز وجل في القرآن الكريم، وجعل بقاء هذه الأمة مشروطاً بإقامة هذه الشعيرة، وفصل كيفية الاحتساب وأدابه نبي الهدى عليه الصلاة والسلام وامثله قوله تعالى وعملاً.
- ١٤ - أن لحسن عرض أمر الاحتساب دوراً كبيراً في نجاح عملية الاحتساب.
- ١٥ - أن من نجح وبرز من المحاسبين الدعاة إلى الله، مطالبون بالعمل الدعوي، والحسنة خارج نطاق الدولة الإسلامية، واستغلال تجاربهم ومواهبهم في الحسنة في بلاد الشرك للدعوة إلى الله عز وجل.
- ١٦ - أن على أهل العلم مسؤولية عظيمة جداً بالاحتساب، كما عليهم مسؤولية في توجيهه وتعليم المجتمعات بأهمية الاحتساب، ودوره في صلاح الأم والمجتمعات.
- ١٧ - أن على المجتمعات مسؤولية عظيمة بتوجيه النصح والاحتساب على المسؤولين في الدولة، وإطلاعهم على ما يدور في المجتمع من فساد، ودعوتهم للقضاء على المنكرات الشائعة فيه؛ لأن الله يزع بالسلطان مالا يزع بالقرآن، ولا يتم هذا إلا بالتعاون بين الأفراد والمسؤولين.

## التوصيات

لعل من أبرز التوصيات التي نوصي بها في ختام هذا البحث ما يلي :

- ١ - ضرورة فتح أقسام متخصصة بالاحتساب في الجامعات، تقوم بتدريس الحسبة ومشروعيتها لأئمة الإسلام، واحتساب السلف - رضوان الله عليهم -، وتدريس سيرهم وطريقة احتسابهم بشكل مكثف تفصيلي ، ولا يكتفى بذكر نماذج يسيرة ، كما تكون مادة سيرة السلف في الحسبة مادة تعطى للطالب في كل فصل دراسي يتتنوع فيها النماذج من الرسل - عليهم صلاة الله وسلامه -، والصحابة ، والتابعين ، وتابعوهم حتى وقتنا الحاضر .
- ٢ - إجراء تدريب ميداني للحسبة ، وتطبيق لها على أرض الواقع من طلبة كلية الدعوة ، ويكون هذا التطبيق تحت إشراف علمي من أساتذة الجامعات ، ويكون في الأسواق ، المستشفيات ، المدارس ، ويستمر لفصل دراسي كامل .
- ٣ - عقد ندوات ولقاءات علمية تدرس موضوع الحسبة وكيفية تطوير هذا الجهاز إدارياً حتى يقوم بدوره المطلوب ، كما تدرس العوائق التي تقف في وجه وكيفية القضاء عليها ، كما تدرس كيفية الاستفادة من مخترعات العصر الحاضر في مجال الحسبة .
- ٤ - عقد دورات تدريبية لمحاسبين لا تتجاوز عدة أسابيع ، لإعطاءهم دروساً في الحسبة ، وتذكيرهم ببعض النماذج لسير السلف الصالح ، واعطائهم التوجيهات بين فترة وأخرى في آداب ووسائل وأساليب الاحتساب .
- ٥ - القيام بحملات توعية لشرح دور رجال الحسبة ، وضرورة احترامهم ، والتقييد بأوامرهم ، وعدم الإساءة إليهم . وهذا من خلال وسائل الإعلام .

- ٦ - تنمية مواهب المحتسين سواء كان في مجال الكتابة، أو الخطابة، أو الوعظ، حتى يكون لها أبلغ الأثر عند الاحتساب.
- ٧ - الاستفادة من وسائل الإعلام في الحسبة، مثل الكتابة في الجرائد، والمجلات، والتلفزيون، والإذاعة، والاجتهاد في وضع برنامج خاص أسبوعي يشرح فيه أهمية دور الحسبة وأدابها ووسائلها، ويعرض فيه بعض النماذج لرجال الحسبة من علماء ودعاة إلى الله يتحدثون فيهم عن تجربتهم في الحسبة.
- ٨ - توفير الإمكانيات الالزامية للمهتمين بالحسبة سواء كانت مادية أم كانت علمية أم ثقافية مما يحتاجونه.
- ٩ - تنشئة المجتمع الإسلامي على الحسبة، وغرسها في نفوس النشء، وتعويدهم عليها وعلى قبولها على أنفسهم، وذلك من خلال عقد محاضرات في المدارس للطلبة والطالبات وتوعيتهم بأهمية الحسبة.
- ١٠ - طرح مشروع علمي من قبل قسم الدعوة لدراسة سير المحتسين في هذا العصر أمثال الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله -، الشيخ عبد الرزاق عفيفي - رحمه الله -، الشيخ الألباني - رحمه الله -، وغيرهم من افتقدتهم الأمة الإسلامية في الوقت الحاضر، لجمع معلومات عن سيرهم في الدعوة، وأثارهم على الإسلام وال المسلمين، والاستفادة منها.

# الفهارس

## ١- فهرس الآيات

رقم الصفحة	رقمها	الأية
٩٣	٢٠	البقرة (٢)
٢٨٠	٤٠	﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نَعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَفْرَأْتُمْ بِعَهْدِي أَوْفِي بِعَهْدِكُمْ﴾
٤٢٢	٨٣	﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حَسَنًا . . .﴾
٤٠٣	١١٧	﴿بِدِيعِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
٥٠٣	١١٨	﴿قَدْ بَيَّنَاهُ آيَاتٍ لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ﴾ ﴿وَلَئِنْ أَنْتَ أَنْتَ الَّذِينَ أَتَوْا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبَعَّدُوا عَنْ قِبْلَتِكَ، وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ لِقِبْلَتِهِمْ﴾
٨٠	١٤٥	﴿وَبَشَّرَ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾
٢٦٢، ٢٣٤	١٥٥ - ١٥٧	﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاحْتِلَافَ . . . . .﴾ ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الذِّي يَتَخْبِطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِ﴾
٤٠٩	١٦٤	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبَ اللَّهِ أَكْثَرُهُ مُصَاصَةٌ﴾ ﴿وَلَكُمْ فِي الْقَصَاصِ حَيَاةٌ يَا أَوْلَى الْأَلْبَابِ﴾ ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جَنَاحٌ أَنْ تَبْغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ ﴿فَتَلْكَ حَدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾
٢٨٢	١٧٥	﴿وَالوَالِدَاتُ يَرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ ﴿وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾
٥٣٧	١٧٨	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبَ اللَّهِ أَكْثَرُهُ مُصَاصَةٌ﴾
٤٧٩	١٧٩	﴿وَلَكُمْ فِي الْقَصَاصِ حَيَاةٌ يَا أَوْلَى الْأَلْبَابِ﴾
٢٥٧	١٩٨	﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جَنَاحٌ أَنْ تَبْغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾
٢٥١	٢٢٩	﴿فَتَلْكَ حَدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾
٢٢٣، ٢٠٠	٢٢٣	﴿وَالوَالِدَاتُ يَرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾
٢٥٧	٢٧٥	

رقم الصفحة	رقمها	الأية
سورة آل عمران (٣)		
٢٢٢	٢٦	﴿وَتَعْزِيزُ مِنْ تَشَاءُ وَتَذَلُّلُ مِنْ تَشَاءُ﴾
٢٦٥	٢٨	﴿لَا يَتَخَذُ الْمُؤْمِنُونَ كُفَّارًا مِّنْ أَوْلَيَاءِ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾
٢٦٤	٥٩	﴿إِنَّ مِثْلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمُثْلُ آدَمَ خَلْقُهُ مِنْ تَرَابٍ﴾
٢٣٠، ١٢٧	٩٧	﴿وَلَلَّهُ عَلَى النَّاسِ حِجَّةُ الْبَيْتِ مِنْ إِسْتِطَاعَةٍ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾
١	١٠٢	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾
٥٨٧، ٢٦٥	١٠٣	﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنْفَرُوا﴾
١٩٣، ٢	١٠٤	﴿وَلْتَكُنْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾
٤٣٧	١١٠	﴿كُتُمْ خَيْرٌ أُمَّةٌ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾
٢٧٤	١٢٦	﴿مَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾
٤٠٨	١٣٣	﴿وَجْهَةٌ عَرَضَهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾
أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَا يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ		﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَا يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ﴾
٤٣٦	١٤٢	﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾
١٤٥	١٤٤	﴿فَبِمَا رَحْمَةِ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظُّا غَلِيلًا الْقَلْبُ لَانْفَضَّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾
٥٩٥، ٣٤٠	١٥٩	﴿وَشَاورُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكِّلْ عَلَى اللَّهِ﴾
٥٦٣، ٥٣٧	١٥٩	
سورة النساء (٤)		
٢٩٦، ١	١	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ . . .﴾
١٨٠	٢٢	﴿وَأَنْ تَجْمِعُوا بَيْنَ الْأَخْتِينَ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾
٤٥١، ٨٧	٤٨	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يُشَاءُ﴾
٥٧٩، ٣٢٧	٥٩	﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرُ مِنْكُمْ﴾

رقم الصفحة	رقمها	الأية
٤٧٥	٦٥	﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكُمْ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾
٢٥٧	١٤٥	﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدُّرُكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾
١٩٧	١٩	﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾
٦٢٨، ٥٧٠، ٦٨	٢	<p style="text-align: center;"><b>سورة المائدة (٥)</b></p> <p>﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالْتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ﴾</p> <p>﴿وَالْمَحْصُنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أَتَوْا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا أَتَيْتُمُوهُنَّ أَجْوَرَهُنَّ﴾</p> <p>﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُنُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شَهِداءَ بِالْقِسْطِ﴾</p> <p>﴿وَأَنْ احْكُمْ بِيَنْهُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾</p> <p>﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أُولَئِكَ بَعْضُهُمُ أُولَئِكَ بَعْضٌ﴾</p> <p>﴿وَيَجَاهُدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَا يَمِّنُوْلُو أَنَّهُمْ أَقَامُوا التُّورَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ مِّنْ رَبِّهِمْ﴾</p> <p>﴿لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَيْنِ إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسانِ دَاوِدَ وَعِيسَىٰ﴾</p> <p>﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾</p> <p>﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُّتَهَوْنُ﴾</p> <p>﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا﴾</p>

رقم الصفحة	رقمها	الأية
٥٧٢، ٤١٣، ٢٣٦	٩٠	<p>سورة الأنعام (٦)</p> <p>﴿أولئك الذين هدى الله بهداهم اقتده﴾</p>
٨٠، ٧٢	١٠	<p>سورة الأعراف (٧)</p> <p>﴿وجعلنا لكم فيها معايش قليلاً ما تشكرون﴾</p>
٢٩١، ١٥٤	٣١	<p>﴿وكلوا وشربوا ولا تسرفو﴾</p>
١١٦	٣١	<p>﴿يا بني آدم خذون زيتكم عند كل مسجد﴾</p>
٧٧	١٦٥	<p>﴿فلما نسوا ما ذكروا به أنجينا الذين ينهون عن السوء﴾</p>
		<p>سورة الأنفال (٧)</p>
٣١٩	١٦	<p>﴿ومن يولهم يومئذ ذبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فتنة فقد باع بغضب من الله﴾</p>
٣٦١	٣٩	<p>﴿حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله﴾</p>
٣٦٣	٦٠	<p>﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم﴾</p>
		<p>﴿إن الذين آمنوا وهاجروا وجاحدوا بأموالهم وأنفسهم﴾</p>
٣١٥	٧٢	
٣٦٢	٧٤	<p>﴿والذين آمنوا وهاجروا وجاحدوا﴾</p>
		<p>سورة التوبة (٩)</p>
٣٤٤	٤	<p>﴿فأنموإليهم عهدهم إلى مدتهم﴾</p>
٤٦٩	٢٩	<p>﴿حتى يعطوا الجزية عن يدِ وهم صاغرون﴾</p>
٤٣٥، ٣٢٩	٣٢	<p>﴿ليظهره على الدين كله﴾</p>
٤٩٣، ٣٩٩	٣٢	<p>﴿هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق﴾</p>

رقم الصفحة	رقمها	الأية
٢٣٠ ٢٢٩ ٢٥٩ ٥٦١ ٢٥٩ ١٣٧	٢٨ ٤١ ٦٥ ٧١ ٧٣ ١٢٨	<p>﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انفروا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَثَابُلْتُمْ﴾</p> <p>﴿أَنفروا خَفَافاً وَثَقَالاً﴾</p> <p>﴿وَلَئِن سَأَلْتُهُمْ لِيَقُولُنَّ إِنَّمَا كَانُوا نَخْوَضُ وَنَلْعَبُ﴾</p> <p>﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَائِهِ بَعْضٌ﴾</p> <p>﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهَدَ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾</p> <p>﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنْتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾</p>
٥٦٧	٨٨	<p style="text-align: center;">سورة هود (١١)</p> <p>﴿قُلْ يَا قَوْمَ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّي وَرَزْقِنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا﴾.</p>
٣٩٠	٢	<p style="text-align: center;">سورة يوسف (١٢)</p> <p>﴿إِنَا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾</p>
٥٢٩	٩٤	<p style="text-align: center;">سورة الحجر (١٥)</p> <p>﴿فَاصْدِعْ بِمَا تُؤْمِنْ وَاعْرُضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾</p>
٢٤٦ ٦٠٢، ٤٩٥، ٤٦٦، ٣٦٤ ٤٦٠، ٤٠١	٨ ١٢٥ ١٢٥	<p style="text-align: center;">سورة النحل (١٦)</p> <p>﴿وَالْخَيْلُ وَالْبَغَالُ وَالْحَمِيرُ لَتَرْكِبُوهَا﴾</p> <p>﴿إِذْ أَدْعُ إِلَيَّ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾</p> <p>﴿وَجَادَلَهُمْ بِمَا تَيَّبَّنَ لَهُ أَحْسَنُ﴾</p>

رقم الصفحة	رقمها	الآية
		سورة الإسراء (١٧)
١٧٥	٢٢	﴿ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبلا﴾
٢٤٦	٢٧	﴿ولا تمش في الأرض مرحًا إنك لن تخرق الأرض ولن تبلغ الجبال طولا﴾
		سورة مرجم (١٩)
٨٧	٦٠	﴿إلا من تاب﴾
		سورة طه (٢٠)
٢٨٨	٧	﴿يعلم السر وأخفى﴾
٢٤	١٤	﴿إنني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني﴾
٤٥٥	٢٥ - ٢٩	﴿واجعل لي وزيراً من أهلي ، هارون أخي﴾
٤٤٢	٤٤	﴿فقولا له قولاً لينا لعله يتذكر أو يخشى﴾
٥٢	١٢٢	﴿وأمر أهلك بالصلاحة﴾
		سورة الحج (٢٢)
٥٦٢	٤٠	﴿ولينصرن الله من ينصره﴾
		سورة النور (٢٤)
		﴿وقل للمؤمنات يغضبن من أبصارهن ويحفظن فروجهن﴾
٢٣٩	٢١	﴿فكتابوهם إن علمتم فيهم خيرا﴾
٤٧١، ١٩١	٢٢	﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دَعُوا إِلَى اللَّهِ﴾
٤٧٥	٥١	

رقم الصفحة	رقمها	الأية
	٤٦٧ ٤٢٩، ١٧٢	<p>الفرقان (٢٥)</p> <p>﴿ولو شئنا لبعثنا في كل قرية نذيراً، فلما تطع الكافرين﴾  <p>﴿والذين لا يشهدون الرزور﴾</p> </p>
١٨٢	٥٢ - ٥١ ٧٣	<p>الشعراء (٢٦)</p> <p>﴿والشعراء يتبعهم الغادون﴾</p>
	٥٠٥، ٣١٣ ٤٤٧، ٢٦٤ ١٥٨ ٢٣٩	<p>القصص (٢٨)</p> <p>﴿ونريد أن نمس على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين﴾  <p>﴿إن خير من استأجرت القوي الأمين﴾  <p>﴿وقال فرعون يا أيها الملأ ما علمت لكم من إله غيري﴾  <p>﴿وابي فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا﴾</p> </p></p></p>
٤٠٩، ٤٠٢	٤٦	<p>سورة العنكبوت (٢٩)</p> <p>﴿ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بما تي هي أحسن﴾</p>
	٥٦٠ ١٥٦	<p>سورة الروم (٣٠)</p> <p>﴿الله الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يبتكم﴾  <p>﴿وجعل بينكم مودة﴾</p> </p>

رقم الصفحة	رقمها	الأية
٢١٥	٢٤	<p><b>سورة السجدة (٣٢)</b></p> <p>﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يَوْقُنُونَ﴾</p>
٤٠٠ ٤٣٤	٢١ ٥٩	<p><b>سورة الأحزاب (٣٣)</b></p> <p>﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾</p>
٢٧٤	١٠	<p><b>سورة فاطر (٣٦)</b></p> <p>﴿مَنْ كَانَ يَرِيدُ الْعَزَّةَ فَلْلَهُ الْعَزَّةُ جَمِيعًا﴾</p>
٨٩	٨٨ - ٨٦	<p><b>سورة (ص) (٣٨)</b></p> <p>﴿قُلْ مَا أَسْتَلِكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنْ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾</p>
١١٠ ١٧ ٢٨٢، ١٤٥ ٣٩٥، ٨٧	٢ - ٢ ٣ ٩ ٥٣	<p><b>سورة الزمر (٣٩)</b></p> <p>﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ الْحَقَّ فَاعْبُدُ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّين﴾</p> <p>﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا يُلْقِرُونَا إِلَى اللَّهِ زَلْفَى﴾</p> <p>﴿قُلْ هَلْ يَسْتُوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾</p> <p>﴿قُلْ يَا عَبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾</p>
٢٢٥	٢ - ١	<p><b>سورة غافر (٤٠)</b></p> <p>﴿هُمْ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنْ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ، غَافِرُ الذَّنْبِ وَقَابِلُ التَّوْبَ﴾</p>

رقم الصفحة	رقمها	الأية
٤٠٢ ٤١١	٤ ٥	<p>﴿ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا﴾</p> <p>﴿وجادلوا بالباطل ليحضروا به الحق﴾</p>
٥١٤	٣٣	<p>سورة فصلت (٤١)</p> <p>﴿ومن أحسن قولًا من دعا إلى الله﴾</p>
٢١٩	٢٠	<p>سورة الشورى (٤٢)</p> <p>﴿من كان يريد حزب الآخرة نزد له في حزبه ومن كان يريد حزب الدنيا نؤته منها﴾</p>
٤٠٢	٥٨	<p>سورة الزخرف (٤٣)</p> <p>﴿ما ضربوه لك إلا جدلا﴾</p>
٥٧١، ٥٦٤ ١٤٣ ١٢٢، ٧٠	٦ ١٢ ١٢	<p>سورة الحجرات (٤٩)</p> <p>﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا﴾</p> <p>﴿ولا تمحسو﴾</p> <p>﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾</p>
٤٠٩	٦٠	<p>سورة ق (٥٠)</p> <p>﴿أفلم ينظروا إلى السماء فوقهم كيف بنيناها﴾</p>
٥٦	٥٦	<p>سورة الذاريات (٥١)</p> <p>﴿ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون﴾</p>

رقم الصفحة	رقمها	الأية
٩٢	٢٧ - ٢٦	<p>سورة الرحمن (٥٥)</p> <p>﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْحَلَالِ وَالْإِكْرَام﴾</p>
٣٦٦	٢٢	<p>سورة الجادلة (٥٨)</p> <p>﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يَوَادُونَ مِنْ حَادِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾</p>
٢٠٥ ٥٢٨،٤٧٠	٦ ١٠	<p>سورة الحشر (٥٩)</p> <p>﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ﴾ ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَّاصَةً﴾ ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبِّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْرَانَا﴾</p>
٤٧١ ٢٥	٤ ١٠	<p>سورة المتحنة (٦٠)</p> <p>﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾ ﴿وَلَا تَمْسِكُوا بِعِصْمَهُمُ الْكَوَافِر﴾</p>
٢٢٣ ٣٢٩،٣٢٤	١٠ ١١	<p>سورة الصاف (٦١)</p> <p>﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدْلَكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تَنْجِيَكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ ﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ﴾</p>

رقم الصفحة	رقمها	الأية
٢٥٩	٨	<p>سورة المافقون (٦٣)</p> <p>﴿يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجُنَّ الْأَعْزَمَنَهَا الْأَذْلَ﴾</p>
١٢١	١٥	<p>سورة التغابن (٦٤)</p> <p>﴿إِنَّا أَمْوَالَكُمْ وَأَوْلَادَكُمْ فَتَنَةٌ﴾</p>
٢٨١	٤	<p>سورة القلم (٦٨)</p> <p>﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خَلْقٍ عَظِيمٍ﴾</p>
٢٣٨	١٠	<p>سورة نوح (٧١)</p> <p>﴿اسْتَغْفِرُوا رَبِّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا﴾</p>
٨٨	٢١ - ٢٧	<p>سورة عبس (٨٠)</p> <p>﴿فَأَنْبَتَنَا فِيهَا حَبًّا وَعُنْبًا وَقَضَبًا وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا وَحَدَائِقَ غَلَبًا وَفَاكِهَةَ وَأَبَا﴾</p>
٢٩٧	٢٦	<p>سورة المطففين (٨٣)</p> <p>﴿وَفِي ذَلِكَ فَلِيَتَنافَسَ الْمُتَنَافِسُونَ﴾</p>
٤٧٣	١٥	<p>سورة الشمس (٩١)</p> <p>﴿وَلَا يَخَافُ عَقْبَاهَا﴾</p>

رقم الصفحة	رقمها	الآية
١٩	كاملة	<p>سورة قريش (١٠٦)</p> <p>﴿إِلَيْهِ أَنْشَأَنَا إِلَيْهِ أَنْشَأَنَا رَحْمَةً لِّلشَّتاءِ وَالصِّيفِ﴾</p> <p>سورة النصر (١١٠)</p> <p>﴿إِذَا جَاءَ نَصْرًا مُّبِينًا فَلَا يَرَوْنَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾</p>
٤٢٩	٢ - ١	<p>سورة الإخلاص (١١٢)</p> <p>﴿Qul hū l-lāhُ Aَḥَدٌ﴾</p>

## فهرس الأحاديث

رقم الصفحة	ال الحديث أو الأنوار
٢٢٥	«أبراً إليك مما صنع خالد»
٢٢٠	«اجتنبوا السبع الموبقات . . . . .»
٥٦	«احفروا وأوسعوا وأعمقوا . . . . .»
٢٠٤	«أدوا إليهم الذي لهم ، فإن الله سائلهم عمماً استرعاهم»
١١٣	«إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاحة»
١٢٠	«إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»
٩٧	«إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث»
١٢١	«إذا صلني أحدكم إلى سترة فليدين منها»
١٤٩	«إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله»
١١٢	«إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب»
٢٧٣	«إذا كان بأرض وأنتم بها فلا تخرجو فراراً منه»
٣٩	«أربت في المنام أنني أنزع بدلوبكرا على قليب . . . . .»
٢٢٠	«أسيغ الوضوء ، وخلل بين الأصابع ، وبالغ في الاستنشاق»
٥٥	«أسرعوا بالجنازة فإن تكون صالحة فخير تقدمونها إليه . . . . .»
٤٧٠	«أصحاب الله بك يا ابن الخطاب»
١٧٩	«أعلنوا النكاح»
٢٩٩	«أعلمهم أن عليهم صدقة أموالهم ، فإن أقروا بها . . . . .»
٢٢٨	«أفضل الصلاة صلاة داود ، كان ينام نصف الليل ويقوم . . . . .»
٤١٤	«اقتدوا باللذين من بعدي . . . . .»
٢	«ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته»
٢٣٦	«ألك أبوان؟ قال نعم : قال : ففيهما فجاهد»
١٤٠	«إنما قد بايعناك فارجع»

رقم الصفحة	الحديث أو الأثر
٢٠٨	«إنا لا نولني أمرنا هذا من طلبه» «أنتم الفارون، أنا فشتكم، وفتة المسلمين»
٢٢٠	«إن حقاً على الله أن لا يرفع شيئاً من الدنيا إلا وضعه»
٢٤٢	«إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته فتنة...»
٤٤٤	«إن القرآن أنزل على سبعة أحرف»
٥١٧	«إن الله فرض عليهم صدقة أموالهم تؤخذ من أغنيائهم...»
٣٠٢	«إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً»
٨٦	«إن الله كتب الإحسان على كل شيء...»
١٥٠	«إن الله لا يعذب بدموع العين، ولا يحزن القلب...»
٥٨	«إن الله لا ينزع العلم من الناس بعد إذ أعطاهموه...»
١٤٧	«إن الله هو الحكم، وإليه الحكم»
٢١٨	«إن الله هو المسرع، القابض الباسط الرازق»
١٨٦	«إن الله يرفع بهذا القرآن أقواماً ويضع به آخرين»
٤٤٦	«إنما الأعمال بالنيات»
٣٦٩، ٢١٧	«إن من أحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً يوم القيمة...». «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحיהם مساجد»
٥٠١	«إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها» «إنه قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدثون»
١٠٦	«إنه نهى عن خاتم الذهب»
١٥١	«إني أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلاناً، وإن النار لا يعذب بها»
٣٧	«إني لأرى طحة إلا قد حدث فيه الموت»
١٥٦	«أهريقوه»
٢٢٧	«إياكم والجلوس في الطرقات»
٥٧	
١٦٢	
١٤٢	



رقم الصفحة	الحديث أو الأثر
٢٢٩	«صوموارؤيته وأفطروارؤيته»
٢١١	«عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين من بعدى»
٢٨٧، ١٦١	«غيرةواهذا بشيء واجتنبواالسوداد»
٥٥	«فارجعن مأزورات غير مأجورات»
١٨٠	«فصل ما بين الحلال والحرام الصوت والدف في النكاح»
٣٨٩	«فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدینه وعرضه»
٢٦٢	«فهل بعثتم معها جارية تضرب بالدف وتغنى»
١٦٤	«الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معي واحد»
٨٥	«كان داود عليه السلام لا يأكل إلا من عمل يده»
٧١	«كان رسول الله ﷺ يحب الحلوى والعسل»
٤٤٢	«كان كلام رسول الله ﷺ كلاماً فصلاً أي بينا ظاهراً»
٢٣٧	«كان النبي ﷺ أحسن الناس ، وأشجع الناس ، وأجود الناس»
١١٨	«كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت ، وابداً بت تعول»
١٢٥	«كل أمتي معافي إلا المجاهرون»
٢٥٣	«كل بدعة ضلالة»
٢١٠	«كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته»
١٥٥	«كلوا واشربوا وتصدقوا في غير إسراف ولا مخيلة»
٢٨٦	«لأن يمتلىء جوف الرجل قيبح يريه خير من أن يمتلىء شرعاً»
٥٦	«لا تتبع الجنائز بصوت ولا نار»
٢٢٧	«لا تتحرروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها»
٢٢٦	«لا تزال أمتي بخير مالم يؤخر المغارب إلى أن يستتبك النجم»
٩٦، ٨٤	«لاتسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أتفق مثل أحد»
٩٠	«لاتشدوا على أنفسكم فيشدد الله عليكم»
٢٩٦	«لاتقبلوا الهدية فإنها رشوة»
١٦٦	«لاتقوم الساعة حتى يتباهى الناس بالمساجد»

رقم الصفحة	الحديث أو الأثر
٢٩١، ١٥٨	«لا تقوم الساعة حتى يتطاول الناس في البناء» «لا تلبسو القمص ولا العمائم ولا السراويلات»
١٢٥	«لا تمسوه بطيب». .
١٢٤	«لا حمى إلا لله ورسوله»
٢٦١	«لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس»
١٠٩	«لأنكاح إلا بولي»
١٧٦	«لا يأتي أحدكم بما يملّك فيقول: هذه صدقة»
٥٣	«لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس . . .»
٧٦	«لا يجتمع بجزيرة العرب دينان»
٢٦٧	«لا يحل دم امريء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله . . .»
٥٤٧	«لا يحرم من الرضاع إلا ما فتّ الأمعاء وكان قبل الفطام»
١٨١	«لا يخلون رجل بأمرأة إلا كان الشيطان ثالثهما»
١٧٠	«لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة . . .»
٦٢	«لا يرث القاتل شيئاً»
١٦٧	«لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر»
٢٥٦	«لا يغسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع . . .»
١٠٠	«لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»
٦٣	«لتؤذن الحقوق إلى أهلها يوم القيمة حتى يقاد للشاة . . .»
٢٨٩	«لعن الله المحلل والمحلل له»
١٧٨	«الغدوة في سبيل الله أو روحه خير من الدنيا وما فيها»
٢٢١	«لقد هممت أن أمر بالصلوة . . .»
١٠٣	«اللهم أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين»
٢٨	«اللهم أعز الدين بعمر»
٢٨	«لها ما حملت في بطونها ولنا ما بقي شراب طهور»
٢٤٦	«لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه»
١٠٩	

رقم الصفحة	الحديث أو الأثر
٢٢٧	«لولا أنت ما اهتدينا، ولا تصدقنا ولا صلينا» «لولا ضعف الضعيف وسقم السقيم لأمرت بهذه الصلاة».
٢٤٦	«لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا..»
٢٤٨	«ليس منا من لم يتغنى بالقرآن»
٩٠	«ما أعطي أحد عطاءً خيراً وأوسع له من الصبر»
٣٩٣	«ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا»
٢٨٥ .	«ما بين لابتها حرام»
٢٤٠ ، ١٧١	«ما تركت بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء» «ما تواضع أحد لله إلا رفعه»
٤٢٤	«ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد لهما من حرص المراء..»
٢٦٥	«مالي أرى عليك حلية أهل النار»
١٧٤	«ما من مسلم يغرس غرساً، أو يزرع زرعاً...»
١٩٠	«مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث»
٤١٨	«مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد»
٢٢٤	«مرها فلتجعل تحتها غلالة فإني أخاف أن تصف...»
٢٢٧	«مرروا أبا بكر فليصل بالناس»
٨٢	«مرروا صبيانكم بالصلاحة لسبع سنين واضربوهم...»
٩٤	«من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك»
٤٨٩	«من رأى منكم منكراً فليغيره بيده»
١٨٧	«من غشنا فليس منا»
٣٢٦	«من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»
٦٤	«من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته»
٦٦	«من لا يرحم لا يرحم»
١٥٣	«من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة»

رقم الصفحة	الحديث أو الأثر
٩٦	«من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه . . .»
٢٥٧	«من ولّ من أمر المسلمين شيئاً فولى رجلاً وهو يجد من هو . . .»
٣٢١	«المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف»
٣٢٨	«المؤمن من أمنه المسلمون على دمائهم وأموالهم»
٤٥٠	«الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام»
١٣٠	«نعم وبما أفضلت السباع كلها»
٤٤٨	«نهى عن الصلاة في سبع مواطن . . .»
١٩٤	«هدايا الأمراء غلول»
١٢٤	«هذا خير من ملء الأرض من مثل هذا»
١٢٦	«ولا تلبسو من الثبات شيئاً مسه الزعفران ولا الورس»
٢١٦، ٢٢٢	«والذي نفسي بيده لقد هممت أن أمر بحثب ثم أمر بالصلاحة»
٤٤٤	«والله ما الفقر أخشى عليكم . . .»
٤٥٩	«ولم أجد أحداً أقر لكتاب الله ولا أفقه في دين الله»
١٤٩	«وبيك أردت أن تميتها موتنا»
٣٩٨	«يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق»
٢٨٨	«يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم»
١٤١	«يا غلام سم الله وكل بيمنيك»
٩٥	«يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب»
٥٦٩	«يسرا ولا تعسرا بشرا ولا تنفرا»
٢٣٠	«يوجب الحجّ الزاد والراحلة»

## فهرس الأعلام

رقم الصفحة	اسم العالم
١٢٧	- إبرهيم النخعي .....
١٥٥	- الأحنف بن قيس بن معاوية .....
٢٢٧	- أسامة بن زيد بن حارثة .....
٢٠٩	- أسلم مولى عمر .....
١٨٦	- ابن سدر .....
١٤٧	- ابن عبيدة بن عمران .....
٧١	- ابن سيرين .....
٢١٨	- أبو شريح .....
	- العاص بن سهيل .....
٨٥	- أبو جندل .....
٣١٨	- أبو عبيد بن مسعود الثقفي .....
١٣٣	- أبو محدورة الجمعي .....
١٤٢	- أبو محجن الثقفي .....
١٧٣	- أبو مليكة .....
٢٠٦	- أم جميل بنت الأفقم .....
٢٢٣	- أم فروة .....
١٢٢	- أم الفضل بنت الحارث .....
٢٥٨	- بريدة بن الحصيب .....
٢٠٨	- الجارود .....
٢٨٨	- الجراح بن سنان .....
٢٢٥	- جرير بن عبد الله .....
٤٥	- جفينة الجهنبي .....

رقم الصفحة	اسم العلّم
٢٤٥	- حرقوص
١٨١	- الخطيبة
١٦٤	- حفص بن أبي العاص
١١٧	- حماس بن عمرو
١٥٧	- خارجة بن حذافة
٢١١	- خالد بن سعيد بن العاص
٢٥٧	- خالد بن عرفطة
٣١	- خباب بن الأرت
٢٢٧	- خرشة بن الحر
١٨٩	- خزية بن ثابت
٤٥٤	- الخضيراء
١٩٨	- خفاف بن إيماء
٢٥٢	- خولة بنت حكيم
٢٤٠	- خولة بنت قيس
٢٥١	- ربيعة بن أمية
٨٩	- الريبع بن خيسم الكوفي
٧٩	- رجاء بن حيوة بن جرول
١٨١	- الزبرقان
٢٤٣	- زهرة بن حوية
١٩٣	- زيد بن ثابت
١٠٨	- زيد بن خالد الجهنمي
٤٩٥	- السائب بن يزيد
٢٠٧	- سعيد بن عامر
١٠٣	- سعد بن يربوع
١٣٣	- سلمان الفارسي

رقم الصفحة	اسم العالم
٢٢٢	- سلمان بن ربيعة
٢٤٧	- سلمة بن قيس
١٤١	- سلمة والد إياس بن سلمة
٢٤٨	- سليم بن حنظلة
١٠٢	- سليمان بن أبي حثمة
١٩١	- سيرين
٢٢٠	- شرحبيل بن حسنة
٢٣٧	- شرحبيل بن السمط
١٠٢	- الشفاء بنت عبد الله
٣٠٤	- ضبة بن محسن العنزي
١٨٨	- الضحاك بن خليفة
٨٥	- ضرار بن الأزور
١٢٦	- طلحة بن عبيد الله
٤١	- عبدالله بن أبي بن سلول
٤٩٤	- عبدالله بن عتبة بن مسعود الهدلي
٩٣	- عبدالله بن الزبير بن العوام
٢٤	- عبيد الله بن عمر
٢١٥	- عتبة بن أبي سفيان
٢٩٠	- عتبة بن فرقاد
٣٢٤	- عتيبة بن النهاس
١٨٣	- عثمان بن أبي العاص
٧٦	- عطية بن عروة السعدي
٢٠٤	- عقيلة
٢٢٦	- العلاء بن الحضرمي
١٢٩	- عمران بن حصين

رقم الصفحة	اسم العلّام
٢٢٥	- عمرو بن ميمون
٣٤٠	- عياض بن حنيف
٢٩٣	- عياض بن غنم
٢١	- فاطمة بنت الخطاب
٣٢٤	- فرات بن حيان
٢٠٨	- قدامة بن مظعون
١٤٣	- قيس بن مكشوح الراوي
٧٤	- مالك بن أوس بن الحدثان
١٨٨	- محمد بن مسلمة
٢٢٢	- مدرك بن عوف
١١٥	- مشروح بن سندر
٤٩٥	- مصعب الزبيري
٢٩٧	- معيقيب
١٠٨	- المنكدر بن عبدالله
٣٠٦	- المغيرة بن شعبة
٢٨٥	- النعمان بن عدي
٥١٧	- هشام بن حكيم بن حزام
٢٢٣	- هشام بن الوليد
١٨٠	- همام بن عمير
٣٩٤	- وسق الرومي
١٦٣	- يزيد بن أبي سفيان

## فهرس الأماكن والبقاء

رقم الصفحة	المكان
٢١٢	- بابل
٥٥٠	- برقة
٢٨١	- البصرة
٣٦	- التناضب
٧٩	- الجابية
٥٤٩	- الجزيرة
٨٣	- جلواء
٢١٢	- الحيرة
٢٢٨	- خانقين
٢٠٢	- الربدة
٢٧١	- سرع
٣٦	- سرف
٢٠٢	- الشرف
٥٥٠	- طرابلس
٢٦٧	- القادسية
٣٦	- قباء
٢١٥	- كنانة
٢٤٨	- ماه سندان
٢٧٨	- المدائن
٢٤٠	- مكران
٥٤٨	- مملكة فارس
٣٤٤	- مناذر

## ٥- فهرس المصادر والمراجع

- ١ - إقام الوفاء في سيرة الخلفاء، تأليف الشيخ محمد الخضري بك ، دار الباز للنشر والتوزيع ، مكة المكرمة .
- ٢ - الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، تأليف: أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي . الناظر: دار الكتاب العربي ، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ.
- ٣ - الإحکام في أصول الأحكام ، الإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري . دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٤ - إحياء علوم الدين ، الإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالی ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ٥ - أدب الدنيا والدين ، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي ، تحقيق: مصطفى السقا . طبعة دار إحياء العلوم ، بيروت ، سنة الطبع ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م .
- ٦ - الأدب المفرد ، الإمام البخاري ، ترتيب وتقديم كمال يوسف الحوت . طبعة عالم الكتب ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
- ٧ - الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي . تأليف د. عبدالله الطريقي . طبع بإذن رئاسة إدارات البحث العلمية والافتاء والعدوة والإرشاد ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
- ٨ - أسد الغابة في معرفة الصحابة ، تأليف: عز الدين بن الأثير علي بن محمد الجزری ، تحقيق وتعليق: محمد إبراهيم البنا ، ومحمد أحمد عاشور ، ومحمود عبدالوهاب فايد ، مطبعة الشعب ، القاهرة ، بدون طبعة أو سنة طبع .
- ٩ - الإصابة في تمييز الصحابة تأليف الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني . تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود ، علي محمد معوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ

- ١٠ - أصول الدعوة ، عبدالكريم زيدان ، طبعة دار عمر بن الخطاب للطباعة والنشر والتوزيع ، الاسكندرية ، بدون سنة طبع .
- ١١ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، تأليف: محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي . بدون طبعة أو سنة طبع .
- ١٢ - الاعتصام ، تأليف: الإمام المحقق الأصولي أبي إسحاق بن إبراهيم بن موسى بن محمد اللحمي الشاطبي الغرناطي ، ضبطه : أحمد عبد الشافي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، سنة الطبع ١٤٠٥ هـ .
- ١٣ - الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين ، جمع: خير الدين الزركلي ، طبعة دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الخامسة ، ١٩٨٠ م .
- ١٤ - إعلام الموقعين ، ابن قيم الجوزية ، طبعة المكتبة العصرية ، بدون طبعة أو سنة طبع .
- ١٥ - إغاثة اللھفان من مصائد الشیطان ، أبي عبدالله محمد الشھیر بابن قیم الجوزیة ، مکتبة الریاض الحدیثة . بدون سنة طبع .
- ١٦ - اقتضاء الصراط المستقيم لمخالف أصحاب الجحيم ، تأليف: أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن تيمية ، تحقيق وتعليق: د. ناصر بن عبدالكريم العقل ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ .
- ١٧ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . تأليف: شيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن تيمية ، صصحه وخرج أحاديسه: فواز أحمد زمزلي . مؤسسة الرسالة ، دار الإیمان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠ هـ ، ١٩٩٠ م .
- ١٨ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء كتاب الله وسنة رسوله ﷺ . إعداد: أ. د سليمان الحقيل ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ .
- ١٩ - الأموال ، تأليف العالم والفقیه والموسوعی ، أبي عبید القاسم بن سلام . مؤسسة ناصر للثقافة ، بيروت الطبعة الأولى ١٩٨١ م .
- ٢٠ - أوليات الفاروق في الإدارة والقضاء . بحث مقدم لنیل شهادة الدكتور في السياسة الشرعية . إعداد: غالب بن عبدالكافی القرشی . مؤسسة الكتب

- الثقافية. الطبعة الأولى ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
- ٢١ - البحث العلمي التصميم والمنهج والإجراءات. تأليف د. محمد الذيب عبدالكريم ، نشر مكتبة الشرق ، الطبعة الثالثة ، جامعة القاهرة ١٩٨٧م.
- ٢٢ - البحث العلمي ، مفهومه ، أدواته ، أساليبه ، تأليف . د. دوكان عبيادات ، عبد الرحمن عدس ، د. كايد عبدالحق نشر دار الفكر للنشر والتوزيع ، بدون سنة طبع.
- ٢٣ - البحث العلمي صياغة جديدة ، تأليف : عبدالوهاب بن إبراهيم سليمان . دار الشروق للنشر والتوزيع ، جدة ، بدون سنة طبع.
- ٢٤ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، تأليف : الإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي . المكتبة العلمية ، بيروت ، بدون سنة طبع.
- ٢٥ - البداية والنهاية ، لأبي الفداء الحافظ بن كثير الدمشقي ، دفق أصوله وحققه : أحمد أبو ملحم ، علي نجيب عطوى ، فؤاد السيد ، مهدي ناصر الدين ، علي عبدالساتر ، دار الكتب العلمية ، طبعة ١٤٠٥هـ.
- ٢٦ - بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب . تأليف : محمود شكري الألوسي . منشورات دار الشرق العربي ، بيروت . بدون سنة طبع.
- ٢٧ - تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ، د. حسن إبراهيم حسن ، دار الجليل ، بيروت ، الطبعة الرابعة عشر ١٤١٦هـ.
- ٢٨ - تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، للحافظ المؤرخ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق عمر عبدالسلام تدمري . الناشر : دار الكتاب العربي .
- ٢٩ - التاريخ الإسلامي ، محمود شاكر . المكتب الإسلامي ، الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ ، ١٩٨٥م.
- ٣٠ - تاريخ الأمم والملوك ، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى ، طبعة دار الفكر ، بيروت .
- ٣١ - تاريخ الخلفاء ، تأليف الإمام جلال الدين السيوطي ، تحقيق : محمد محى الدين عبدالحميد .

- ٢٢ - تاريخ خليفة بن خياط. تحقيق د. أكرم ضياء العمري، ط دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثالثة ١٤٠٤ هـ.
- ٢٢ - تاريخ عمر بن الخطاب، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي، تعليق: أسامة الرفاعي، دار إحياء علوم القرآن، دمشق.
- ٢٤ - تذكرة الحفاظ، الذهبي، بدون طبعة أو سنة طبع.
- ٢٥ - تذكير الأنام بشأن صلة الأرحام، بقلم عبدالله القصیر، طبعة مركز الدعوة والإرشاد، ١٤٠٧ هـ.
- ٢٦ - التراثيب الإدارية، عبدالحي الكتاني، المطبعة الأهلية، بدربر الفاسي، الرباط.
- ٢٧ - التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي عبدالقادر عودة، مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣ م.
- ٢٨ - تفسير القرآن الكريم العظيم، ابن كثير، الناشر دار المعرفة، بيروت، طبعة ١٤٠١ هـ. ١٩٨١ م.
- ٢٩ - تقريب التهذيب، للإمام أحمد بن حجر العسقلاني، دراسة: محمد عوامة، دار الرشيد، حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ.
- ٤٠ - تلبيس إبليس، لابن الجوزي، قدم له وحقق أحاديثه مهدي الاستانبولي، سنة الطبعة ١٣٩٦ هـ. بدون طبعة.
- ٤١ - تنبيه الغافلین عن أعمال الجاهلين، ابن النحاس الدمشقي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ.
- ٤٢ - تهذيب التهذيب، ابن حجر، تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا. دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ.
- ٤٣ - تهذيب الأسماء واللغات، النووي. بدون طبعة أو سنة طبع.
- ٤٤ - تهذيب الكمال، في أسماء الرجال، للحافظ جمال الدين أبي الحاج يوسف المزني، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٩ هـ.
- ٤٥ - حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم

- العااصمي النجدي الحنبلي ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٥ هـ .
- ٤٦ - الحرص على هداية الناس في ضوء النصوص وسير الصالحين . د. فضل إلهي . طبعة إدارة ترجمان الإسلام ، باكستان ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م .
- ٤٧ - الحسبة تعريفها ومشروعيتها ، حكمها . تأليف د. فضل إلهي . الناشر : إدارة ترجمان الإسلام ، باكستان ، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ ، ١٩٩٠ م .
- ٤٨ - الحسبة في الماضي والحاضر بين ثبات الأهداف وتطور الأسلوب . تأليف . د. علي بن حسن القرني ، الناشر : مكتبة الرشد ، الرياض ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م .
- ٤٩ - الحسبة والنيابة العامة ، دراسة مقارنة . تأليف : سعد بن عبدالله العريفي . دار الرشد للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .
- ٥٠ - الحكمة والموعظة الحسنة ، وأثرهما في الدعوة إلى الله في ضوء الكتاب والسنة . تأليف : د. أحمد بن نافع المورعي ، دار الأندلس الخضراء . جدة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ ، ١٩٩٧ م .
- ٥١ - الحوار مع أهل الكتاب أئسنه ومناهجه في الكتاب والسنة ، خالد عبدالله القاسم . دار المسلم ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ .
- ٥٢ - حياة الصحابة ، تأليف : محمد يوسف الكاندھلوي ، راجعه وشرح غريبه ، الشيخ هشام البخاري . المكتبة العصرية صيدا ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥ هـ ، ١٩٩٥ م .
- ٥٣ - الخلافة الراشدة والدولة الأموية مع فتح الباري ، جمع وتوثيق : يحيى بن إبراهيم اليحيى ، دار الهجرة . الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .
- ٥٤ - الخلفاء الراشدون . تأليف : عبدالوهاب النجار . طبعة دار القلم ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٦ م .
- ٥٥ - جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روایته وحمله ، للإمام أبي عمر يوسف بن عبد البر . طبعة دار الفكر .
- ٥٦ - الجامع لأحكام القرآن . لأبي عبدالله محمد الانصاري القرطبي . الطبعة الثانية ١٣٧٢ هـ .
- ٥٧ - الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه . لأبي عبدالله

- ٥٧ - محمد بن إسماعيل البخاري . تحقيق: محب الدين الخطيب . المكتبة السلفية، القاهرة، سنة ١٤٠٠ هـ.
- ٥٨ - الجرح والتعديل . لعبدالرحمن بن أبي حاتم الرازى ، دار إحياء التراث العربى ، بيروت ، طبعة مصورة عن الطبعة الهندية ١٣٧٣ هـ.
- ٥٩ - جمهرة رسائل العرب في العصور العربية الزاهرة ، العصر الجاهلي ، عصر صدر الإسلام . تأليف: أحمد زكي صفت ، المكتبة العلمية ، بيروت .
- ٦٠ - الجهاد في ضوء الكتاب والسنة . د. محفوظ عزام ، ملحق مجلة الجندي المسلم ، العدد السادس والثلاثون سنة ١٤٠٥ هـ.
- ٦١ - الجواب الكافي لمن سأله عن الدواء الشافى . تأليف شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية . دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٥ م.
- ٦٢ - الدعوة الإسلامية ، حسين غيطاس . بدون طبعة وسنة طبع .
- ٦٣ - رحلة الشتاء والصيف ، قريض ومنهجها التجاري والاقتصادي . د. نواف بن صالح الخليسي ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ ، ١٩٩٣ م.
- ٦٤ - الرحيق المختوم ، بحث في السيرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام . تأليف: الشيخ صفي الرحمن المباركفوري . دار الوفاء للطباعة والنشر ، المنصورة .
- ٦٥ - الرياض النبرة في مناقب العشرة . للإمام أبي جعفر أحمد الشهير بالمحب الطبرى . دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٦٦ - زاد المعاد في هدى خير العباد ، لابن قيم الجوزية ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، عبد القادر الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثامنة ١٤٠١ هـ ، ١٩٨١ م.
- ٦٧ - الزوائد في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني رضي الله عنه ، تأليف: محمد بن عبدالله آل حسين . قام بتصحيحه: عبدالعزيز المسند ، بدون طبعة وسنة طبع .
- ٦٨ - زينة المرأة المسلمة ، تأليف عبدالله صالح الفوزان ، دار المسلم للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٢ هـ.

- ٦٩ - سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام، للعلامة محمد بن إسماعيل الصنعاني، تصحيح وتعليق، خليل إبراهيم ملا خاطر، طبع: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، الطبعة الثالثة ١٤٠٠ هـ.
- ٧٠ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبدالبر. تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ، ١٩٩٢ م.
- ٧١ - سلسلة مدرسة الدعاة فصول هادفة في الدعوة والداعية، عبدالله ناصح علوان، دار السلام، الطبعة الأولى، ١٩٩٧ م، ١٤١٨ هـ.
- ٧٢ - السلوك وأثره في الدعوة إلى الله . أ.د. فضل إلهي ، الناشر إدارة ترجمان الإسلام ، باكستان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩ هـ.
- ٧٣ - سنن أبي داود، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، نشر وتوزيع دار الحديث محمد علي السيد، الطبعة الأولى ١٣٠٩ هـ.
- ٧٤ - سنن الدارمي ، للإمام أبي محمد عبد الله بن بهرام الدارمي ، دار الفكر ، بيروت ، بدون طبعة ، ١٤١٤ هـ.
- ٧٥ - سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي ، عن咽 الشيخ : عبدالفتاح أبو غدة ، طبعة دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، نشر مكتب المطبوعات الإسلامية ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٩ هـ.
- ٧٦ - السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية . تأليف شيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق: بشير محمد عيون . مكتبة دار البيان ، دمشق ، ١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٥ م.
- ٧٧ - سير أعلام النبلاء تصنیف الإمام: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٩ هـ.
- ٧٨ - السيرة النبوية لابن هشام مع شرح أبي ذر الخشنى . تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد ، محمد عبد الله أو صعيديك . مكتبة المنار ، الأردن ، ١٤٠٩ هـ ، ١٩٨٨ م.
- ٧٩ - شبهات حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . د. فضل إلهي ، الناشر إدارة ترجمان الإسلام ، باكستان ، الطبعة الخامسة ١٤١٧ هـ ، ١٩٩٧ م.
- ٨٠ - شرح العقيدة الطحاوية ، العلامة القاضي علي بن علي بن محمد ابن أبي العز

- الدمشقي . تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، مكتبة دار البيان ، دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١ هـ ، ١٩٨١ م.
- ٨١ - الصحاح في اللغة والعلوم معجم وسيط ، تجديد صحاح العلامة الجوهرى والمصطلحات العلمية والفنية للجامع والجامعات العربية . إعداد: نديم مرعشلى ، أسامة مرعشلى ، دار الحضارة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٧٥ م.
- ٨٢ - صبح الأعشى في صناعة الإنشاء ، تأليف: أحمد بن علي القلقشندي ، شرح وتعليق: نبيل خالد الخطيب ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧ هـ.
- ٨٣ - صحيح البخاري ، المسمى بـ «الجامع الصحيح من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه» لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري ، عناية: محب الدين الخطيب ، ومحمد فؤاد عبدالباقي ، المطبعة السلفية ، ومكتبتها القاهرة ، بدون طبعة أو سنة طبع .
- ٨٤ - صحيح الترغيب والترهيب ، للحافظ المنذر ، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ ، ١٩٨٢ م.
- ٨٥ - صحيح سنن أبي داود ، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ.
- ٨٦ - صحيح مسلم بشرح النووي ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، طبعة ١٤٠١ هـ ، ١٩٨١ م.
- ٨٧ - الصناعات والحرف عند العرب في العصر الجاهلي ، تأليف: واضح الصمد ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ.
- ٨٨ - الطبقات الكبرى ، ابن سعد ، طبعة دار صادر ، بيروت ، دون طبعة وسنة طبع .
- ٨٩ - طريق الهجرتين وباب السعادتين ، ابن القيم ، طبعة الدار السلفية ، مصر ، سنة ١٣٧٥ هـ.
- ٩٠ - عقيرية الإسلام في أصول الحكم ، تأليف: الدكتور منير العجلاني ، طبعة دار النفائس ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٥ م.
- ٩١ - العدة شرح العمدة في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني ، تأليف: بهاء

- الدين بن عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي ، بدون طبعة أو سنة طبع .
- ٩٢ - عصر الخلافة الراشدة ، محاولة لنقد الرواية التاريخية ، وفق مناهج المحدثين ،  
تأليف: أكرم ضياء العمري ، مكتبة العبيكان ، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ ،  
١٩٩٨م .
- ٩٣ - عمر بن الخطاب الفاروق القائد ، تأليف: محمود شيت خطاب ، منشورات دار  
المكتبة الحية ، بيروت ، الطبعة الثانية ، بدون سنة طبع .
- ٩٤ - عون المعبد شرح سنن أبي داود ، لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم  
آبادي . دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ ، ١٩٩٠م .
- ٩٥ - الفاروق وأسرته رضي الله عنهم ، محمود شاكر ، المكتب الإسلامي ، الطبعة  
الأولى ، ١٤١٧هـ .
- ٩٦ - الفتح الرباني ، ترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ، مع شرح بلوغ  
الأمانى من أسرار الفتح الرباني ، ترتيب ، أحمد عبد الرحمن البنا . دار الشهاب  
القاهرة ، بدون سنة طبع أو طبعة .
- ٩٧ - فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ، تأليف عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن  
عبد الوهاب النجدي الحنبلي ، تحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط ، مكتبة دار البيان ،  
الطبعة الأولى ، ١٤٠٢هـ ، ١٩٨٢م .
- ٩٨ - الفتوح الإسلامية عبر العصور ، د. عبدالعزيز بن إبراهيم العمري ، مركز  
الدراسات والإعلام ، دار إشبيليا .
- ٩٩ - فضائل الصحابة ، عبدالله بن أحمد ، بدون طبعة أو سنة طبع .
- ١٠٠ - فضل العلم وأداب طلبه وطرق تحصيله وجمعه ، بقلم: أبي عبدالله محمد بن  
سعيد بن رسلان . الناشر: دار العلوم الإسلامية ، القاهرة ، الطبعة الأولى  
١٤٠٧هـ .
- ١٠١ - الفقه الإسلامي وأدلته الشامل للأدلة الشرعية والأراء المذهبية ، وأهم النظريات  
الفقهية ، وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريرها ، وفهرسة الفبائية  
لل الموضوعات ، وأهم المسائل الفقهية . د. وهبة الزحيلي ، دار الفكر ، الطبعة  
الثالثة ١٤٠٩هـ ، ١٩٨٩م .

- ١٠٢ - فقه الدعوة إلى الله وفقه النصح والإرشاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. تأليف: عبدالرحمن حسن حنكة الميداني، طبعة دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ، ١٩٩٦ م.
- ١٠٣ - فقه الدعوة في إنكار المنكر، تأليف: عبدالحميد البلالي، طبعة دار الدعوة، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٦ م.
- ١٠٤ - الكامل في التاريخ، تأليف: عز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني، المعروف بابن الأثير. دار صادر، بيروت.
- ١٠٥ - كتاب التعريفات، الشريف الجرجاني، علي بن محمد بن علي السيد الزين أبو الحسن الحسيني الجرجاني، طبعة: دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧ م.
- ١٠٦ - كتاب جمل من أنساب الأشراف. للإمام أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري. تحقيق: د. سهيل ركار، د. رياض رزكلي. طبعة دار الفكر-بيروت ١٤١٧ هـ، ١٩٩٦ م.
- ١٠٧ - الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار. للإمام أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي. ضبط وتصحيح: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ، ١٩٩٥ م.
- ١٠٨ - كنز العمال في سن الأقوال والأفعال. للعلامة علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري، ضبطه وفسر غريبه: الشيخ بكري حباني. صححه ووضع فهارسيه: صفوة السقا. طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت طبعة ١٤١٣ هـ، ١٩٩٣ م.
- ١٠٩ - لسان العرب، للعلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفريقي المصري، طبعة دار الفكر، بيروت، بدون سنة طبع.
- ١١٠ - مباحث في الاقتصاد الإسلامي من أصوله الفقهية. د. محمد رواس قلعة جي، دار النفائس، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ.
- ١١١ - مجلل أصول أهل السنة والجماعة في العقيدة، د. ناصر العقل، دار الوطن للنشر، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.

- ١١٢ - مجموع فتاوى شيخ الإسلامي أحمد بن تيمية، طيب الله ثراه. جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصي النجدي ، رحمة الله .  
الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ.
- ١١٣ - المحنى بالآثار، تصنيف الإمام الفقيه: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي . تحقيق: د. عبدالغفار سليمان البنداري . دار الكتب العلمية .  
بيروت .
- ١١٤ - مختصر سيرة الرسول ﷺ، لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب . دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى .
- ١١٥ - مختصر شعب الإيمان ، الإمام أبو المعالي عمر بن عبد الرحمن القزويني .  
تخریج وتحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط ، دار ابن كثیر - بيروت ، الطبعة الثانية  
١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م .
- ١١٦ - مختصر الكامل للمقرئي ، حققه: أمين عارف الدمشقي ، مكتبة السنة ،  
القاهرة .
- ١١٧ - مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، الإمام أبي عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية . دار التراث العربي ، طبعة ١٤٠٢هـ ،  
١٩٨٢م .
- ١١٨ - المدخل إلى علم الدعوة دراسة منهجية شاملة لتاريخ الدعوة ، وأصولها  
ومناهجها وأساليبها ، ووسائلها ، ومشكلاتها في ضوء النقل والعقل ،  
تأليف: محمد أبو الفتح البيانوني ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثالثة ،  
١٤١٥هـ، ١٩٩٤م .
- ١١٩ - مسائل الحجاب والسفور . الشيخ: عبدالعزيز بن عبدالله بن باز ، طبعة الرئاسة  
العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، الإدارة العامة  
للطبعa والترجمة ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧هـ .
- ١٢٠ - مسند الإمام أحمد بن حنبل ، طبعة المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة  
الأولى ، ١٤١١هـ .
- ١٢١ - مسند الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق ، شعيب الأرناؤوط ، محمد نعيم

العرقوسي، عادل مرشد، إبراهيم الزبيق، كامل الخراط، مؤسسة الرسالة،  
بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

١٢٢ - المصنف للحافظ الكبير أبي بكر عبدالرزاق بن همام الصناعي، ومعه كتاب  
الجامع للإمام معمر بن راشد الأزدي، روایة الإمام عبدالرزاق الصناعي،  
تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، توزيع المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية  
١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

١٢٣ - معارج القبول، بشرح علم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد، الشيخ:  
حافظ بن أحمد حكمي، المطبعة السلفية، بدون طبعة أو سنة طبع.

١٢٤ - معالم في منهج الدعوة. تأليف: د. صالح بن عبدالله بن حميد. دار الأندلس  
الحضراء، جدة، سنة ١٤٢٠هـ.

١٢٥ - المعجم المفهرس للفاظ القرآن الكريم. وضعه محمد فؤاد عبدالباقي. طبعة دار  
إحياء التراث العربي، بيروت، بدون طبعة أو سنة طبع.

١٢٦ - المعجم المفهرس للفاظ الحديث النبوي، ترتيب وتنظيم ونشر: أ. ي، وتسنك  
وي. ب منسبيخ، اتبع نشره. ي. يرو ضمان. مطبعة بريل في مدينة ليدن.  
١٩٦٧م.

١٢٧ - معجم البلدان، للشيخ الإمام شهاب الدين أبي عبدالله ياقوت بن عبدالله  
الحموي الرومي البغدادي، طبعة دار حياة التراث العربي، بيروت، سنة  
١٣٩٩م.

١٢٨ - معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواقع، تأليف: عبدالله بن عبدالعزيز  
البكري الأندلسي، تحقيق وضبط: مصطفى السقا، طبعة عالم الكتب،  
بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ.

١٢٩ - المعجم الوسيط، إصدار مجمع اللغة العربية، القاهرة، الطبعة الثالثة، بدون  
سنة طبع.

١٣٠ - المغني، الإمام شيخ الإسلام موفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن محمد  
بن قدامة على مختصر أبي القاسم الخرقاني. دار الكتاب العربي، بيروت، طبعة  
١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

- ١٣١ - مفتاح دار السعادة ونشر ولاية العلم والإرادة. للعلامة شيخ الإسلام: أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي «ابن قيم الجوزية» طبعة دار الفكر. بدون طبعة أو سنة طبع.
- ١٣٢ - المفردات في غريب القرآن لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، بدون طبعة أو سنة طبع.
- ١٣٣ - مقومات الداعية الناجح في ضوء الكتاب والسنة مفهوم ، ونظر ، وتطبيق تأليف: سعيد بن علي بن وهف القحطاني . الطبعة الأولى ، سنة ١٤١٥ هـ ، ١٩٩٤ م.
- ١٣٤ - منار السبيل في شرح الدليل على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، تأليف: إبراهيم بن حمد بن سالم بن ضويان ، تحقيق: زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
- ١٣٥ - مناهل العرفان في علوم القرآن ، للشيخ : محمد عبدالعظيم الزرقاني ، دار الفكر ، بدون طبعة ، أو سنة طبع.
- ١٣٦ - من صفات الداعية الرفق واللين . د. فضل إلهي ، طبعة إدارة ترجمان الإسلام باكستان ، ١٤١٢ هـ ، ١٩٩١ م.
- ١٣٧ - من صفات الداعية مراعاة أحوال المخاطبين في ضوء الكتاب والسنة وسير الصالحين . د. فضل إلهي ، طبعة إدارة ترجمان الإسلام ، باكستان ، ١٤١٩ هـ ، ١٩٩٨ م.
- ١٣٨ - المواقف في أصول الشريعة ، لأبي إسحاق الشاطبي ، شرحه وكشف مراميه وخرج أحاديثه فضيلة الشيخ : عبدالله دراز . دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ١٣٩ - المواقف لأبي إسحاق الشاطبي ، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ.
- ١٤٠ - موسوعة فقه عمر بن الخطاب عصره ، وحياته ، تأليف: محمد رواس قلعة جي ، طبعة دار النفائس ، بيروت ، الطبعة الرابعة ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
- ١٤١ - نصاب الاحتساب ، عمر السنامي ، تحقيق: مؤمل يوسف عز الدين ، دار

- العلوم ، للطباعة والنشر ، الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ.
- ١٤٢ - نظام الحسبة في الإسلام دراسة مقارنة د. عبدالعال أحمد عطوة . بدون طبعة أو سنة طبعة .
- ١٤٣ - النظام السياسي في الإسلام ، محمد عبدالقادر أبو فارس ، دار الفرقان ، عمان ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧ هـ ، ١٩٨٦ م .
- ١٤٤ - نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ، أحمد بن علي القلقشندى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٤ م .
- ١٤٥ - النهاية في غريبة الحديث والأثر ، للإمام مجد الدين المبارك بن محمد الجزرى ابن الأثير ، تحقيق ، أحمد الزاوي ، و محمود محمد الطناحي ، دار الفكر ، بيروت ، بدون طبعة أو سنة طبع .
- ١٤٦ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ، الشوكاني ، دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الأخيرة .
- ١٤٧ - الولاء والبراء في الإسلام . من مفاهيم عقيدة السلف ، تأليف : محمد بن سعيد بن سالم القحطاني ، دار طيبة ، الرياض ، الطبعة الأولى .

## فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
١	المقدمة
٢	أهمية الموضوع
٤	أسباب اختيار الموضوع
٤	الدراسات السابقة
٨	نوع الدراسة
٨	المشكلة البحثية
٩	تساؤلات الدراسة
٩	منهج البحث
١١	صعوبات في طريق البحث
١٢	تقسيم البحث
	شكر ودعاء
١٥	<b>الفصل التمهيدي: وفيه مبحثان</b>
١٦	<b>المبحث الأول: عصر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه</b>
١٦	<b>المطلب الأول: العصر الجاهلي</b>
٢٠	<b>المطلب الثاني: عصر صدر الإسلام</b>
٢١	<b>المبحث الثاني: ترجمة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه</b>
٢١	اسمه ونسبه
٢٢	مولده ونشأته
٢٢	صفاته
٢٢	لونه
٢٢	صفاته الخلقية

رقم الصفحة	الموضوع
٢٤	أزواجه وأبناؤه
٢٨	إسلام عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه .
٣٦	هجرته رضي الله عنه
٣٧	فضل عمر بن الخطاب رضي الله عنه
٤٠	مواقفات عمر رضي الله عنه للقرآن الكريم
٤٢	دعاوته بالشهادة
٤٣	استشهاده رضي الله عنه
٤٥	عمره
٤٦	دفنه
٤٧	<b>الفصل الأول: احتساب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه</b>
٤٨	توطئة
٥٠	المبحث الأول: احتساب عمر بن الخطاب رضي الله عنه على أهل بيته
٥٠	وعلى بنى عدي
٥٢	توطئة
٥٢	المطلب الأول: احتسابه على أهله وبني عدي في مجال العبادات
٦٠	المطلب الثاني: احتسابه على أهله وبني عدي في مجال العقوبات
٦٢	الشرعية
٦٧	المطلب الثالث: احتسابه على أهله وبني عدي في مجال الآداب
٦٧	المطلب الرابع: احتسابه على أهله وبني عدي في مجال الزهد والورع
٦٩	المطلب الخامس: احتسابه على أهله وبني عدي في مجال الإداراة
٧٧	المطلب السادس: احتسابه على أهله وبني عدي في مجال المال
٧٧	المبحث الثاني: احتساب عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الأفراد
٧٩	توطئة:
	<b>المطلب الأول: احتسابه على الأفراد في مجال العقيدة</b>

رقم الصفحة	الموضوع
٩٧	المطلب الثاني: احتسابه على الأفراد في مجال العبادة أولاً: الطهارة:
١٠١	ثانياً: الصلاة:
١١٧	ثالثاً: الزكاة والصدقة.
١٢١	رابعاً: الصوم.
١٢٤	خامساً: الحج.
١٣٠	سادساً: الذكر والدعاة.
١٣٢	المطلب الثالث: احتسابه على الأفراد في مجال الأخلاق والأداب
١٣٢	أولاً: الصدق
١٣٢	ثانياً: الفخر بالإسلام
١٣٤	ثالثاً: الرفق والعطف على الفقراء والمساكين
١٣٥	رابعاً: ستر العيب
١٣٦	خامساً: الرحمة
١٣٧	سادساً: حب المدح
١٣٩	سابعاً: حسن العشرة
١٤٠	ثامناً: لا ضرر ولا ضرار
١٤١	تاسعاً: آداب الأكل
١٤١	عاشرًا: إعطاء الطريق حقه
١٤٢	الحادي عشر: أدب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
١٤٥	الثاني عشر: العلم.
١٤٨	الثالث عشر: آداب المسجد.
١٤٨	الرابع عشر: آداب العطاس.
١٤٩	الخامس عشر: آداب الذبح
١٥٠	السادس عشر: الإسراف والبذخ.

رقم الصفحة	الموضوع
١٦٠	السابع عشر: الآداب في الشعر.
١٦١	الثامن عشر: آداب النظافة.
١٦٢	التاسع عشر: آداب الطعام.
١٦٦	المطلب الرابع: احتسابه على الأفراد في مجال العقوبات الشرعية.
١٦٦	أولاً: القتل.
١٦٨	ثانياً: القذف.
١٧٠	ثالثاً: الدخول على النساء غير المحارم.
١٧١	رابعاً: شهادة الزور
١٧٢	خامساً: الخمر.
١٧٤	سادساً: الزنا.
١٧٦	سابعاً: النكاح.
١٨١	ثامناً: الرضاع
١٨١	تاسعاً: الهمجاء في الشعر
١٨٣	المطلب الخامس: احتسابه على الأفراد في مجال المعاملات.
١٨٣	أولاً: البيع والشراء.
١٨٨	ثانياً: المسافة.
١٨٩	ثالثاً: الزرع والغرس.
١٩١	رابعاً: المكاتبنة.
١٩٢	خامساً: البناء.
١٩٣	المطلب السادس: احتسابه على الأفراد في مجال السياسة.
١٩٣	أولاً: المساواة.
١٩٤	ثانياً: الإقطاع.
١٩٦	ثالثاً: المؤلفة قلوبهم.
١٩٨	رابعاً: العطاء.

رقم الصفحة	الموضوع
٢٠٠	خامساً: ترك أرض السواد غير مقسومة ووضع الخراج عليه. سادساً: الحمى.
٢٠١	سابعاً: مال المسلمين. ثامناً: تولية العمل.
٢٠٢	تاسعاً: الإشراف على مصالح المسلمين بنفسه. عاشرًا: الاختلاف والخروج عن الجماعة.
٢٠٣	الثاني عشر: الاستخلاف.
٢١٥	المبحث الثالث: احتساب عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المجتمع توطنة:
٢١٥	المطلب الأول: احتساب عمر رضي الله عنه على المجتمع في مجال العبادة.
٢٢٠	أولاً: الطهارة.
٢٢١	ثانياً: الصلاة.
٢٢١	ثالثاً: الصيام.
٢٢٨	رابعاً: الحج.
٢٢٩	خامساً: النكاح.
٢٢١	سادساً: الجنائز.
٢٢٢	المطلب الثالث: احتساب عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المجتمع في مجال الأخلاق والأداب.
٢٢٦	أولاً: التبرج والسفور.
٢٢٦	ثانياً: عدم التواضع.
٢٤١	ثالثاً: الشماتة.
٢٤٢	رابعاً: الإسراف والبذخ.
٢٤٢	أولاً: في الطعام.

رقم الصفحة	الموضوع
٢٤٤	ثانياً: كثرة التنعم في العيش.
٢٤٦	خامساً : ترك آداب المسجد.
٢٤٧	سادساً: آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
٢٤٧	سابعاً: ترك آداب العلم والتعلم.
الطلب الرابع: احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في مجال العقوبات الشرعية .	الطلب الرابع: احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في مجال العقوبات الشرعية .
٢٥١	أولاً: نكاح المتعة.
٢٥٢	ثانياً: الاعتداء على حرمة المدينة.
٢٥٣	ثالثاً: الخمر.
٢٥٤	رابعاً: القتل.
المطلب الخامس: احتساب عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المجتمع في مجال المعاملات .	المطلب الخامس: احتساب عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المجتمع في مجال المعاملات .
٢٥٦	أولاً: البيع والشراء
٢٥٦	ثانياً: إحياء الأرض الموات
٢٦٠	ثالثاً: حق الماء
٢٦١	المطلب السادس: احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في مجال السياسة .
٢٦٢	أولاً: المحاباة أو المجاملة.
٢٦٢	ثانياً: الاختلاف والتفرق.
٢٦٥	ثالثاً: العطاء .
٢٦٧	المبحث الرابع: احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الولاة والعمال .
٢٦٩	٢٦٩ توطئة
٢٧١	المطلب الأول: احتساب عمر - رضي الله عنه - على الولاة والعمال في مجال العقيدة .

رقم الصفحة	الموضوع
٢٧٧	المطلب الثاني: احتساب عمر- رضي الله عنه- على الولادة والعمال في مجال العبادة. أولاً: الصلاة.
٢٧٧	ثانياً: الحجاب.
٢٧٨	ثالثاً: النكاح.
٢٧٨	رابعاً: قراءة القرآن.
٢٨٠	المطلب الثالث: احتساب عمر- رضي الله عنه- على الولادة والعمال في مجال الأخلاق والأداب.
٢٨١	أولاً: إتزال الناس منازلهم.
٢٨١	ثانياً: الذكاء والفتنة.
٢٨٢	ثالثاً: الرحمة.
٢٨٤	رابعاً: قول الشعر
٢٨٥	خامساً: صبغ الشعر
٢٨٦	سادساً: العدل والمساواة
٢٨٧	سابعاً: الزهد
٢٩٠	ثامناً: القائلة.
٢٩٤	المطلب الرابع: احتساب عمر- رضي الله عنه- على الولادة والعمال في مجال المال.
٢٩٥	أولاً: المحاباة لأمير المؤمنين في مجال المال.
٢٩٥	ثانياً: الرفق في إخراج الصدقة والخراج.
٢٩٧	ثالثاً: أخذ الخمر ، الخنزير في الجزية والخراج والعشر.
٣٠٠	رابعاً: تقسم العطاء والصدقة.
٣٠١	خامساً: محاسبة عمر- رضي الله عنه- لعماله.
٣٠٤	المطلب الخامس: احتساب عمر- رضي الله عنه- على الولادة والعمال في مجال العقوبات الشرعية.
٣٠٦	

رقم الصفحة	الموضوع
٢٠٦	أولاً: الزنا ثانياً: شرب الخمر ثالثاً: القصاص رابعاً: التعزير
٢٠٨	المطلب السادس: احتساب عمر - رضي الله عنه - على الولادة والعمال في مجال السياسة.
٢٠٩	ثالثاً: القصاص رابعاً: التعزير
٢١٠	المطلب السادس: احتساب عمر - رضي الله عنه - على الولادة والعمال في مجال السياسة.
٢١٢	أولاً: مهام الولاية. ثانياً: عمل الولاية بالتجارة.
٢١٣	المبحث الخامس: احتساب عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الجيوش
٢١٤	المطلب الأول: احتساب عمر رضي الله عنه على الجيوش في مجال العقيدة.
٢١٥	المطلب الثاني: احتساب عمر رضي الله عنه على الجيوش في مجال العبادة..
٢١٦	أولاً: الدعوة للجهاد. ثانياً: الصلاة.
٢١٧	ثالثاً: الصيام.
٢١٨	المطلب الثالث: احتساب عمر رضي الله عنه على الجيوش في مجال الأخلاق والأداب.
٢١٩	أولاً: الوفاء بالعهد. ثانياً: البر بالوالدين.
٢٢٠	ثالثاً: الشجاعة والصبر والاستئثار بالله. رابعاً: عدم هتك ما ستر الله.
٢٢١	خامساً: الزهد في الدنيا.
٢٢٢	المطلب الرابع: احتساب عمر - رضي الله عنه - على الجيوش في مجال السياسة.

رقم الصفحة	الموضوع
٢٤٠	أولاً: منع الجيوش من ركوب البحر والانسياح في البلاد. ثانياً: عدم إجبار الجنود على ورود المهالك.
٢٤٢	ثالثاً: تشجيع عمر للمجاهدين بإمضاء سلب المقتول لقاتلته.
٢٤٣	رابعاً: الوفاء بالعهد وعدم مخالفته.
٢٤٤	خامساً: الرفق بالجيوش.
٢٤٥	سادساً: نهيه عن حمل الذرية إلى الشغور.
٢٤٦	المطلب الخامس: احتساب عمر رضي الله عنه على الجيوش في مجال المال.
٢٤٧	المبحث السادس: احتساب عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المبتدةة والمنافقين.
٢٥٠	النقطة.
٢٥١	المطلب الأول: احتساب عمر - رضي الله عنه - على المبتدةة.
٢٥١	أولاً: تعريف البدعة.
٢٥٢	ثانياً: احتسابه - رضي الله عنه - على البدع في مجال العبادة.
٢٥٥	ثالثاً: احتسابه على المبتدةة في مجال العلم.
٢٥٧	المطلب الثاني: احتساب عمر - رضي الله عنه - على المنافقين.
٢٥٧	أولاً: تعريف النفاق.
٢٥٨	ثانياً: احتسابه على المنافقين.
٢٦٠	المطلب الثالث: احتساب عمر - رضي الله عنه - على الكفار من ملحدين وأهل كتاب.
٢٦٠	أولاً: الجهاد في سبيل الله.
٢٦٢	ثانياً: التعامل مع الكافرين.
٢٧٤	ثالثاً: المعاملات مع الكفار.

رقم الصفحة	الموضوع
٣٧٧	الفصل الثاني: <b>أساليب عمر بن الخطاب</b> . رضي الله عنه، في الاحتساب. توطئة.
٣٧٧	المبحث الأول: الترهيب.
٣٧٩	تعريف الترهيب.
٣٧٩	المطلب الأول: الترهيب من مخالفة أمر الله عز وجل ورسوله صلى
٣٨١	الله عليه وسلم أو أمر الخليفة.
٣٨٦	المطلب الثاني: الترهيب من الاستهانة بفعل الصغار.
٣٨٦	المطلب الثالث: الترهيب من الوقوع في الشبه، ثم الوقوع في
٣٨٩	المعصية والعقاب.
٣٩١	المبحث الثاني: الترغيب.
٣٩١	تعريف الترغيب.
٣٩٢	المطلب الأول: الترغيب بتقوی الله عز وجل وإخلاص العمل له.
٣٩٥	المطلب الثاني: الترغيب بالتوبة وطلب المغفرة من الله عز وجل.
٣٩٥	المطلب الثالث: الترغيب بالتنافس على الطاعات والحرص عليها،
٣٩٧	وما أعده الله لمن يعمل العمل الصالح.
٣٩٩	المطلب الرابع: الترغيب في الجهاد وأن الله مع عباده المؤمنين.
٤٠١	المبحث الثالث: المجادلة.
٤٠١	توطئة.
٤٠٤	المطلب الأول: جدل عمر - رضي الله عنه - مع المسلمين.
٤٠٨	المطلب الثاني: جدل عمر - رضي الله عنه - مع الكفار وأهل الكتاب.
٤١٢	المبحث الرابع: القدوة الحسنة.
٤١٢	توطئة.
٤١٣	تعريف القدوة.
٤١٣	المطلب الأول: حرص عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن يكون
٤١٦	قدوة حسنة.

رقم الصفحة	الموضوع
٤١٦	أولاً: قدوة في العقيدة. ثانياً: قدوة في العبادة.
٤١٧	ثالثاً: قدوة في الأخلاق الحسنة.
٤١٩	الطلب الثاني: دعوة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - للصحاببة والولاة والعمال أن يكونوا قدوة حسنة.
٤٢٦	الفصل الثالث: وسائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الاحتساب توطئة.
٤٣٠	المبحث الأول: الخطبة
٤٣١	المطلب الأول: خطب الجهاد والدعوة إليه
٤٣٥	المطلب الثاني: خطب الوعظ والتذكير بالله
٤٣٧	المطلب الثالث: خطب النصح والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
٤٤٠	المبحث الثاني: تعيين الولاة.
٤٤٥	توطئة
٤٤٦	المطلب الأول: شروط عمر - رضي الله عنه - في الولاة.
٤٥٢	المطلب الثاني: مهام الولاة عند عمر - رضي الله عنه ..
٤٥٧	المبحث الثالث: استصحاب الهيبة .
٤٥٧	توطئة
٤٥٨	المطلب الأول: اختصاص عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بالهيبة .
٤٦٢	المطلب الثاني: مظاهر الهيبة عند عمر بن الخطاب - رضي الله عنه ..
٤٦٢	أولاً: حمل عمر - رضي الله عنه - للدرة.
٤٦٤	ثانياً: احتساب عمر رضي الله عنه - بالدرة .
٤٦٧	ثالثاً: قوة الحجة .
٤٧٠	رابعاً: القوة في إنكار المنكر .

رقم الصفحة	الموضوع
٤٧٣	المبحث الرابع: إيقاع العقوبات. تعريف العقوبة.
٤٧٣	المطلب الأول: إقامة عمر - رضي الله عنه - للحدود.
٤٧٥	أولاً: إقامة الحدود على قرابته.
٤٧٦	ثانياً: إقامة الحدود على أفراد المجتمع.
٤٧٦	ثالثاً: إقامة الحدود على الولاة والعمال.
٤٧٩	المطلب الثاني: إقامة عمر - رضي الله عنه - لعقوبة القصاص.
٤٨٠	أولاً: قبول عمر - رضي الله عنه - القصاص على نفسه
٤٨٠	ثانياً: إقامة القصاص على الفرد، حراً كان أم ملوكاً
٤٨٠	ثالثاً: إقامة القصاص على الجماعة بالفرد.
٤٨١	رابعاً: إقامة القصاص على الولاة والعمال.
٤٨٢	المطلب الثالث: إيقاع عمر - رضي الله عنه - لعقوبات تعزيرية.
٤٨٩	المبحث الخامس: إزالة المنكر باليد.
٤٩١	المطلب الأول: مباشرة عمر - رضي الله عنه - لتغيير المنكر بيده.
٤٩٤	المطلب الثاني: أمر عمر - رضي الله عنه - لغيره أن يغير المنكر بيده.
٤٩٤	أولاً: تنصيب عمر - رضي الله عنه - المحتسبين.
٤٩٦	ثانياً: أمره للمجتمع أفراداً أو جماعات بالتغيير باليد بالقيود الشرعية.
٥٠٠	الفصل الرابع: خصائص احتساب عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
٥٠١	توطئة.
٥٠٢	المبحث الأول: البيان والتثبت.
٥٠٣	توطئة
٥٠٥	المطلب الأول: تربية عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لمجتمعه على البيان والتثبت قبل الاحتساب.

رقم الصفحة	الموضوع
٥٠٧	المطلب الثاني: البيان والثبت عند عمر بن الخطاب - رضي الله عنه . قبل الاحتساب .
٥٠٧	أولاً: البيان والثبت قبل الإنكار .
٥١٢	ثانياً: عدم إيقاع العقوبات إلا بعد التبيين والثبت .
٥١٤	البحث الثاني: الحرص والمبادرة .
٥١٦	المطلب الأول: الحرص على سلامة العقائد والمبادرة إلى حفظها .
٥١٦	المطلب الثاني: الحرص على صحة العبادات بالمبادرة بالأمر بصحبة
٥٢٠	التقييد بسنة النبي ﷺ والنهي عن مخالفتها .
٥٢٢	المطلب الثالث: الحرص على صلاح المجتمع بالمبادرة بالأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر في الأخلاق والمعاملات .
٥٢٥	المطلب الرابع: الحرص على أمن الدولة بالمبادرة بمكافحة الجريمة وأسبابها ، ونبذ الفرقة والخلاف .
٥٣١	المطلب الخامس: الحرص على انتشار الإسلام بالمبادرة بالندب للجهاد وإتباع الغزوات بعضها البعض .
٥٣٤	المطلب السادس: الحرص على سلامة أرواح المسلمين بالمبادرة بالنهي عن تعريضهم للهلاك ، ودرء الحدود بالشبهات .
٥٣٧	البحث الثالث: الرفق والتبسيير .
٥٣٨	المطلب الأول: الرفق والتبسيير في احتساب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه .
٥٣٨	(أ) الرفق والتبسيير عند احتسابه في مجال العقائد .
٥٣٨	(ب) الرفق والتبسيير عند احتسابه في مجال العبادات .
٥٣٩	(ج) الرفق والتبسيير عند احتسابه في مجال الأخلاق والأداب .
٥٣٩	(د) الرفق والتبسيير عند احتسابه بإقامة العقوبات الشرعية .

رقم الصفحة	الموضوع
٥٤٢	المطلب الثاني: الرفق والتيسير في قبوله للاحتساب على نفسه. المطلب الثالث: أمره بالرفق والتيسير عند الاحتساب.
٥٤٤	الفصل الخامس، آثار احتساب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
٥٤٦	توضيحة:
٥٤٧	المبحث الأول: آثار احتساب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الإسلام.
٥٤٨	أولاً: حمل الإسلام إلى خارج الجزيرة العربية عن طريق الجهاد.
٥٤٨	ثانياً: بقاء الجزيرة العربية حصنًا خالصاً للإسلام.
٥٥١	ثالثاً: حماية الدين الإسلامي من البدع أو المخالفات الشرعية.
٥٥١	رابعاً: خدمة الإسلام بالأمر بجمع القرآن الكريم في الصحف.
٥٥١	المبحث الثاني: آثار احتساب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المسلمين.
٥٥٢	أولاً: انتشار العلم والتفقه في الدين.
٥٥٣	ثانياً: ضمان الحد الأدنى من العيش للفقراء المسلمين.
٥٥٣	ثالثاً: شيوخ الغنى والاكتفاء عند المسلمين.
٥٥٤	رابعاً: تقوى الله عند المسلمين وقلة ارتكاب المنكر.
٥٥٥	خامساً: انتشار الأمان عند المسلمين وشعورهم بالأمان.
٥٥٧	الفصل السادس، ما معالم منهج عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الحسبة في العصر الحاضر.
٥٥٨	توضيحة:
٥٦٠	المبحث الأول: معالم منهج عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - .

رقم الصفحة	الموضوع
٥٦٠	المعلم الأول: الغيرة لدين الله وأن تنتهك محارمه . المعلم الثاني: الوقوف عند شرع الله .
٥٦١	المعلم الثالث: الرحمة والحب لل المسلمين . المعلم الرابع: الثقة بالله عز وجل وبنصره الموعود .
٥٦٢	المعلم الخامس: الشورى . المعلم السادس: المراقبة والمتابعة .
٥٦٣	المعلم السابع: العدل .
٥٦٤	المبحث الثاني: أوجه الاستفادة من منهج عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما يتعلق بالمحتسب .
٥٦٥	المبحث الثالث: أوجه الاستفادة من منهج عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما يتعلق بالمحتسب عليه .
٥٦٨	المبحث الرابع: أوجه الاستفادة من منهج عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما يتعلق بالمحتسب بالاحتساب .
٥٧٠	المخاتمة والتوصيات
٥٧٣	الفهرس
٥٧٩	